العقب المسادي

تَاسِّنِيْلُهُ. اصَّالَتُه. مَدَارِكُ



ۗ نَالَيْفُ بافِرْتُهُ رَافِيْكِ اللهِ اللهِ

الفِقِبُ الْمِيْ الْمِي تائينيسُهُ. احْسَالُتُهُ. مَدَارِكُهُ



ڬٲڵؽڣؙڬ ڹٳڡؚٚۺٛڔؙۿڮؚڒڵۿۼۘڔۺؿ

قرشي، باقر شريف، ١٩٢٦ _

الفقه الإسلامي تأسيسه _أصالته _مداركه / تأليف باقر شريف قرشي. _قم: دار الهدى، ١٣٨٢.

۱۵۷ ص.

ISBN 964 - 5902 - 79 - 0

فهرستنویسی بر اساس اطلاعات فیپا.

عربي.

كتابنامه: به صورت زيرنويس.

١. فقه. ٢ فقه __ تاريخ _٣ _ فقه جعفري _ _ قرن ١٤. الف. قرشي.

۷ ن ٤ ق/ ۹ / ۱۹۹ Bp کار ۲۹۷ /۳۲۶

کتابخانه ملی ایران ۲۳–۸۲

هوية الكتاب

اسم الكتاب: الفقه الإسلامي تأسيسه ـ أصالته ـ مداركه
اسم المؤلف: باقر شريف القرشي
الناشر: دار الهدى
الطبعة:
المطبعة: شدريعت
عدد النسخ:

جميع الحقوق محفوظة للمؤسسة الإسلامية للبحوث والمعلومات

شابك ٠ ـ ٧٩ ـ ٢ ٩٦٤ م ٩٦٤

ISBN: 964 - 5902 - 79 - 0



ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ *

الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ *

مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ *

إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ *

اهْدِنَا الضَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ *

صِرَاطَ الَّذِينَ أَ نُعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّآ لِّينَ *

فاتحة الكتاب

لازلافلالوء

إلى... فقيد العلم والتقوى

سماحة حجّة الإسلام والمسلمين أخي الهادي

نضّر الله مثواه...

أرفع لروحه الطاهرة هذه الدراسة عن الفقه الإسلامي الذي كان معنياً به، ومتمرّساً في بعوثه، آملاً من الله تعالى أن يرفع مقامه، ويجزل له المزيد من الأجر على ما أسداه إلى من لطف وإحسان، إنّه تعالى ولي ذلك والقادر عليه.



الفقه الإسلامي في تشريعاته الخالدة يساير الطبيعة ، ويواكب الفطرة ، ويتطوّر مع الزمن ، وينسجم مع الحياة ويتفاعل معها ، ويوضّح لها القصد ، ويضيء لها الطريق ، ويمدّها بمقوّمات النهوض والارتقاء ، فقد عالج جميع مشاكل الحياة ، ووضع لها الحلول الحاسمة.

إنّ الفقه الإسلامي بجميع مناهجه وقواعده وأحكامه ليس فيه أي لون من ألوان الترف ، وإنّما كان من ضروريات الحياة التي لا تستقيم ولا تصلح من دونه ، وسيبقى شعلة وهاجة يجمع ولا يشتّت ، ويوحّد ولا يفرّق ، فهو المنقذ والمحرّر للإنسان في جميع أدوار حياته.



وليس فيما شرّعه الإسلام في أحكامه الأوّلية عسر أو حرج أو ضيق على العباد ، وإنّما هي متّسمة بالرفق والرأفة والرحمة ، فأدلّة رفع العسر والحرج في الكتاب والسنّة حاكمة على الأدلّة الأوّلية كما قرّر في علم الأصول ، فإن نشأ من التكليف في بعض حالات المكلّف عسر أو حرج ارتفعت فعلية الأحكام الأوّلية..

كما أنّ جميع ما قنن في المعاملات ليس فيها ضرر من أحكام أو إضرار ، ففي الحديث النبوي: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام» ، لقد بنيت أحكام المعاملات على أرقى ألوان العدل وصيانة الحقوق ، فلا غبن ، ولا خداع ، ولا غشّ ولا مخالفة للشرط في ضمن العقد ، وإن نشأ من ذلك بعض هذه الأمور ، فقد فتح للمتعاقدين أبواب الخيارات التي تفسخ المعاملة إن شاء المتضرّر ، وذلك حسبما قرّره الفقهاء ، وبذلك فقد ضمن لكلّ من المتعاقدين حقّه وسلامته من الضرر والغبن..



وليس فيما شرّعه الإسلام من أحكام مسايرة لهوى قوم أو مسايرة لرغبات آخرين ، وإنّما كانت ناظرة إلى المصلحة العامّة لا تتعدّاها ، ولا تحفل بغيرها ، وقد حذّر الله تعالى نبيّه العظيم محمّداً عَمَيْنَ من مسايرة قومه فيما يرونه من تشريع.

قال تعالى : ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ ^(١) ، وقال تعالى : ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْم مَا لَكَ مِنَ اللهِ مِنْ وَلِيَّ وَلاَ نَصِيرٍ ﴾ ^(٢).

إنّ الشريعة الإسلامية قد تبنّت بصورة إيجابية المصالح العامّة لجميع شعوب العالم وأمم الأرض ، ولا صلة في تشريعاتها للأغراض الخاصّة التي بها اختلال النظام وفساد المجتمع.




والشيء البارز فيما قننه الإسلام من أحكام أنها أسست على الأخلاق الفاضلة والآداب الكاملة كالصدق ، والوفاء بالوعد ، والإخلاص في العمل ، والتعاون ، وحب

⁽١) البقرة: ١٤٥.

⁽٢) البقرة: ١٢٠.

الخير للناس إلى غير ذلك من الصفات الرفيعة التي تسمو بالإنسان ، كما بنى شريحة من أحكامه على النهي عن الكذب ، وخلف الوعد ، والغيبة ، والنميمة ، والحقد والحسد ، والغش ، والخيانة ، والخداع والتضليل ، وغير ذلك من الصفات الأثيمة التي تُفسد حياة الناس وتلقيهم في شرّ عظيم.. لقد أقام الإسلام فقهه على كلّ ما تصلح به الحياة وتستقيم به شؤون العباد..



وكان البارز فيما ذهبت إليه العدلية في بحوثها الكلامية إلى أنّ جميع ما شرّعه الإسلام من أحكام إلزامية ، سواء أكانت وجوبية أم تحريمية ، لا بدّ أن تكون محتوية على مصلحة ملزمة في جانب الواجبات ، وعلى مفسدة في جانب المحرمات ، وأنّ المصلحة لا بدّ أن تكون كامنة في المأمور به ، وكذلك المفسدة لا بدّ أن تكون كامنة في نفس المنهى عنه.

ومن النادر جداً أن تكون المصلحة في نفس الأمركما في الأوامر الامتحانية ، والتي منها أمره تعالى لشيخ الأنبياء إبراهيم الله بذبح ولده إسماعيل ، فإنه لا مصلحة في ذبحه لإسماعيل ، وإنما المصلحة في امتحانه وإظهار مدى طاعته إلى الله ليكون رائداً للناس إلى عبادة الله تعالى.

وقد شذّت الأشاعرة وابتعدت عن الطريق القويم ، فذهبت إلى أنّ أحكام الإسلام عارية عن المصالح والمفاسد ، وهذا الرأي شاذ وخالٍ من الأدلّة العلمية ، وقد أقامت العدلية التي تضمّ الشيعة والمعتزلة عشرات الأدلّة على فساده وضحالته..



أمّا الشرائع السماوية السابقة على الإسلام من الموسوية والمسيحية فقد كانت التشريعات فيهما محدودة غير وافية بحاجات الناس وتطلّعاتهم في كلّ عصر وزمان ،

فالشريعة الموسوية قد قصرت أحكامها على الجوانب المادية من حياة الناس، وأهملت إهمالاً كلّياً الأسس الأخلاقية التي يؤمن بها الناس، والتي هي من ضروريات حياتهم.. وأمّا الشريعة المسيحية فإنّ تشريعاتها ناظرة إلى الحياة الروحية، ولم تعالج الجوانب المادية التي هي من شرايين الحياة..

أمّا الإسلام ـ والحمد لله ـ فقد شرّع نظاماً اجتماعياً كاملاً وجامعاً بين الحياة الروحية والمادية ، ومبنياً على تقديس كرامة الإنسان ، وضمان ما يصبو إليه من الحرية والكرامة والأمن والرخاء وجميع تشريعاته تساير حياة الناس في كلّ عصر وزمان..



الفقه الإسلامي هو الترجمة الصادقة لشريعة الإسلام ، والصورة الكاملة للقرآن الكريم ، وقد احتل الصدارة والتقدّم على جميع أنواع العلوم والمعارف ، وقد حفل بمعادن الثروة الحاسمة لجميع قضايا الإنسان ، وقد أبدع المجتهدون العظام ـزادهم الله أجراً ـفيما حققوه في بحوثهم ومؤلفاتهم جميع جوانب هذا العلم الشريف ، وأمدّوا أهل العلم بالمناهج السليمة التي توصلهم إلى طريق الاجتهاد والفتيا..


لقد انبرى المئات من عباقرة الفقهاء وأساطينهم في مختلف العصور إلى الإبداع والتطوّر في علم الفقه ، فألّفوا الموسوعات ك (جواهر الكلام) و (الحدائق الناضرة) و (مستمسك العروة الوثقى) و (مهذّب الأحكام) و (فقه الإمام الصادق الله) وغيرها من الموسوعات التي بحثت بحثاً موضوعياً جميع جوانب الفقه وفروعه ، وتعدّ من كنوز الفقه الإسلامي.



والشيء البارز في أصالة الفقه الإسلامي وحيويّته أنّه كان حاكماً ومرجعاً في معظم أنحاء العالم ، وذلك حينما امتدّت الدولة الإسلامية العظمى من الصين إلى المحيط

الأطلسي ، ومن بحر قزوين إلى المحيط الهندي وأنحاء الجزيرة العربية وأواسط آسيا وشبه القارة الهندية وشمال افريقيا ومعظم شواطئ البحر الأبيض المتوسط ، وكان الخليفة العباسى يخاطب السحاب قائلاً: أينما تمطرين ففي ملكي..

وقد نعمت هذه الأقاليم والشعوب على اختلاف قومياتها ولغاتها بنعمة الفقه الإسلامي في قضائه وحدوده ومعاملاته وسائر أحكامه التي شملت جميع مناحي الحياة ، وبلغت به أسمى مراحل التقدّم والتطور الاجتماعى..



وبعد ما وقع العالم الإسلامي فريسة بأيدي المستعمرين جهدوا على تفتيت أوصاله ، وسلب ثرواته ، ونهب إمكانياته ، وكان من أقسى ما أنزله المستعمرون من الدمار الشامل في بلاد المسلمين هو إقصاء الفقه الإسلامي عن حياة المسلمين ، وإنشاء القوانين الوضعية التي هي خالية من الروح والإحساس ، ولا تقاس بأي حال من الأحوال بالفقه الإسلامي المزدهر والمتطوّر ، والذي هو من مشاعل النور ، وإنّما عمدوا إلى ذلك لإضعاف الروح الدينية ، وإبعاد المسلمين عن دينهم الذي عالج جميع مشاكل الحياة ووضع لها الحلول الحاسمة.



ونعود للحديث عن الفقه الإسلامي ، فإنّ من أكثر بحوثه أصالة وأعمقها نظراً هي البحوث المستمدّة من أئمة أهل البيت الله الذين هم حضنة الإسلام ، وعدلاء الذّكر الحكيم كما في حديث الثقلين المتواتر ، فإنّ ما أثر عنهم في هذا الفنّ يتصل اتصالاً مباشراً بجدّهم النبيّ عَيَيْنَ ، فكلّهم يروون عنه ، ويأخذون منه ما شرّع ، وليست لهم أبّة فتوى أو حكم يجافي ما أثر عن النبيّ عَيَيْنَ ، وبالإضافة لذلك فإنّ الفقه المأخوذ

عنهم جميعه من عباداته ومعاملاته على سمت واحد لا اختلاف فيه ، ولا تباين في أحكامه ، ويدعم ذلك أنّ الرسائل العملية التي ألّفها فقهاء الشيعة لمقلّديهم في مختلف العصور كلّها على نهج واحد في الفتيا ، والاختلاف فيما بينهم في بعض الفتاوى نادر ، وسببه هو ما يستفيده الفقيه من الأدلّة الاجتهادية ، أو ما يستفيده من الأصول العملية التي تجري عند فقدان النصّ أو إجماله أو تعارضه ، والتي لا يذهب إلى بعضها المجتهد الآخر ، وهذا هو سبب الاختلاف في الفتيا..



ولعل من المفيد جداً التنبيه على شيء بالغ الأهمية ، وهو اقتصار الشيعة على فقه أهل البيت على أن ذلك لم يكن تعصباً منهم ، أو طعناً في أئمة المذاهب ، وإنما ساقتهم إلى ذلك الأدلة القطعية من الكتاب والسنة والتي لا يجوز للمسلم طرحها ولا الغض عنها ، فآية المودة ، وآية التطهير ، وآية المباهلة وغيرها من الآيات صريحة وواضحة في لزوم الأخذ بما أثر عن العترة الطاهرة من الأحكام الشرعية ، وكذلك ما ورد في السنة الشريفة كحديث الثقلين ، وحديث السفينة وغيرهما من مئات الأحادبث التي تلزم المسلمين بالتعبد والعمل بما صدر عن أهل البيت على من أحكام ..

ولم يذهب أحد من فقهاء المسلمين إلى أنّ العمل بفقه أهل البيت المني الطل وغير مجزّ ولا مبرئ للذمّة ، كما أنّ من المؤكّد لو أنّ الأدلّة العلمية قد نصّت على عدم جواز العمل بفقه أهل البيت المني النبذته الشيعة ولم تأخذ به..



وكان من أهم الأسباب التي حفزتني لتأليف هذا الكتاب ونشره بين الناس هو أني رأيت معظم مَن كتب من الأساتذة عن تأسيس الفقه الإسلامي وتاريخه وأصالته ودوره

المشرق في بناء الحضارة الإنسانية قد أهملوا بصورة متعمّدة أو غير متعمّدة الدور الفعّال لأئمّة أهل البيت المشيخ في تأسيس هذا العلم ، وهم مراجع الأمّة ، وأساتذة أئمّة المذاهب الإسلامية ، وإليهم يرجع الفضل في تأسيس هذا العلم الشريف وتجديده... لذا بادرت إلى تأليف هذا الكتاب ، وذكرت بصورة موضوعية وشاملة دورهم المشرق والفعّال في بيان قواعد الفقه والأصول ، ووضعهم للبرامج التي تكوّن منها الفقه وأصوله ، وما قام به علماء الشيعة من جهد خلاق في تأليفهم المستمر من موسوعات وغيرها عرضت بصورة موضوعية وشاملة إلى مدارك علم الفقه وفروعه وما يستجد فيه من المسائل ، وغير ذلك من شؤونه..



ونعود للحديث عن بيان بعض محتويات هذا الكتاب، فقد عرض لمعنى الفقه لغة واصطلاحاً وتأسيساً، مع بيان بعض الأدوار التي اجتازت عليه، كما يعرض لمدارك الفقه الإسلامي التي يستنبط منها الفقيه الحكم الشرعي ومن أهمها الكتاب العريز والسنّة المقدّسة، ومن بحوث هذا الكتاب الاستدلال على استقلال الفقه الإسلامي وعدم ارتباطه بالقانون الروماني، ولا بغيره من القوانين الوضعية التي أثبتت البحوث العلمية فشلها، وعدم استطاعتها حلّ مشاكل الإنسان، ومن فصول هذا الكتاب فتح باب الاجتهاد عند الشيعة، وهو من ضروريات الفقه الإسلامي الذي يدعو إلى الانفتاح والتطوّر، أمّا غلق باب الاجتهاد فقد شجبه أعلام الفكر الإسلامي من شيوخ الأزهر وغيرهم، وذلك لما يترتّب عليه من المضاعفات السيّئة التي سنذكرها في بنود هذا الكتاب..

وقد بحثنا جميع ذلك ببحث حرّ جهد ما توصّل إليه تتبّعي آملاً أن يجد القارئ الكريم فيه الفائدة والمتعة وهو ما أتمناه..

وقبل أن أطوي هذا التقديم أرفع آيات الشكر والتقدير إلى سيدنا المعظم حجة الإسلام والمسلمين السيد جواد الوداعي دامت بركاته على ألطافه المتواصلة لمكتبة الإمام الحسن على شكر الله مساعيه ، وبلّغه أمانيه ، إنّه تعالى ولى التوفيق..



الفقيه

لغةً واصطلاحاً وتأسيســاً

وقبل الخوض في شؤون علم الفقه نعرض إلى بيان مدلوله لغـة واصطلاحاً ، وفيما يلى ذلك:

المعنى اللغوي

الفقه ـ بالكسر ـ في اللغة يطلق على عدّة معانٍ ، كان منها:

١ ـ العلم بالشيء: يقال: فلان فقه الشيء ، أي علم به.

٢ ـ الفهم: يقال: أُوتي فلان فقهاً في الدين، أي فهماً له (١). ومنه قوله تعالى:
 ﴿ وَاخْلُلْ عُقْدَةً مِن لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي ﴾ (٢)، وقوله تعالى: ﴿ قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِمَّا تَقُولُ ﴾ (٣)، وقوله تعالى: ﴿ لَهُمْ قُلُوبُ لاَيَفْقَهُونَ بِهَا ﴾ (٤).

٣ ـ الفطنة: قال الجوهري: قال امرؤ القيس: شهدت عليك بالفقه، أي بالفطنة.
 وفي حديث سلمان أنّه نزل على نبطية في العراق فقال لها: هل هناك مكان نظيف أصلّى فيه؟ فقالت له: طهّر قلبك وصلّ حيث شئت، فقال سلمان: فقهت (٥).

٤ ـ الفقه أخص من الفهم: قال ابن القيم: الفقه أخص من الفهم؛ لأنَّ الفقه فهم مراد

١١) التعريفات (الجرجاني): ١١٢.

⁽۲) طله: ۲۷ و ۲۸.

۳۱) هود: ۹۱.

⁽٤) الأعراف: ١٧٩.

٥٠) تاج العروس ٩: ٤٠٢.

المتكلّم من كلامه ، وهو قدر زائد على مجرّد فهم اللفظ في اللغة ، ويتفاوت الناس في الفهم بتفاوت مراتبهم في الفقه والعلم (١).

هذه بعضالمعاني للفقه التي ذكرها المعنيّون في اللغة.

في الاصطلاح

الفقه الإسلامي ـ في اصطلاح العلماء ـ علم كبقيّة العلوم لابدّ له من تعريف وموضوع وغاية ، وهي من البحوث التمهيدية التي لابدّ من معرفتها قبل أن يخوض الطالب في دراسة علم الفقه وغيره ، وتسمّى ـ عندالأصوليّين ـ بالمبادئ التصوّرية (٢).

تعريفه

عرِّف علم الفقه بأنّه العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلّتها التفصيلية (٣)، وقيل في تعريفه غير ذلك، وليس من المهمّ في شيء عرضها والاطّلاع على ما يرد عليها من نقض وإبرام، فإنّ ذلك لا يعود بفائدة على القرّاء.

موضوعه

أمّا موضوع علم الفقه فهو حسبما يرى السيّد محمّد تقي الحكيم عبارة عن نفس الأحكام الشرعية أو الوظائف العملية من حيث التماسها من أدلّتها ، وهذا موضوعه عند آراء المجتهدين من حيث الموازنة والتقييم (٤) ، والذي نراه ـ تبعاً لأكثر الفقهاء ـ أنّ موضوعه هو أفعال المكلّفين التي هي موضوعات للأحكام الشرعية الشاملة للأحكام الخمسة : الوجوب ، والحرمة ، والاستحباب ، والكراهة ، والإباحة.

⁽١) أعلام الموقعين ٢: ٢٦٤.

⁽٢) حقائق الأصول (الإمام الحكيم) ١: ٥.

⁽٣) المستصفى (الغزالي): ٥٤.

⁽٤) الأصول العامة للفقه المقارن: ١٥.

غايته

أمّا الغاية من دراسة هذا العلم الشريف فهو الوقوف على الأحكام الشرعية التي يسأل المكلّف المسلم عن معرفتها ، ولا بدّ أن تكون أعماله موافقة لها حتى يسلم من المسؤولية أمام الله تعالى.

المقدّمات التمهيدية

أمّا المقدّمات التمهيدية للتخصّص في هذا العلم والاجتهاد فيه فهي كما يلي:

علم النحو

أمّا علم النحو فهو أوّل العلوم التي يدرسها طالب العلوم الدينية ، ولا غنى له عنه ؛ لأنّ من أهمّ مدارك الفقه الكتاب العزيز والسنّة المقدّسة ، ولا بدّ من معرفة جملها والإحاطة بما فيها من المبتدأ والخبر والفاعل والمفعول ، وما اشتملت عليه من الحال والتمييز وغير ذلك ، وممّا لا ريب فيه أنّ الطالب إذا لم تكن له دراية بهذه الصناعة فإنّه لا يستطيع استنباط الحكم الشرعي ، ولا يشترط التخصّص والتمرّس في هذا العلم والإحاطة بحميع شؤونه وعِلَلِه ، بل يكفي معرفة إعراب مفردات الجمل.

علم المنطق

من العلوم التي ينبغي الإحاطة بها علم المنطق ؛ وذلك للإحاطة بالأقيسة التي يعرف بها صحّة الدليل أو فساده.

علم الدراية

وهو علم يبحث عن سند الرواية من صحيحها وموثقها ومرسلها إلى غير ذلك، ويحتاج الفقهاء للوقوف على هذا العلم الذي يلقى الأضواء على الأخبار.

علم الأصول

وهو من أهم العلوم ومن أكثرها ارتباطاً بعلم الفقه ، فهو من شرايينه وأوردته ، ويستحيل أن يصل الطالب إلى درجة الاجتهاد ما لم يتخصّص بعلم الأصول ، وقد أضيفت إليه بعض البحوث التي لا علاقة لها بعلم الفقه كالمعنى الحرفي ، وكتبعية الدلالة للإرادة ، وأكثر بحوث المشتق ، وغير ذلك ممّا هو مدوّن في كتب الأصول. هذه بعض العلوم التي يرتبط بها علم الفقه ، ولا يشترط التخصّص في معظمها سوى علم الأصول.

نشأة الفقه الإسلامي

وقبل البحث عن نشأة الفقه الإسلامي والأدوار التي اجتازها نعرض بإيجاز إلى العصر الجاهلي الذي نشأ فيه النبيّ عَلَيْلًا ، والشيء المؤكّد أنه لم يكن في ذلك العصر أي تشريع وضعي ، ولم يدوّن أي قانون مدني فيه ملمّ بما يحتاج إليه الناس في حياتهم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية؛ لأنه لم تكن هناك دولة مقامة حتى تتبنّى التشريع المدني ، وإنّما كانت هناك أعراف وعادات مستمدّة من فطرتهم ومعتقداتهم وتقاليدهم ، وكانت البداوة هي السائدة في ذلك المجتمع ، فإنّ معظم القبائل العربية كانوا يعيشون في البادية ، وقليل منهم كانوا يسكنون في المدن كمكّة والمدينة والشام.

إنّ العرب في العصر الجاهلي لم يخضعوا لسلطان مركزي أو لدولة حتى تقيم لها قانوناً ينظّم حياتهم.. لقد كانت العصبية القبلية أساس مجتمعهم، وكان الشائع عندهم استباحة الحقوق، فالقوي يغزو الضعيف وينهب ثرواته، كما كان السائد في بعض القبائل وأد البنات، إلى غير ذلك من العادات الآثمة التي حطّمها الإسلام وأقام على أنقاضها العدالة الاجتماعية الهادفة إلى إشاعة الأمن والرخاء والمساواة بين الناس وضمان حقوقهم.

لقد أقام الإسلام دولته العظمى في يثرب، واتّخذها الرسول عَيَّلُهُ عاصمة له، وكان من الطبيعي وضعه للقوانين وصياغته لدستور يضمن لكلّ مواطن حقوقه الطبيعية ويحدّد السلطات العامّة لجهاز الدولة.

لقد أناط الرسول عَلَيْكُ بدولته المسؤوليات الكاملة لرعاية المواطنين ، وتبنّى جميع قضاياهم وشؤونهم من دون أن يكون أي تميّز بينهم.

الدور الأوّل لتأسيس الفقه

يبدأ الدور الأوّل لتأسيس علم الفقه على يد المشرّع الأعظم رائد الحركة العلمية في الأرض الرسول محمّد عَلَيْ ، فقد أقام هذا النظام العلمي المتطوّر الحافل بجميع معاني السموّ والارتقاء... امّا المناطق التي نشر فيها دعوته ، وأسّس فيها هذا العلم فهى :

مكنة

وكانت إقامة الرسول عَلَيْهُ في مكة حينما نزل عليه الوحي من ربّ العالمين ، وكانت مدّة مكثه فيها اثنتي عشرة سنة أو يزيد على ذلك ، وحدّدها بعضهم باثنتي عشرة سنة وخمسة أشهر وثلاثة عشر يوماً ، أي من ١٨ رمضان سنة إحدى وأربعين من ميلاد النبيّ عَلَيْهُ إلى أوّل ربيع الأوّل (١).

وكان تَتَلِيَّةً في أثناء إقامته في مكّة قد قصر دعوته على توحيد الله تعالى ، ومقاومة الأصنام والأوثان التي اتخذها القرشيون آلهة يعبدونها من دون الله تعالى ، وكان تَتَلَقَّهُ بقيم لهم الأدلّة الحاسمة والحسبة على وجود الخالق العظيم ، وقد حفل القرآن الكريم بالآيات البيّنات على توحيد الله تعالى وضلال آرائهم في عبادة غيره ، وكان ينعى عليهم وأدهم البنات وغير ذلك من العادات القذرة ، وكان يدعوهم إلى محاسن الصفات ومكارم الأخلاق والآداب...

(١) تاريخ التشريع الإسلامي: ٨.

أمّا التشريعات العملية وإقامة النظام المدني فلم يعرض لذلك الرسول عَبَالَةُ سوى النزر اليسير كوجوب الصلاة وتحريم أكل الميتة وشرب الدم وما ضارع ذلك من التشريعات.

المدينة

ولمّا هاجر النبيّ عَلَيْهُ إلى يثرب أخذ ينزل عليه الوحي بالتشريعات والأحكام المفصّلة والمنظّمة لحياة المسلمين التي تكوّنت منها الدولة الإسلامية ، وهذه بعضها:

مناهج التشريع

أمّا مناهج التشريع الإسلامي التي أسّسها النبيّ عَيَّالَةُ فإنّها تضمن للإنسان كرامته وحرّيته وأمنه ورخاءه وما يصبو إليه ، ونعرض لكوكبة منها:

أوّلاً: المساواة بين المسلمين

وأعلن رسول الإنسانية عَيَّالُهُ المساواة العادلة بين الناس ، وجعلها عنصراً من عناصر دعوته ، وقال : «كلكم عناصر دعوته ، وقال : «ليس لابن بيضاء على ابن سوداء سلطان إلا بالحق » ، وقال : «كلكم بنو آدم ، وآدم من تراب ، ولينتهين قوم يفخرون بآبائهم ، أو ليكوننَ أهون على الله تعالى من الجعلان » (١).

إنّ المساواة التي تبنّاها الإسلام توطّد دعائم السلم في الأرض وتقضي على أسباب الاعتداء والخصومات ، ولا تبقي في النفوس أثراً للحزازات والنعرات . ومن بنود هذه المساواة ما يلي :

١ ـ المساواة أمام القانون

وألزم الإسلام بالمساواة أمام القانون بلا فرق بين القوي والضعيف، ولا بين

(١) النظام السياسي في الإسلام: ٢٢٤ ، الطبعة الأولى.

الرئيس والمرؤوس، وقد أعلن ذلك الرسول عَلَيْقَا حينما سئل أن يعفو عن سارقة لشرفها فأجاب: « إنّما هلك من كان قبلكم لأنهم كانوا إذا أذنب الضعيف فيهم عاقبوه، وإذا أذنب الشريف فيهم تركوه، والله لو سرقت فاطمة بنت محمّد لقطعت يدها... »(١).

ولمّا مرض النبيّ مرضه الأخير وشعر بدنو الأجل المحتوم منه اعتلى المنبر وخاطب المسلمين قائلاً: « أيّها الناس ، من كنت جلدت له ظهراً فهذا ظهري فليستقد مني ، ومن أخذت له مالاً فهذا مالي فليأخذ منه ، ولا يخشى الشحناء من قبلي فإنّها ليست من شأني ، ألا وإنّ أحبّكم إلى من أخذ منى حقاً إن كان له ، أو حللني فلقيت ربّى وأنا طيب ».

لقد أعلن النبيّ عَلَيْقُ المساواة العادلة أمام القانون بلا فرق بينه وبين غيره ، وهذا جوهر المساواة ، وقد أخذ بهذه المساواة الإمام أمير المؤمنين على ، فقد فقد درعاً فوجده عند يهودي فادّعى أنّها له ، فرفع الإمام أمره إلى القاضي فحكم لصالح اليهودي ، فما تأثّر الإمام وانصاع للقضاء ، وخاصمه اليهودي في أيام حكومة عمر بن الخطّاب فقال له عمر: قُمْ يا أبا الحسن ، وقف مع خصمك.

فالتاع الإمام وتغيّر وجهه ، وشعر بذلك عمر فقال له : يا أبا الحسن ، لعلّه ساءك أمرى أن تقف مع خصمك البهودي؟

فأجابه الإمام: «كلّا، وإنّما ساءني أنّك كنّيتني ولم تساو بيني وبين خصمي، والمسلم واليهودي أمام الحقّ سواء... ».

لقد ألزم الإسلام بالمساواة العادلة بين الناس في القضاء ، وقد ذكرنا بنوداً مشرقة من آداب الإسلام في القضاء في كتابنا (قضاء الإمام من ذخائر الفكر الإسلامي).

٢ ـ المساواة في الضرائب

إنّ الضرائب التي فرضها الإسلام في أموال المسلمين كالزكاة والخمس يتساوى في النجميع ، ولا يختص بها قوم دون آخرين ، كما أنّ الجزية تجب على جميع كتابيّين المقيمين في بلاد الإسلام من غير فرق بينهم.

١١) الخراج (أبو يوسف): ٥٠.

٢٦ الفقه الإسلامي: تأسيسه _ أصالته _ مداركه

٣ _ المساواة في الواجبات

إنّ جميع ما فرضه الإسلام من الواجبات كالصلاة والصوم والحجّ يتساوى فيها جميع المسلمين.

٤ ـ المساواة في التوظيف

إنّ قواعد العدل التي أعلنها الإسلام توجب المساواة بين جميع المواطنين في الوظائف والمناصب في جهاز الدولة إذاكانوا على مستوى واحد في الدراية بشؤون الحكم والإدارة ، ولا يجوز أن يختص بها قوم دون آخرين.

إلى هذا ينتهي بنا الحديث عن بنود المساواة التي أعلنها الإسلام، وهي تضمن للإنسان كرامته وحقوقه، وتضمن سلامته من الاعتداء.

ثانياً: الأخوة الإسلامية

ولمّا هاجر النبيّ عَبَيْلُ من مكّة إلى يثرب وجد في أهلها الحماية لدينه والاعتناق لرسالته ، وأوّل عمل قام به هو تأسيس الأخوة الإسلامية بين المسلمين ، فآخى بين الأوس والخزرج وبين المهاجرين والأنصار ، وآخى بينه وبين وصيّه وباب مدينة علمه الإمام أمير المؤمنين الله ، وجعل الأخوة الإسلامية كالأخوة النسبية في قوّتها ومكانتها ، وهي جزء من العقيدة الإسلامية يسأل عنها المسلم ويحاسب عليها ، وأصبحت هذه الأخوة أنموذجاً رائعاً للوحدة والإيثار والتعاون والتكافل الاجتماعي . وبلغت الأخوة الإسلامية القمّة في روعتها وعظمتها ، فقد أمدّت العالم الإسلامي بجميع عوامل الارتقاء والنهوض وجعلت المجتمع الإسلامي في تقارب عواطفه ووحدة مشاعره كالجسم الواحد ، يقول الرسول على السؤمي المؤمنين في توادّهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ».

إِنَّ الأُخوة الإسلامية ليست مجرِّد عاطفة ، وإنَّما هي ظاهرة فذَّة تمتدّ إلى أعماق

القلوب ، ودخائل النفوس ، وتلزم المسلمين بالاشتراك في البأساء والضراء ، وقد أعلن النبيّ عَلَيْهُ ذلك ، فقد بعث رجلاً في حاجة له فأبطأ عليه ، فلمّا مثل عنده قال له : « ما أبطأك ؟».

العري..

« أماكان لك جار له ثوبان يعيرك أحدهما؟ ».

بلى يا رسول الله.

فتأثر النبيّ وقال: « ما هذا بأخ لك »(١).

وتحدّث الإمام الصادق عليه عن الأخوة الإسلامية فقال: «المسلم أخو المسلم، هو عينه ومرآته ودليله، لا يخونه، ولا يظلمه، ولا يخدعه، ولا يكذّبه، ولا يغتابه...».

وبيّن الإمام محمّد الباقر علي الأُخوة الإسلامية بقوله: «إنّ المؤمن أخو المؤمن لا يشتمه، ولا يحزنه، ولا يسيئ به الظنّ ».

لقد بنى الإسلام الأخوة الدينية على أسس عميقة ، فأمر بالأسباب التي تؤدّي الى توثيقها وهي :

١ ـ التراحم والتعاطف.

۲ ـ التزاور.

٣ ـ الإغاثة والمواساة.

٤ ـ السعى في قضاء حوائج الإخوان.

كما نهى عن عوامل التفرقة وهي:

١ ـ السخرية والتنابز.

٢ ـ الغيبة.

٣ ـ النميمة.

٤ ـ التقاطع.

١١) النظام السياسي في الإسلام: ٢٣٩.

٥ ـ الإيذاء والتحقير.

٦ ـ التخويف والارهاب.

٧ ـ الانتقاص.

٨ ـ تتبّع العثرات والعيوب.

٩ ـ التفاخر.

هذه بعض الأسباب التي تؤدّي إلى تصديع الأُخوة الإسلامية ، وقد ذكرنا الأخبار التي أثرت عن أئمّة أهل البيت الله في فيها في كتابنا (النظام السياسي في الإسلام).

ثالثاً: الحريات

من المبادئ الأصيلة التي تبنّاها الإسلام الحريات العامّة للإنسان ، وهي من حقوقه الذاتية ، والإنسان الذي يفقد حريته يفقد ذاته ، ومن أنواع الحريات التي أقرّها الإسلام للإنسان:

١ _ حرية العقيدة

إنّ الحرية الدينية قد تبنّاها الإسلام وجعلها من الحقوق الأصيلة لكل كتابي ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ ، أمّا قوى الإلحاد والشرك فإنّ الإسلام يقف معهم موقفاً متّسماً بالصرامة ، فإنّ الذي يلحد ويشرك بالله عضو خطر في المجتمع يجب استئصاله ، ويترتّب على هذه الحرية ما يلى :

أ ـ حرية الفكر .

ب ـ حرية التعبير عن الرأي.

ويشترط في هذه الحرية ألّا تكون منطلقاً لبثّ المبادئ الهدّامة ، أو إثارة الفتن.

٢ ـ الحرية السياسية

وهي مشروطة بألا تكون سبباً لإثارة الفتن والعداء بين المسلمين ، وألا ترتبط بجهاز خارجي يكيد للإسلام ويبغى الفتن للمسلمين.

ويترتّب على الحرية السياسية حرية الاجتماع ، وتأليف الجمعيات ، وقد بسطنا الحديث في هذه الأمور في كتابنا (النظام السياسي في الإسلام).

٣ ـ الحرية المدنية

ويتفرّع على هذه الحرية: حرية العمل ، وحرية السكن في الوطن وخارجه... هذه بحوث موجزة جداً عن الحريات التي منحها الإسلام للمواطنين.`

المناهج الاقتصادية

أقام الإسلام نظاماً اقتصادياً متطوّراً يحسم الفقر ويقضي على شبح البؤس ، وذلك ما شرّعه من الأنظمة الخلاقة التي منها ما يلي :

١ ـ تشريع الزكاة

وهي ضريبة مالية تقاتل عليها الدولة، وتلزم بإخراجها، وتجب في الموارد لنالبة:

أَوْلاً: الغلات الأربعة

وهي التمر والزبيب والحنطة والشعير، ويشترط فيها بلوغ النصاب، وغيره ممّا مورد في رسائل الفقهاء.

ثانياً: النقدان

وهما الدينار والدرهم المسكوكين بسكّة المعاملة ، ويشترط فيهما بلوغ النصاب ، • قد عرضت لبيانها رسائل الفقهاء.

ثالثاً: الأنعام الثلاثة

وهي الإبل ، والبقر ، والغنم ، ويشترط فيها أن تبلغ النصاب ، وأن تكون سائمة مر معلوفة ، وغير ذلك من الشروط.

هذه هي الموارد التي تجب فيها الزكاة ، وقيل: تجب في التجارة وغيرها حسب ما ذهب إليه بعض الفقهاء من الفريقين الشيعة والسنّة.

إنّ الزكاة ليست إحساناً فردياً متروكاً لضمير الفرد وشعوره ، فإن شاء أدّاها وإن شاء تركها ، وإنّما هي حق لازم تأخذه الدولة ، وتقاتل عليه ، وقد جاء الأمر بها مقرونة بالصلاة في ثلاثين موضعاً في كتاب الله العزيز.. وهي المصدر الكافي لانعاش الفقراء والمساكين والمحرومين.. ومن الجدير بالذكر أنّ زكاة كلّ اقليم وبلد تنفق فيه ، وذلك لمكافحة الفقر المحلّى.

٢ ـ الخمس

من الضرائب المالية الكبرى التي فرضها الإسلام على أموال الأغنياء الخمس ، فقد أوجبه الله تعالى لنبيّه العظيم ولذرّيته زادهم الله شرفاً عوضاً لهم عن الزكاة ، وهو يجب في سبع موارد وهي:

١ - الغنيمة: وهي ما يحوزه المسلمون بإذن النبي عَيَّاتُهُ أو الإمام من أموال الحرب بغير سرقة ولا غيلة ، سواء أكانت الأموال منقولة أم غير منقولة.

٢ ـ المعادن: وهي المستخرجة من الأرض كالنفط والكبريت والغاز وغير ذلك.

٣ ـ الغوص: وهو المستخرج من البحر كاللؤلؤ والمرجان وغير ذلك.

٤ _ الحلال المختلط بالحرام ولا يعلم صاحبه ولا قدره.

• - الكنز : وهو المال المذخور تحت الأرض ، سواء أكان في دار الحرب أم في دار الإسلام.

٦ ـ أرض الذمّي المنتقلة إليه من مسلم ، سواء انتقلت إليه بشراء أو بغيره .

٧ - أرباح المكاسب: وهي ما يفضل من مؤونة السنة من أرباح التجارة والصناعة والزراعة ، وسائر أنواع التكسبات كالكتابة والخباطة وغيرها ، وما فضل من مؤونة السنة يجب فيه الخمس ، وينقسم إلى قسمين :

الهسم الأوّل: يدفع إلى فقراء السادة تكريماً لهم وشبه جزاء وأجر لجدّهم النبيّ عَلَيْلُهُ على ما تحمّله من عناء التبليغ لرسالة ربّه.

اهسم الثاني: يدفع إلى الإمام الله ، وفي حال غيبته يدفع إلى مرجع الأمّة لينفقه على المشاريع الإسلامية ، وفي طليعتها الإنفاق على طلبة العلوم الدينية الذين هم دعاة الشريعة ، وقد عرضت رسائل المراجع الإسلامية إلى بيان الخمس بصورة موضوعية وشاملة.

٣ ـ الصمان الاجتماعي

من بنود الاقتصاد الإسلامي تشريعه للضمان الاجتماعي ، وهو مسؤولية الدولة عن ضمان معيشة المواطنين ، وهذه بعض صوره :

أ ـ تسديد الإعواز: ونعني به: أنّ المواطنين الذين لا يكفيهم كسبهم فإنّهم يأخذون بقيّة نفقتهم من بيت الدولة ، والدولة مسؤولة عن تسديده.

ب _ وفاء الدين: أنّ الطبقة الفقيرة إذا استدانت لوجه مشروع كالدين للزواج أو لشراء دار أو بنائه أو الإنفاق على مرض وعجزت عن وفائه فعلى الدولة القيام بوفائه ، وقد ورد في الحديث: « من توفّي فترك ديناً فعليّ قضاؤه » (١) ، وقال الإمام موسى بن جعفر المثل : « من طلب هذا الرزق من حلّه ليعود به على نفسه وعياله كان كالمجاهد في سبيل الله ، فإن غلب عليه فليستدن على الله ورسوله ما يقوت به عياله ، فإن مات ولم يقضه كان على الإمام قضاؤه ، فإن لم يقضه - أي الإمام _ كان عليه وزره ، إنّ الله عزّ وجلّ يقول : ﴿ إِنَّمَا الشّدَقَاتُ للمُ اللهُ عَرْ مسكين مغرم » (٢).

وقال الإمام الصادق الله عنه على الله عنه الإمام أن يقضيه ، فإن لم يقضه فعليه إثم ذلك ، إنّ الله تبارك وتعالى يقول :

إنّها السَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمُسَاكِينِ ، فهو من الغارمين ، وله سهم عند الإمام ، فإن حبسه فإثمه عليه "(٣).

⁽١) البخاري ٣: ١٧٩.

⁽٢) حياة الإمام موسى بن جعفر ١: ٢٣٣.

⁽٣) أصول الكافى ١: ٧٠٤.

وقال الإمام علي بن موسى الرضا عليه : « الغارم إذا تدّين أو استدان في حق أجل سنة ، فإن اتسع وإلّا قضى عنه الإمام من بيت العال » (١) . إلى غير ذلك من الأخبار التي تلزم الدولة بالإنفاق لتسديد ديون العاجزين عن تسديدها.

٤ _ الإنفاق على العاجزين

يجب على الدولة أن تنفق على العاجزين عن العمل لمرض أو شيخوخة أو عمى ، ولم يكن لهم مال ولا ولد يقوم بالإنفاق عليهم ، وقد ذكر المؤرخون أنّ عمر بن عبدالعزيز جعل لكلّ أعمى قائداً ، ولكلّ مقعد خادماً ، وفرض للزمنى رزقاً مخصوصاً حتى قبل: إنّ الزمِن أحبّ إلى أهله من الصحيح.

ه ـ المبرات للضعفاء

من بنود الاقتصاد الإسلامي مسؤولية الدولة عن تقديم المبرات والمعونات باستمرار للضعفاء والفقراء ، وقد أعلن ذلك رائد العدالة الإسلامية الإمام أمير المؤمنين عليه في عهده لمالك الأشتر ، قال عليه : « ثُمَّ الله الله في الطَّبْقَةِ السُفْلَىٰ مِنَ الَّذِينَ لا حِيلَةَ لَهُمْ ، مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْمُختَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُوْسَىٰ وَالزَّمْنَىٰ (٢) ، فإنَّ في هذه الطبقة قانعا (٣) ومُغتَرَأ (٤) ، وَاخْفَظْ يلهِ مَا اسْتَخفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً مِنْ بَيْتِ مَالِكَ ، وقِسْما مِنْ غَلَّتِ صَوَافِی (٥) الإسلام».

ويؤكِّد الإمام علي الهتمامه البالغ برعاية الفقراء قائلاً: « فَلَا يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرُ (١) ،

 ⁽١) أصول الكافى ١: ٤٠٧.

⁽٢) الزمني: جمع زمِن ، وهم أرباب العاهات المانعة لهم من الاكتساب.

⁽٣) القانع: السائل.

⁽٤) المعتر: المتعرّض للعطاء بلا سؤال.

⁽٥) الصوافي: جمع صافية ، وهي أرض الغنيمة.

⁽٦) البطر: طغيان النعمة.

فَإِنَّكَ لَا تُغذَرُ بِتَضْيِيعِكَ التَّافِة لِإِحْكَامِكَ الْكَثِيرَ الْمُهِمَّ. فَلَا تُشْخِصْ (١) هَمَّكَ عَنْهُمْ ، وَلَا تُصَعِّرُ خَدَكَ لَهُمْ ، وَتَعْقَرُهُ الرِّجَالُ ، فَقَرِّغُ لَهُمْ ، وَتَعْقَرُهُ الرِّجَالُ ، فَقَرِّغُ لِمُهُمْ مِمَّن تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ (٢) ، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ ، فَقَرِّغُ لِأُولِئِكَ ثَهْمُ الْعُيُونُ (٢) ، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ ، فَقَرِّغُ لِأُولِئِكَ ثَهُورَهُمْ ، ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بَالْإِعْذَارِ إِلَىٰ اللهِ لَوْلِئِكَ أَمُورَهُمْ ، ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بَالْإِعْذَارِ إِلَىٰ اللهِ يَوْمَ تَلْقَاهُ ، فَإِنَّ هُؤُلَاءٍ مِنْ بَيْن الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَىٰ الْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ ».

أرأيتم هذا الاهتمام من الإمام للله بشؤون الضعفاء والمحتاجين.

ويؤكّد الإمام اهتمامه باليتامى والمسنّين فيأمر بمساعدتهم ورعايتهم قائلاً: « وَتَعَهَّدُ أَهْلَ الْيُتْمِ وَذَوِي الرِّقَةِ (٣) فِي السِّنِّ مِمَّنْ لَا حِيلَةَ لَهُ ، وَلَا يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ ، وَذٰلِكَ عَلَىٰ الْوُلَاةِ ثَقِيلُ ، وَالْحَقُّ كُلُهُ ثَقِيلُ ».

واشتملت هذه البنود على جميع ألوان الرحمة والبرّ بالضعفاء ، وليس هناك مذهب أو دين من الأديان قد تعهّد الفقراء بمثل هذا العطف والحنان.. وهو من الصور الرائعة للاقتصاد الإسلامي.

٦ ـ التكافل الاجتماعي

ونعني به المسؤولية الكاملة للإنفاق على الزوجة والأبوين ، وذلك على سبيل الوجوب ، والإنفاق على ذوي الأرحام وهو مستحب ، وإذا طبّق ذلك فلا يبقى بائس ومحروم.

٧ ـ رقابة الدولة

ممًا يحفظ التوازن الاقتصادي في البلاد رقابة الدولة ، فإنّها مسؤولة عن لمؤسّسات المالية والمحلّات التجارية والأسواق ، ومن أهمّ مسؤولياتها ما يلي :

أ ـ منع الربا : أمَّا الربا فهو من أشدّ المحرّمات في الإسلام؛ لأنه يؤدّي إلى تكدّس

١) لا تشخص: أي لا تصرف همّك عن مراعاتهم.

٢) تقتحمه العيون: أي تحتقره.

٣) ذو الرقَّة: المتقدّمون في السنّ.

الثروة عند جماعة من الناس وتحرم الأكثرية الساحقة منها ، بالإضافة إلى أنّه يؤدّي إلى انتشار البطالة وشيوع الفقر والفساد ، وقد تضافرت الأخبار بتحريمه والمنع منه ، فقد أثر عن الإمام الصادق المنه : « أنّ درهماً من الربا أعظم عند الله من سبعين زنية كلّها بذات محرم في بيت الله الحرام » ، وفي الحديث النبوي : « من أكل الربا ملا الله بطنه من نار جهنّم بقدر ما أكل ، وإن اكتسب منه لم يقبل الله منه شيئاً من عمله ، ولم يزل في لعنة الله والملائكة ما كان عنده قيراط واحد »... إلى غير ذلك من الأخبار التي جعلته من أفظع الجرائم والموبقات..

ب منع الاحتكار: ومن برامج الاقتصاد الإسلامي المنع من الاحتكار، والدولة مسؤولة عن حماية المواطنين من المحتكرين الذين يدفعهم الجشع والطمع إلى نهب أقوات الناس، يقول الإمام أمير المؤمنين عليه في عهده لمالك الأشتر: « وَاغلَمْ أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنهُمْ -أي من التجّار - ضِيقاً فَاحِشاً، وَشُخاً قَبِيحاً، وَاخْتِكَاراً لِلْمَنَافِعِ، وَتَحَكُّماً فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذٰلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَةِ، وَعَيْبُ عَلَىٰ الْوُلَاةِ. فَامْنَعْ مِنَ الاحْتِكَارِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ منتَعَ مِنْهُ ...».

وأضاف الإمام قائلاً: « فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ بِهِ ، وَعَاقِبُهُ فِي عَيْرِ إسْرَافِ ».

ويثبت الاحتكار في الحنطة والشعير والتمر والزبيب والسمن والزيت ، فإذا احتكر التاجر أحد هذه الأمور وجب على الدولة أن تأخذها منه ، وتتولّى تسعيرها إن أجحف صاحبها بالسعر (۱).. إنّ الاحتكار يوجب الضرر العامّ على اقتصاد الأمّة ، ويجرّ لها الويلات ، كما أنّه يعاكس التنافس في صنع السلع أو جلبها إلى الأسواق الذي تترتّب عليه جملة من الفوائد والمصالح ، يقول بعض من كتب في علم الاقتصاد: يعترف الخاصّ والعامّ بمزايا التنافس ، وبمضار الاحتكار ، وأنهما فعلاً متناقضان ، إذ من مزايا التنافس زيادة الإنتاج في جميع الأصناف ، والتنزيل

⁽١) الروضة الدمشقية ٣: ٢٢٩.

التدريجي في الأسعار، فتستفيد من ذلك الطبقات الفقيرة أكثر من غيرها، وتنظيم الأرباح، وإيجاد نسبة بينها وبين أجر العمّال، وتوزّع الثروة على الجميع بطريقة أعدل نوعاً ما مع إيجاد تساوي قيمها بين جميع الصناعات، وعلى نقيض هذه المزايا يقوم الاحتكار، وتظهر مضاره خصوصاً في رفع الأسعار بغير مقتض (1).

وقد عقد ابن خلدون في مقدّمته فصلاً إلى أضرار الاحتكار وما ينجم منه من شلّ الحركة الاقتصادية في البلاد

وبهذا العرض الموجز عن الاقتصاد الإسلامي ينتهي بنا الحديث ، ومن الجدير بالذكر أنّه قد تخصّصت بعض الكتب إلى الجوانب الاقتصادية في الإسلام وهي :

- ١ ـ الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام.
 - ۲ ـ الخراج لأبي يوسف.
 - ٣ ـ الخراج ليحيى بن آدم.
 - ٤ ـ الأحكام السلطانية للماوردي.
- ٥ ـ الأحكام السلطانية لأبي يعلى الحنبلي.

وقد بحث المعنيّون بالاقتصاد الإسلامي من المحدثين بحوثاً موضوعية في منتهى الروعة أثبتت أصالة الاقتصاد الإسلامي الذي بُني وركّز على الأخلاق الفاضلة التي منها حرمة الغشّ ، وحرمة التطفيف في الميزان ، وحرمة الغبن ، وغير ذلك ممّا هو مدوّن في كتب الفقه.

الحقوق الدولية

وعنى الفقه الإسلامي عناية بالغة بالحقوق الدولية وأولاها المزيد من اهتمامه التي كان منها:

į

١) فوائد الثمرات الأحمدية في المباحث الاقتصادية: ٩١.

وجوب الوفاء بالعقود والمعاهدات

ويجب الوفاء بالعقود والمعاهدات ، قال تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً ﴾ (١) ، وقال تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إِذَا عَامَدَتُمْ وَلاَ تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً ﴾ (٢) ، وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ (٣).

إنّ الإسلام اعتبر العقود والعهود نافذة لا سبيل لنقضها وتبديلها حتى مع المشركين ، سواء في ذلك ما يتعلّق بحالة الحرب أو السلم ، ومن المؤسف في هذه العصور أنّ العهود والعقود قد نقضت ، وصار المصدر للقوّة والقدرة ، فالدولة القوية هي التي تفرض إرادتها المنافية للعدل والحقّ ، وتضفي عليها الصفة الشرعية ، ولم يكن للأمم المتّحدة من نفوذ ، وأقصى ما تستطيعه هو الضغط الأدبي على الدول الكبرى التي تنكث بعهودها ومواثيقها.

الحقوق الإنسانية

وتضمّن الفقه الإسلامي كوكبة من الحقوق الإنسانية وألزم بمراعاتها، فقد حرّم في حال الحرب المثلة والغدر وقتل الأطفال والنساء والشيوخ، وكلّ من هو عاجز عن القتال، كما حرّم عمليات التخريب والتدمير كحرق النخل وقطع الشجر وقتل الدواب وغير ذلك، اللّهمّ إلّا أن يتوقّف على ذلك نصر الجيش الإسلامي فيباح ذلك، ومن الحقوق الإنسانية التي أسسها الإسلام هو الأخذ بالسلم إن دعي المسلمون إليها، قال تعالى: ﴿ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحُ لَهَا وَتَوَكَّلُ عَلَى اللهِ ﴾ (٤)، وقال

⁽١) الإسراء: ٣٤.

⁽٢) النحل: ٩١.

⁽٣) المائدة: ١.

⁽٤) الأنفال: ٦١.

الفقه الإسلامي لغةً واصطلاحاً وتأسيساً.....

تعالى: ﴿ فَإِنِ اغْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلَقُواْ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً ﴾ (١) ، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَةً وَلاَ تَشِيعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوَّ مُبِينُ ﴾ (٢). لقد احتاط الإسلام كأشد ما يكون الاحتياط في الدماء إلّا لعارض وضرورة كالدفاع عن بيضة الإسلام ورد الاعتداء وغير ذلك ممّا ذكره الفقهاء في رسائلهم.

نظام الأسرة

وحفل الفقه الإسلامي بتشريع رائع لنظام الأسرة ، واعتبرها الخلية الأولى في بناء المجتمع الإسلامي ، فوضع لها أرصدة خلاقة من الإصلاح وكان من بنودها ما يلي :

أوّلاً: الإشادة بالمرأة

عانت المرأة في العصر الجاهلي صنوفاً من الذلّ والاحتقار، فكانت سلعة رخيصة عند أولئك الأوغاد الذين طبعت نفوسهم على الغلّ والجهل والأنانية، فقد حرمت من جميع الحقوق الطبيعية، وعوملت معاملة الحيوان السائم، ولمّا منّ الله على البشرية بعبده ورسوله محمّد عَيَّا أنقذها من واقعها المرير، وأضفى عليها جميع ألوان التبجيل والتكريم، وساوى بينها وبين الرجل في معظم الحقوق، فمنحها حقّ التملّك وحقّ التصرّف في أموالها من دون إذن زوجها وأبيها، وحق الإرث، وأشاد بمكانتها ومنزلتها، ونعى على الذين يحتقرونها، ولم تنل المرأة حقوقها كاملة في أي قانون أو نظام اجتماعي قديماً وحديثاً مثل ما نالته من الحقوق في التشريع الإسلامي.

ثانياً: حقّها في الزواج

وللمرأة حق اختيار الزوج بعد مراجعة أبيها؛ لأنه أعرف منها بشؤون الناس ، لئلا

١١) النساء: ٩٠.

⁽٢) البقرة: ٢٠٨.

تقع في شبكة رجل لا حريجة له في الدين فيحوّل حياتها إلى جحيم لا يطاق ، هذا إذا كانت بكراً ، أمّا إذا كانت ثبّاً فلا سلطان لأبيها عليها ، ويعتبر في الزواج ما يلي : أ ـ العقد المتكوّن من الإيجاب والقبول ، وذلك بأن تقول المرأة للرجل : زوّجتك نفسي بمهركذا ، فيقول الزوج : قبلت ، ولا يحتاج العقد أن يكون على يد أحد من رجال الدين ، وغير ذلك من التقاليد المتبعة.

ب ـ ألّا يكون الزوج محرّماً عليها، ويشترط في صحّة العقد ألّا يكون الزوج محرّماً عليها بسبب القرابة أو المصاهرة، وغير ذلك ممّا هو مدوّن في رسائل الفقهاء. ج ـ يشترط في الزواج ذكر المهر، فإذا لم يذكره فلا يفسد العقد، وتستحقّ عليه مهر المثل، أمّا المهر فهو حقّ خالص لها، ولا يجوز لأحد أن يأخذه منها بغير إذنها. د ـ النفقة والمسكن، وإذا تمّ الزواج فيلزم الزوج بالإنفاق على زوجته، كما يلزم بنهيئة المسكن الملائم لها، وعليه أن يعاشرها بالمعروف، ويقابلها بالرحمة والمودّة واللطف والكرامة، ولا يكون فظاً غليظ العواطف والقلب.

الطلاق

وإذا تعذّرت الحياة الزوجية وتعسّرت وشعر كلّ من الزوجين أنّهما عاجزان عن الاستمرار في حياتهما الزوجية فعندئذ يحقّ لهما أن يتّفقا على الطلاق، وبالرغم من كراهية الإسلام للطلاق، وأنّه أبغض الحلال إلى الله، وأنّه يهتز منه العرش، إلّا أنّه قد يكون الحلّ الوحيد لإنهاء حياة زوجية فاشلة، وقد ذكر الفقهاء شروطاً للطلاق، منها: أن تكون الزوجة في حال طهرها من الحيض، وألّا تكون قد قاربها فيه، ومنها: أن يقع الطلاق أمام شاهدين عدلين، وغير ذلك. وقد عرض الفقهاء إلى أنواع الطلاق وما يتعلّق به من بحوث، ولسنا بصدد عرضها.

الإرث

وترث المرأة كما يرث الرجل ، إلّا أنّ سهمها نصف سهم الرجل ، وليس في ذلك

غضاضة عليها، وإنّما لقيام الرجل بالإنفاق عليها وعلى أطفالها، فإنّ ذلك حقّ من حقوقها الإلزامية.

أمّا إرثها فهو جبري بحكم الإسلام لا بإرادة المورّث ، فليس له من سبيل لمنعها وحرمانها من حقّ الإرث ، وإن كان الرجل يستطيع في حياته من التصرّف بجميع أمواله .

ومن الجدير بالذكر أنّ الرجل في حال مرضه الذي توفّي فيه إذا طلّق زوجته لحرمانها من الميراث فإنّه لا أثر لطلاقه ، وترث الثمن إن كانت عندها أولاد منه أو الربع إن لم يكن عنده أولاد.

وعلى أي حال فإنّ الإسلام قد أنقذ المرأة من وضعها القاسي الذي كانت عليه قبل التشريع الإسلامي، وقد أعجب عميد جامعة جنيف بما حقّقه الإسلام من الحقوق الرائعة للمرأة بقوله: إنّ ما حقّقه محمّد كافٍ لأن يضمن له اسماً لا ينسى بالنسبة بين المصلحين إلى عصره (١).

إنّ الفقه الإسلامي في تشريعاته المشرقة لنظام الأسرة قد أقام صرحاً لبناء المجتمع الإسلامي، وأوجد صيانة لترابط الأسرة، وقد عرضنا لذلك بصورة موضوعية وشاملة في كتابنا (نظام الأسرة في الإسلام).

الحقوق الجنائية

أقام الإسلام الحقوق الجنائية على أسمى صور العدل ، وذلك لصيانة الأمن الداخلي ، وتأديب الفاعل ، وقطع دابر الجريمة ، وقد خصّصت الشريعة العدوان على النفس بعقوبة الإعدام ، فأوجبت قتل القاتل المتعمّد إذا أصر أولياء المقتول على طلب القصاص ، وقد اعتبره الإسلام من الحقوق الذاتية لهم ، اللّهمّ إلاّ إذا رضوا لدية ، وقد شدّد فيها الإسلام وتؤخذ من مال الجاني إذا كان عمداً ، ومن أسرته إذا

١) المدخل الفقهي العامّ: ٣٣.

كان خطأً ، وأمّا الجرائم التي لم ينصّ الإسلام على مقدار عقوبتها فإنّها تسمّى بعقوبة التعزير ، ويفوّض تقديرها إلى الحكّام الشرعيّين حفظاً للحقّ العامّ في التأديب والزجر.

وبهذا العرض الموجز ينتهي بنا الحديث من بعض معالم الفقه الإسلامي الذي يضمن للإنسان حياة سعيدة متطوّرة بعيدة كلّ البعد عن مآثم الحياة.

عصر النبوة

ونعود للحديث عن الدور الأوّل لتأسيس الفقه الإسلامي ، فقد كانت سلطة التشريع والقضاء والفتيا في هذا الدور بيد الرسول عَبَيْنَ ، وقد اتّخذ الجامع النبوي الشريف معهداً لتدريس أصحابه علم الفقه ، كما اتّخذه مركزاً لفصل الخصومات بين الناس ، وكان من بين تلك الخصومات التي رفعت له أنّ شخصاً من الأنصار قد اشترى بستاناً من سمرة بن جندب وهو من المنافقين ، وقد استثنى من البستان نخلة فكان يتعاهدها باستمرار ، فارتاب منه الأنصاري ورفع أمره إلى النبي عَبَيْنَ ، فأرسل خلفه ، فلمّا مثل أمامه طلب منه حسم النزاع ، فلم يستجب له وأصر على غيه ، وضمن له النبي عَبَيْنَ أن يعوضه بستاناً عن نخلته ، فأبى ، وعرض عليه مرّة أخرى أن يعطيه عوضها نخلة في الفردوس الأعلى ، فامتنع ، فغضب النبي عَبَيْنَ وقال للأنصاري : «اذهب فاقلعها وارم بها وجهه ، فإنّه لا ضرر ولا ضرار في الإسلام ».

هذه صورة رائعة من قضاء النبيّ عَيَّاتُهُ في صيانته لحقوق الناس وضمان كرامتهم ، ومن الجدير بالذكر أن قول النبيّ عَيَّاتُهُ : « لا ضرر ولا ضرار في الإسلام » صارت قاعدة فقهية أسموها الفقهاء قاعدة « لا ضرر ولا ضرار » ، واستمدّوا منها فروعاً كثيرة أفتوا بها لمقلّديهم.

وعلى أي حال فقد ندب القرآن الكريم المسلمين ـ في عهد الرسول عَيَّالله ـ إلى التفقّه في الدين ، قال تعالى : ﴿ فَلُولاً نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدَّينِ وَلِيُنذِرُوا

ذَ تعلّم الفقه ضرورة إسلامية لا غنى عنها ، يسأل عنها كلّ مسلم ويحاسب عليها مد. الله ، ففي الحديث: « يؤتى بالعبد يوم القيامة فيقال له: هلّا عملت؟ فيقول: لا أعلم ، ممال له: هلّا تعلّمت؟ ».

الإمام يصف قضاء النبي عَلِيَا اللهِ

وصف الإمام أمير المؤمنين وصفاً دقيقاً وملماً بكيفيّة قضاء النبيّ عَيَّا وفصله معتمر مات بين الناس بقوله: «كان رسول الله عَيَّيَ إذا تخاصم إليه رجلان قال للمذعي: ألك حجة، فإن أقام بينة يرضاها وبعرفها أنفذ الحكم على المدّعي عليه، وإن لم يكن له بينة حلف المدّعي عليه بالله ما لهذا قبله ذلك الذي ادّعاه، ولا شيء منه، وإذا جاء بشهود لا يعرفهم بخير ولا سرّ قال للشهود: أين قبائلكما؟ فيصفان، أين سوقكما؟ فيصفان، أين منزلكما؟ فيصفان، ثمّ يقيم الحسوم والشهود بين يديه، ثمّ يأمر فيكتب أسامي المدّعي والمدّعي عليه والشهود ويصف ما سهدوا به، ثمّ يدفع ذلك إلى رجل من أصحابه الخيار، ثمّ مثل ذلك إلى رجل آخر من خيار أسحابه، ثمّ يقول: ليذهب كلّ واحد منكما من حيث لا يشعر الآخر إلى قبائلهما وأسواقهما ومحالهما والربض (٢) الذي ينزلانه فيسأل، فيذهبان ويسألان فإن أتوا خيراً وذكروا فضلاً رجعوا المشين عليهما هذا فلان ابن فلان، وهذا فلان ابن فلان أتنوا عليهما، وأحضر الشهود، فقال: للقوم الانأ وفلاناً جاءني عنكم في ما بيننا بجميل وذكر صالح فإن قالوا: نعم قضى حينئذ بشهادتهما على المدّعي عليه، فإن رجعا بخبر سيء وثناء قبيح دعاهم فيقول: أتعرفون فلاناً وفلاناً وفلاناً بيقولون: نعم، فيقول: اقعدوا حتى يحضرا، فيقعدون فيحضرهما فيقول للقوم: أهما هما؟ ويقولون: نعم، فيقول: العنده لم يهتك ستراً بشاهدين، ولا عابهما، ولا وبخهما، ولكن وبخدها، ولكن وبيقولون: نعم، فيقول القوم: أهما، ولكن وبيقولون: نعم، فيقول: اللهناء تعدد الم يهتك ستراً بشاهدين، ولا عابهما، ولا وبخهما، ولكن

١) التوبة: ١٢٢.

٢) الربض: البيت.

٤٢ الفقه الإسلامي: تأسيسه ـ أصالته ـ مداركه

يدعو الخصوم إلى الصلح ، فلا يزال بهم حتى يصطلحوا لثلّا يفتضح الشهود ، ويستر عليهم .

وكان رؤوفاً رحيماً عطوفاً على أمّته ، فإن كان الشهود من أخلاط الناس غرباء لا يعرفون ، ولا قبيلة لهما ولا سوق ولا دار أقبل على المدّعى عليه فقال: ما تقول فيهما ، فإن قال: ما عرفنا منهما إلّا خيراً غير أنّهما قد غلطا في ما شهدا عليَّ ، أنفذ شهادتهما ، وإن جرحهما وطعن عليهما أصلح بين الخصم وخصمه ، وأحلف المدّعى عليه ، وقطع الخصومة بينهما »(١).

وهذا منتهى العدل في القضاء ، وقد سار وصيّه باب مدينة علمه في قضائه العادل على هذا المنهج.

دور الإمام في أيام النبيُّ عَيَّلِيَّاللَّهُ

وكان للإمام أمير المؤمنين المسلمين المسلمين المسلمين عَلَيْنَا في القضاء والفتيا بين المسلمين ، فكان ـ فيما يقول الرواة ـ قد عهد إليه الرسول عَلَيْنَا للقضي بين المسلمين في اليمن ، فقال له الإمام: «إنّك تبعثني وأنا حديث السنّ لا علم لي بالقضاء» ، فأجابه النبيّ : «انطلق فإنّ الله سيهدي قلبك ويثبّت لسانك» ، قال الإمام: «فما شككت ـ أي بعد دعاء النبيّ ـ في قضاء بين اثنين».

يقول وكيع: أجل القضاة هو الإمام؛ لأنّ رسول الله عَبَالَيُهُ قد استعمله في القضاء في القضاء في أيام حياته (٢). وعرضت على النبيّ عَبَالِهُ صور من قضاء الإمام عليه فأعجب بها وقال: « الحمد لله الذي جعل الحكمة فينا أهل البيت » (٣).

وهذه بعض القضايا التي أفتي بها الإمام في عهد الرسول عَيَّاتُهُ.

قصة الغلام

اشترك جماعة في شراء جارية وواقعوها في طهر واحد، فـحملت بـغلام،

⁽١) قضاء الإمام من ذخائر الفكر الإسلامي: ٣٧. تفسير الإمام الحسن العسكري: ٣٠٦. وسائل الشيعة ١٧٤: ١٧٤.

⁽٢) أخبار القضاة ١: ٨٤.

⁽٣) الإرشاد: ١٠٥.

فلمًا وضعته ادّعى كلّ واحد أنّه ابنه ، فرفعوا أمرهم إلى الإمام الله فقرع على الغلام بالسمهم ، فخرجت لأحدهم ، فألحق به الغلام ، وألزمه ثلثي الدية لصاحبيه ، وزجرهم عن مثل ذلك ، وعرض حكمه على النبيّ الله فاعُجب به وراح يقول : «الحمد لله الذي جعل فينا أهل البيت من يقضى على سنن داود »(١)...

إنّ المرجع في القضاء في مثل ذلك إلى القرعة التي تحسم النزاع ، وفي لحديث : أنّ القرعة لكلّ أمر مُشكل.

زُبْيَة الأسد

من القضايا التي أفتى بها الإمام على حينماكان في اليمن قصّة (رُبْيَة الأسد) التي وقع فيها جماعة فهلكوا، وقد روى القصّة الإمام محمّد الباقر على قال: إنّ رُبْية حنرت لأسد فسقط فيها، فازدحم الناس ينظرون إليه، فوثب رجل على شفير الزبية وزلّت قدمه فتعلّق بآخر، وتعلّق الثاني بثالث، والثالث تعلّق برابع، فسقطوا جميعاً، ورفع أمرهم إلى الإمام على في شأن الدية، فقضى مى الرجل الأوّل ثلث الدية للثاني، وعلى الثاني ثلثا الدية للثالث، وعلى الثالث ، وعلى الثاني ألى الرسول عَنْ فَشاد به وقال: «لقد قضى أبو الحسن فيهم بقضاء الله عزّ وجلّ».

ولعلّ الوجه في هذا القضاء أنّ الرجل الأوّل سقط بنفسه وأسقط معه الثاني، ولا الوجه في هذا القضاء أنّ الرجل الأوّل سقط بنفسه وأسقط معه الثاني، ولا دية له؛ لأنّ هلاكه استند إلى نفسه، وأمّا الثاني فكان هو السبب في سقوط الآخرين، وأوّل له، وسقوط الثالث والرابع عليه، كما كان هو السبب في سقوط الآخرين، حون ثلث قتله مستنداً إلى الأوّل فله عليه الثلث، وأمّا الثالث فإنّ هلاكه مستند إلى حدب الرابع، فيكون له الثلثان على الثاني، وأمّا الرابع فإنّ هلاكه مستند النائث فيكون عليه تمام الدية (٢).

١ عجائب أحكام وقضايا أمير المؤمنين: ٤٣.

٢ - قضاء الإمام: ٣٦.

القارصة والقامصة والواقصة

روى الشيخ المفيد: أنّ جارية حملت على عاتقها جارية عبثاً ولهواً، فجاءت جارية أخرى فقرصت الحاملة فقمصت لقرصتها ووقعت الراكبة، فاندقّت وهلكت، ورفع أمرها إلى الإمام، فقضى على القارصة بثلث الدية، وعلى القامصة بثلثها، وأسقط الثلث الباقي لركوب الواقصة عبثاً، وعرض هذا الحكم على النبيّ بَيْنَا فَاقرّه (١).

جماعة وقع عليهم حائط

سقط جدار على جماعة فقتلهم ، وكان فيهم امرأة مملوكة وأخرى حرّة ، وكان للحرّة طفل وأبوه حرّ ، وللجارية طفل وأبوه مملوك ، ولم يعرف الطفل الحرّ من المملوك ، وعرضت المسألة على الإمام أمير المؤمنين عليه فقرع بينهما ، وحكم بالحرية لمن خرج عليه سهم الرقية ، ثمّ أعتقه ، وحكم بالميراث للحرّ ، وعرض هذا الحكم على النبيّ تَبَيّ فأمضاه (٢).

هذه بعض الفتاوى التي أفتى بها الإمام الله في عهد الرسول عَلَيْلُهُ ، وبهذا ينتهي بنا الحديث عن الدور الأوّل لتأسيس الفقه الإسلامي.

الدور الثاني

ويبدأ هذا الدور من حين انتقال النبيّ عَلَيْلُهُ إلى الفردوس الأعلى ، فقد قام الصحابة بنشر الفقه الإسلامي وتعليم المسلمين شؤون دينهم ، وكانوا يفتون الناس على ضوء ما سمعوه من النبيّ عَلَيْلُهُ ، وكان أبو بكر يرجع إلى الإمام المثلِ في بعض المسائل الفقهية التي لم يهتدِ لحلّها ، وهذه بعضها:

⁽١) قضاء أمير المؤمنين: ٢٨ ، وناقش المحقّق التسترى في سند الرواية.

⁽٢) مناقب ابن شهراَشوب ٢: ٣٥٤.

في عهد أبيبكر

الحكم على شارب لا يعلم بحرمته

رُفع إلى أبي بكر شخص قد شرب الخمر، فأراد أن يقيم عليه الحدّ، فقال له: إنّي نسربتها ولا علم لي بتحريمها؛ لأنّي نشأت بين قوم يشربونها مستحلّين لها، فارتج على أبي بكر ولم يهتد لحكم المسألة، فأشار عليه بعض الصحابة بالرجوع إلى لإمام، فأرسل إليه من يسأله عنها، فأفتى الإمام عليه بإرسال الفتى مع شخصين ثقتين علوفان به على مجالس المهاجرين والأنصار يناشدانهم هل فيهم أحد تلا عليه آية سحريم وأخبره بتحريمه عن رسول الله عليه أن شهد بذلك رجلان فيقام عليه حدّ، وإن لم يشهد عليه أحد بذلك فيستتاب ويخلّى سبيله، ففعل أبو بكر فلم شهد عليه أحد فخلّى سبيله واستتابه (۱).

رجل احتلم بامرأة

روى الرواة أنّ رجلاً قال لآخر: إنّي احتلمت بأمّك ، فاستشاط غضباً ، واشتكى مده عند أبي بكر ، فتحيّر في الجواب ، فرفع أمره إلى الإمام أمير المؤمنين التلطيخ فقال منه بكر: «اذهب به فأقمه في الشمس ، وحدّ ظلّه ، فإنّ الحلم مثل الظلّ...».

أروع هذا الحكم، فإن الأحلام في شريعة الإسلام لا يترتب عليها أي أثر
 مي، وأمر الإمام بضربه حتى لا يعود لإيذاء المسلمين (٢).

. . نعزير المحتلم إنّما هو لأجل نقل رؤياه إلى الشخص ، فإنّه إهانة له .

منه بعض فتاوي الإمام ﷺ في عهد أبي بكر.

ساء الإمام: ٣٩، نقلاً عن الإرشاد (الشيخ المفيد): ١٠٧.

ماهب ابن شهراًشوب ۲: ۳۹۷.

في عهد عمر

ولمّا تولّى الخلافة عمر بن الخطاب كان يرجع إلى الإمام عليه في المسائل التي لم يهتد لحلّها ، فيجيب عنها الإمام ، وكان عمر يبدي إعجابه بمواهب الإمام وعبقرياته ، وقد أُثرت عنه في حقّه هذه الكلمات :

لا أبقاني الله لمعضلة ليس لها أبوالحسن.

لولا عليّ لهلك عمر..

لا قضية إلّا وأبو الحسن لها..

عقمت النساء أن يلدن مثل على..

ومن بين المسائل التي لم يهتدِ عمر لحلُّها وعرضها على الإمام عليه :

١ _ اتّهام امرأة بريئة بالبغاء

روى الإمام أبو عبدالله الصادق عليه قال: «أني بجارية إلى عمر بن الخطّاب قد شهدت بعض النساء بأنّها بغية ، وكان من أمرها أنّها كانت عند رجل وكان كثير السفر فشبّت الجارية ، فخافت زوجته أن يتزوّجها فدعت بعض النسوة فأمسكنها وأخذت عذرتها بإصبعها ، فلمّا قدم زوجها من سفره رمت زوجته الجارية بالفاحشة ، وأقامت البيّنة من النساء على ذلك ، فرفع الرجل أمرها إلى عمر فلم يدر كيف يصنع ، وبادر بأخذ الجارية والنساء إلى الإمام ، وعرض عليه الأمر فقال الإمام لمرأة الرجل : ألكِ بينة ؛ فقالت : لي شهود جاراتي يشهدن بما أقول ، فأمر الإمام بإحضارهن ، فلمّا مثلن أمامه أخرج السيف من غمده ووضعه بين يديه ، ثمّ التفت إلى زوجة الرجل وقال لها : أتعرفيني ؟ أنا علي بن أبي طالب ، وأمرها بأن تتكلّم بالصدق ، فأصرت على قولها ، فأمر بإخراجها إلى البيت ، ثمّ أمر بإحضار النساء فقال لبعضهن : أنا عليّ بن أبي طالب وهذا فأمر بإخراجها إلى البيت ، ثمّ أمر بإحضار النساء فقال لبعضهن : أنا عليّ بن أبي طالب وهذا فائدت المرأة إلى عمر وقالت له : ألي الأمان على الصدق ، فطلب منها قول الصدق ، فقالت له : لا فالتفتت المرأة إلى عمر وقالت له : ألي الأمان على الصدق ، فطلب منها قول الصدق ، فقالت له : لا فائتفتها المسكر ودعتنا فأمسكناها فافتضتها باصبعها .

فقال الإمام: الله أكبر، أنا أوّل من فرّق ببن الشهود. ثمّ ألزم المرأة حدّ القذف، وألزم النساء العمقر، وهو أربعمائة درهم، وألزم بنفي المرأة وتزويج الرجل بالجارية »(١).

٢ ـ فتى ادّعى على امرأة أنّها أمّه وهي تنكره

من بدائع فتاوى الإمام وقضائه أنّ غلاماً ادّعى على امرأة أنها أمّه وهي تنكره ، وقد رفع أمره إلى عمر ، فأمر بإحضار المرأة فجاءت ومعها أربعة وأربعون قسامة يشهدون أنّ المرأة لا تعرف الغلام وأنّه مدع غشوم ظلوم يريد أن يفضحها بين أسرتها ، وأنّها لم تتزوّج قطّ ، وكان الإمام المنه حاضراً فطلب منه أن يقضي بينهم فقال عمر للإمام: سبحان الله كيف لا ، وقد سمعت رسول الله عَلَيْ يقول : « أعلمكم علي بنأبي طالب ».

والتفت الإمام إلى المرأة فقال لها: « ألكِ شهود؟ ».

نعم.

وتقدّم الشهود فشهدوا أنّ المرأة ليست أمّاً للغلام ، والتفت الإمام إلى الحاضرين فقال لهم: « لأقضين اليوم بينكم بقضية هي مرضاة الربّ من فوق عرشه علّمنيها حبيبي رسول الله عَبْرَاللهُ ».

ثمّ خاطب المرأة قائلاً : « ألكِ ولي؟...».

نعم ، هؤلاء إخوتي ...

ووجه الإمام كلامه إلى إخوتها قائلاً: « أمرى فيكم وفي أختكم جائز؟...».

نعم.

« أشهد الله وأشهد من حضر من المسلمين أنّي قد زوّجت هذه الجارية من هذا الغلام بأربعمائة درهم ، والنقد من مالى...».

⁽١) من لا يحضره الفقيه ٣: ١٢. وسائل الشيعة ١٨: ٢٠٢.

وأمر الإمام قنبر بإحضار الدراهم ، فأحضرها قنبر ، وأمره بصبّها في يد الغلام ، وأمره الإمام بدفعها مهراً إلى المرأة ، ففعل ذلك ، ثمّ أمرها الإمام بالقيام معه ، وفزعت المرأة وصاحت: النار ، النار ، يابن عمّ محمّد ، تريد أن تزوّجني من ولدي هذا ، زوّجني إخوتي من رجل هجين فولدت منه هذا ، فلمّا ترعرع وشب أمروني أن أنتفى منه وطردوه (١).

٣ _ امرأة تتهم فتى بالاعتداء على كرامتها

من روائع فتاوى الإمام وقضائه أنّ امرأة كان مغرمة بحبّ فتى من الأنصار، وكان عفيفاً شريفاً، فامتنع من إجابتها، فلمّا يئست منه عمدت إلى بيضة فصبّت بياضها على ثيابها وبين فخذيها ومضت إلى عمر فقالت له: إنّ هذا الفتى أخذني في موضع وفضحني، فهمّ عمر أن يعاقب الأنصاري، ولمّا رأى الأنصاري ما أراده عمر منه جعل يتوسّل إليه ويطلب منه التثبّت في الأمر، والتفت عمر إلى الإمام، فقال له: ما ترى يا أبا الحسن؟ فنظر الإمام إلى البياض على ثوب المرأة فارتاب منه، فأمر بإحضار ماء قد غلي، فأحضروه له فصبّه على موضع البياض فصار بيضاً، واستبان الأمر للإمام وأقبل على المرأة فهدّدها فاعترفت بذلك (٢).

٤ ـ امرأتان تنازعتا في طفل

تنازعت امرأتان في طفل ادّعته كلّ واحدة أنّه ابنها ، ودفعتا أمرهما إلى عمر فحار في الجواب ، ففزع إلى الإمام الله ، فقل المرأتين ووعظهما ، فلم تستجيبا له ، فقال الله : « أتوني بمنشار ».

وأنبرت كلّ من المرأتين قائلة : ما تصنع به؟

« أقده نصفين لكلّ واحدة نصفه...؟ ».

⁽١) فروع الكافي ٧: ٤٢٣. وسائل الشيعة ١٨: ٢٠٦.

⁽٢) قضاء الإمام: ٤٢.

وسكتت إحدى المرأتين وانبرت الأخرى بفزع قائلة: الله ، الله يا أبا الحسن ، إن كان لابد من ذلك فقد سمحت به لها.

ورفع الإمام صوته قائلاً: «الله أكبر هذا ابنك دونها، لوكان ابنها لرقت عليه وأشفقت ». واعترفت المرأة الثانية بأنّ الولد لها دونها (١).

ه _ رجم الحامل

رفعت إلى عمر امرأة حامل قد فجرت ، فأمر برجمها ، فانبرى الإمام منكراً لهذا الحكم قائلاً: « هب لك سبيلاً عليها ، أي سبيل لك على ما في بطنها ، والله يقول : ﴿ وَلَا تَنْزِرُ وَارْزَةُ وَزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ ».

وراح عمر يبدي إعجابه بمواهب الإمام قائلاً: لا عشت لمعضلة لا يكون لها أبو لحسن...

ثمّ التفت إلى الإمام قائلاً: ما أصنع بها يا أبا الحسن؟

وبيّن الإمام له الحكم قائلاً: « احتط عليها حتى تلد فإذا ولدت ووجدت لولدها من يكفله فأقم الحدّ عليها » (٢).

٦ ـ قسمة مال الفيء

جيء لعمر بمال فقسّمه بين المسلمين ففضلت منه فضلة ، فاستشار أصحابه فيها ، فأشاروا عليه بأخذها لأنها لو قسّمت بين المسلمين لم يصبهم منها إلّا اليسير ، فأنكر الإمام ذلك وقال لعمر: « أقسمها عليهم أصابهم ما أصابهم ، فاهليل والكثير في ذلك سواء... (7).

وكانت هذه السياسة المشرقة في تقسيم الأموال هي التي سار عليها الإمام حينما

⁽١) الإرشاد (الشيخ المفيد): ٦٨. وسائل الشيعة ١٨: ٢١١.

⁽٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٨. وقريب منه في الرياض النضرة ٢: ١٩٦.

⁽٣) مناقب ابن شهراًشوب ۲: ٣٦٣ ـ ٣٦٤.

آلت إليه الخلافة ، فإنّه لم يترك قليلاً ولاكثيراً في بيت المال إلّا وزّعه على المسلمين ولم يخلف لنفسه ولا لأهله شيئاً.

٧ ـ شراء إبل

أمر عمر وهو بمنى أنساً أن يشتري له إبلاً ، وكانت عليها أحلاس ، فأرادها عمر ، فامتنع عليه الأعرابي ، وقال : إنّما بعتك الإبل مجرّدة ، وتحاكما عند الإمام ، فقال عليه فقال عليه أقتابها فهي لك ، وإن لم تشترط فهي له » ، فقال عمر : « إن كنت شرطت عليه أقتابها فهي لك ، وإن لم تشترط فهي له » ، فقال عمر : لم أشترط ، فأمر عمر بدفع الأقتاب والأحلاس للأعرابي (١).

هذه بعض المسائل التي تصدّى الإمام الله لحلّها في عهد عمر ، وقد ذكرناكوكبة أخرى من المسائل أجاب عنها الإمام في كتابنا (قضاء الإمام) ، أمّا عرض هذه المسائل فهو لبيان أنّ الإمام كان هو المرجع الأعلى للفقه الإسلامي في عهد الشيخين.

عهد عثمان

وذكر الرواة بعض المسائل النادرة في فتاوى الإمام وقضائه في عهد عثمان، ويعود السبب في ذلك إلى أنّ الأمويّين قد أحاطوا بعثمان وأبعدوه عن الإمام، وكان عثمان يستعين بكعب الأحبار في حلّ بعض ما يعرض عليه من المسائل.

وعلى أي حال فقد عرضنا في كتابنا قضاء الإمام لبعض المسائل الفقهية التي عرضت على الإمام وأجاب عنها في عهد عثمان.

عهد الإمام

ولمّا تزيّنت الخلافة بالإمام أمير المؤمنين الله تولّى بنفسه شؤون الفتيا والقضاء

⁽١) مناقب ابن شهر آشوب ۲: ٣٦٣.

بين الناس ، وكان يعهد بالقضاء إلى شريح القاضي ، ولكن كان يأمره بعرض ما يقضى عليه لئلا يكون حكمه مجافياً لأحكام الإسلام.

وعلى أي حال فقد كان الإمام الله هو المؤسّس لعلم الفقه والباني لصروحه ، يقول ابن أبي الحديد: (ومن العلوم التي وضع أسسها ومنهجها علم الفقه الشريف ، وهو الله أصله وأساسه ، وكلّ فقيه في الإسلام فهو عيال عليه ومستفيد من فقهه ، أمّا أصحاب أبي حنيفة كأبي يوسف ومحمّد وغيرهما فأخذوا من أبي حنيفة ، وأمّا أحمد بن حنبل فقرأ على الشافعي ، فيرجع فقهه إلى أبي حنيفة ، وأبو حنيفة قرأ على جعفر بن محمّد الله فقرأ على أبيه محمّد الباقر الله ، وينتهي الأمر إلى علي . وأمّا مالك بن أنس فقرأ على ربيعة الرأي ، وقرأ ربيعة على عكرمة ، وقرأ عكرمة على عبدالله بن عباس ، وقرأ عبدالله بن عباس على على بن أبي طالب ، وإن شئت رددت إليه الشافعي بقراء ته على مالك كان لك ذلك ، فهؤلاء الفقهاء الأربعة.

وأمّا فقه الشيعة فرجوعه إليه ظاهر ، وأمّا عمر فقد عرف كلّ أحد رجوعه إليه في كثير من المسائل التي أشكلت عليه وعلى غيره من الصحابة ، وقوله : لولا عليّ لهلك عمر... وقوله : لا يقيت لمعضلة ليس لها أبو الحسن ، وقوله : لا يفتين أحد في المسجد وعلىّ حاضر ، فقد عرف بهذا الوجه انتهاء الفقه إليه.

وقد روت العامّة والخاصّة قوله عَيَّانَةُ : «أقضاكم علي»، والقضاء هو الفقه، فهو إذاً أفقههم، وروى الكلّ أيضاً أنّه عَيَّانَةُ قال له وقد بعثه إلى اليمن قاضياً د: «اللّهم اهد قلبه وثبت لسانه»، قال على الهم أنه على اللهم اللهم الله عدها في قضاء بين اثنين»، وهو على الذي أفتى في المرأة التي وضعت لستّة أشهر، وهو الذي أفتى في الزانية، وهو الذي قال في المنبرية : «صار ثمنها تسعاً»، وهذه المسألة لو فكر الفرضي فكراً طويلاً لاستحسن منه بعد طول النظر هذا الجواب، فما ظنّك بمن قاله بديهة..) (١).

لقد كان الله عملاق الفقه الإسلامي ، ومن السابقين لتأسيسه والواضعين لبرامجه.

⁽١) شرح نهج البلاغة ١: ١٨ ـ ١٩.

السبطان

أمّا السبطان، وهما ريحانتا رسول الله عَيْلِهُ الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة، فقد كان لهما دور بارز ومتميّز في الفقه الإسلامي، وكان الإمام أمير المؤمنين علي يشيد بهما، ويأمر المسلمين بالرجوع إليهما، فقد قال: «يا قوم، استنبطوا مني ومن هذين ـ يعني الحسن والحسين ـ علم ما مضى وما يكون» (١).

ومن الجدير بالذكر أنّهما اهتمًا بتعليم الناس وهما في غضارة الصبا، فقد روى المؤرّخون أنّهما اجتازا على شيخ لا يحسن الوضوء، فلم يدعهما حبّ الخير للناس الذي ورثاه من جدّهما أن يتركا الشيخ على حاله لا يحسن الوضوء، فأحدثا نزاعاً صورياً أمامه، وجعل كلّ منهما يقول للآخر: أنت لا تحسن الوضوء، والتفتا إلى الشيخ بأسلوب أدبي فقالا له: «يا شيخ، يتوضًا كلّ واحد منّا أمامك، وانظر أي الوضوءين أحسن...».

وتوضّاً أمامه ، وجعل الشيخ يمعن في وضوئهما ، وتنبّه إلى قصوره في وضوئه من دون أن يأنف ، وانبرى قائلاً لهما : كلاكما يا سيّديّ تحسنان الوضوء ، ولكنّ هذا الشيخ الجاهل هو الذي لا يحسن ، وقد تعلّم الآن منكما ، وتاب على أبد كما .. (٢).

ونشير إلى دوركلّ واحد من الإمامين النِّك في إشاعة الفقه وتعليمه للناس.

الإمام الحسن الطلا

وأجمع الرواة على أنّ الإمام الحسن الله كان من مراجع الفتيا والفقه في الإسلام، وقد احتفت به الصحابة ورواة الحديث يسألونه عن أحكام الدين وهو يجيبهم عنها،

⁽١) الصاحبي: ٨٣.

⁽٢) مناقب أبي حنيفة ١: ٢٩.

وقد تتلمذ عنده كوكبة من الصحابة وأبنائهم، وقد ألّف محمّد بن سعيد الهمداني كتاباً أسماه من روى عن الحسن والحسين (١).

وكان الإمام علي إذا سئل عن مسألة شرعية أحال جوابها إلى الإمام الحسن أو الحسين الإصلام على الإمام على المحسين المراه الحسين المراه الله عند الله المراه الله المراه أن أعرابياً سأل أبا بكر فقال له الأواة أن أعرابياً سأل أبا بكر فقال له الأواة أن أعرابياً سأل أبا بكر فقال له المراه أصبت بيض نعام فشويته وأكلته وأنا محرم فما يجب على ؟

ولم يهتد أبو بكر إلى الجواب، ففزع هو وعمر إلى الإمام الله وعرضا عليه المسألة، فقال الله للأعرابي: «سل أي الغلامين شئت»، وأشار إلى الحسن والحسين. ووجّه الأعرابي سؤاله إلى الإمام الحسن الله فأجابه عنه قائلاً: «ألك إبل؟». نعم.

« فاعمد إلى ما أكلت من البيض نوقاً فاضربهن في الفحول ، فما ينتج منها اهده إلى بيت الله العتيق الذي حججت إليه ».

والتفت الإمام إلى ولده الحسن فقال له: « يا بني ، إنّ من النوق السلوب وما يزلق » ($^{(7)}$. فأجابه الإمام الحسن: « يا أبة ، إن يكن من النوق السلوب وما يزلق ، فإنّ من البيض ما يمرق » ($^{(7)}$.

وكان جواب الإمام الحسن المله على وفق ما قرّر في الفقه في كفّارة الإحرام، والتفت الإمام الله الحاضرين فأشاد بمواهب ولده قائلاً: «إنّ الذي فهّم هذا الغلام هو الذي فهّم سليمان بن داود» (٤).

ويقول الرواة: إنَّ الإمام الحسن الله أفتى في مسألة فراجع القوم الإمام أمير

⁽¹⁾ النجاشي: ٧٣.

⁽٢) السلوب: الناقة التي مات ولدها أو ألقته غير تام. الزلوق: الناقة التي أسقطت ولدها غير تام.

⁽٣) يمرق: البيضة إذا فدت.

⁽٤) مناقب ابن شهراًشوب ٢: ١٥٠. حياة الإمام الحسن ١: ١٩٠.

المؤمنين المنه وأخبروه بقضاء ولده فأقره وقال: « لو أنّني المسؤول ماكان عندي فيها بأكثر ممّا قال ابني » (١).

لقد كان الإمام الحسن الله من عمدة الفتيا في الإسلام، وكان مرجعاً للعالم الإسلامي في شؤونه الدينية.

الإمام الحسين إلى

أمّا الإمام الحسين سبط رسول الله عَبَيْنَةُ فهو من المنابع المشرقة للفقه الإسلامي ، وإليه رجع كبار الصحابة في مسائل الدين ، وكان ممّن رجع إليه عبدالله بن عمر ، فقد استفتاه عن المسائل الآتية:

السؤال الأول: يا أبا عبدالله ، ما تقول في فكاك الأسير على من هو؟

وأجابه الإمام: «على القوم الذين عاهدهم أو قاتل معهم».

السؤال الثاني: يا أبا عبدالله ، متى يجب عطاء الصبى؟

جواب الإمام: « إذا استهلّ وجب له عطاؤه ورزقه ».

السؤال الثالث: ما هو حكم الشرب قائماً؟

جواب الإمام: دعا الإمام الله بلقحة مأي ناقة مفلبت وشرب قائماً ، وناوله (٢).

لقد كان المسلمون يرجعون إليه في مسائل الحلال والحرام ، ويأخذون منه أحكام الإسلام وآداب الشريعة ، كما كانوا يرجعون إلى أبيه باب مدينة علم النبيّ عَلَيْلًا. وقد روى عنه وانتهل من نمير علمه جمع كبير من أعلام الصحابة وغيرهم كان من أبرزهم ولده سيّد العابدين وإمام المتّقين زين العابدين علي (٣) ، وولده الإمام محمّد الباقر ، والفرزدق وغيرهم (٤).

⁽١) حياة الإمام الحسن ١: ١٩٠.

⁽٢) الاستيعاب المطبوع على هامش الإصابة: ٣٩٨، القسم الأوّل.

⁽٣) الجرح والتعديل؛ القسم الثاني من المجلّد الأوّل: ٥٥.

⁽٤) تهذيب التهذيب ٢: ٣٤٥.

وقد ألّف أبو بشير محمّد بن أحمد الدولابي المتوفّى سنة (٣٢٠ه) مسنداً له ذكر فيه رواياته وما أثر عنه في أحكام الشريعة وآداب الدين ، وقد أدرجه في غضون كتابه (الذرّيّة الطاهرة)(١)، وقد ذكرنا بعض بنوده في كتابنا (حياة الإمام الحسين عليه الجزء الأوّل).

وعلى أي حال فقد كان أبو الشهداء الله المرجع الأعلى في الفتيا للعالم الإسلامي، وقد احتف به الصحابة والرواة وهم يستفتونه ويأخذون منه أحكام الدين، ولمّا هاجر الله إلى مكّة حينما رفض بيعة الفاجر يزيد بن معاوية واتّخذها مقرّاً له توافدت عليه الحجّاج والمعتمرون وغيرهم وهم يسألونه عن أحكام الحجّ وغيره ممّا يتّصل بشؤونهم الدينية، وهو يجيبهم عنها، وقد عرضنا لذلك بالتفصيل في كتابنا (حياة الإمام الحسين الله).

المدوّنون للفقه في هذا الدور

تصدّى الإمام أمير المؤمنين على وأعلام شيعته إلى تدوين الفقه الإسلامي وتسجيل أحكام الدين ، فقد ألّف الإمام على في الديات كتاباً سمّاه بالصحيفة ، وقد أورده ابن سعد في آخر كتابه المعروف بـ (الجامع) ، وكان البخاري ومسلم يذكران هذه الصحيفة ويرويان عنها في عدّة مواضع من صحيحهما ، وممّا روياه عنها ما أخرجاه عن الأعمش ، عن إبراهيم التميمي ، عن أبيه ، قال : قال علي على الله : « ما عندنا من كتاب نقرأه إلّا كتاب الله تعالى غير هذه الصحيفة » ، قال : فأخرجها فإذا فيها شيء من الجراحات وأسنان الإبل ، قال : « وفيها المدينة حرم ما بين عِير إلى ثور ، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » (٢).

⁽١) من مخطوطات المكتبة الأحمدية بجامع الزيتونة في تونس، تبوجد منه نسخة مصوّرة في مكتبة الإمام أمير المؤمنين المنافية.

⁽٢) صحيح البخاري ٤: ١١١. صحيح مسلم ٢: ٢٣٥.

وروى طارق بن شهاب قال: شهدت عليّاً عليّاً وهو يقول على المنبر: «والله ما عندناكتاب نقرؤه عليكم إلّاكتاب الله تعالى وهذه الصحيفة _وكانت معلّقة بسيفه _أخذتها من رسول الله عَلَيْهُ »(١).

وروى الصفّار بسنده عن عبدالملك قال: دعا أبو جعفر بكتاب عليّ فجاء به ولده جعفر الله عليّ فجاء به ولده جعفر الله على مثل فخذ الرجل مطوياً ، فإذا فيه: « أنّ النساء ليس لهنّ من عقار الرجل إذا توفّي عنهنّ شيء» ، فقال أبو جعفر: « هذا والله خطّ على وإملاء رسول الله عَلَيْلُهُ »...

وذكر ابن شهرآشوب: أنّ أوّل من صنّف في الإسلام هو عليّ بن أبي طالب وسلمان الفارسي وأبو ذرّ.

وممّن ألّف في الفقه ـ في هذا الدور ـ أبو رافع مولى رسول الله عَيَّالَةُ ، وهو صاحب بيت المال في أيام حكومة الإمام المال ، وكان من خاصّة أوليائه .

قال النجاشي: (كان كاتباً للإمام، وحفظ كثيراً من علومه وجمع كتاباً في فنون الفقه كالوضوء والصلاة وسائر الأبواب)، تفقّه على يد الإمام أمير المؤمنين وجمع ما حفظه في أيامه، وأوّله باب الوضوء جاء فيه: إذا توضّا أحدكم فليبدأ باليمين قبل الشمال.

قال النجاشي: وكانوا -أي الشيعة - يعظّمون هذا الكتاب ، فهو أوّل من صنّف فيه من الشيعة ، وممّن ألّف في الفقه في هذا الدور من الشيعة ربيعة بن سميح ، فقد ألّف كتاباً في زكاة النعم من حديث الإمام أمير المؤمنين علي عن رسول الله عَلَيْنَ وهؤلاء بعض المؤلفين في هذا الدور.

الدور الثالث

ويبدأ هذا الدور بالإمام زين العابدين وسيّد الساجدين سلام الله عليه ، فقد كان له دور مهمّ جدّاً في تأسيس الفقه الإسلامي وإشاعته بين المسلمين.

⁽١) مسند أحمد بن حنبل ١: ١٠٠.

لقد رأى الإمام زين العابدين الله الحكومة الأموية جادّة في محاربة الإسلام وإقبار مثله ومبادئه ، وكانت تدعو إلى حفظ الشعر الجاهلي ، وإهمال حفظ القرآن والسنّة النبوية ، وبلغ من عظيم حقدها على الإسلام أنّها فرضت على المسلمين سبّ العترة الطاهرة والبراءة منهم ، وقد أوعزت بذلك إلى أئمّة الجماعة والجمعة ، وإلى معاهد التعليم ، وجعلت ذلك جزءاً من العقيدة الإسلامية ، كما أخذت تنكّل بشيعة أهل البيت كأفظع وأقسى ما يكون التنكيل.

وقد شلّت الحركة الفقهية ، ولم يعد لها أي ظلّ يذكر في حياة المسلمين ، فانبرى الإمام زين العابدين الله إلى نشر الفقه ، وذلك عن طريق شراء الموالي وعتقهم وضمّهم إليه ، وكان يتولّى تدريسهم الفقه ، وتعليمهم أحكام الدين ، وكان معظم فقهاء الأمصار الإسلامية من الذين أعتقهم وتتلمذوا عنده...

ويقول الرواة: إنّه إذا أراد السفر إلى بيت الله احتفّ به ألف فقيه وهم يسجّلون ما يفتي به وما يدلي به من غرر الحكم والآداب، وقد ترجمنا من تلاميذه وممّن روى عنه (١٦٤) راوياً في كتابنا (حياة الإمام زين العابدين الله)، وكانوا يشكّلون الهيئة العلمية في ذلك العصر.

لقد كان الإمام زين العابدين الله من عمالقة الفقه الإسلامي ومن أساطين هذا العلم، ويقول الرواة: إنّه كان يشبه جدّه الإمام أمير المؤمنين الله في قدرته على الإحاطة بالمسائل الفقهية من جميع جوانبها، والتفريع عليها (١).

وكان الإمام زين العابدين الله المرجع الوحيد الذي يرجع إليه الفقها، والعلماء في مهام المسائل الدينية، وكان من بينهم الزهري، وهو من أجلاء فقهاء المدينة، فكان يرجع إليه في مهام الأحكام الشرعية (٢)، وقد وفد عليه مع كوكبة من الفقهاء فقال الزهري للإمام: تذاكرنا الصوم فأجمع رأبي ورأي أصحابي أنّه ليس من الصوم واجب إلا شهر رمضان..

١١) وسائل الشيعة ٥: ١٩.٥.

٢١) حياة الإمام زين العابدين ٢: ٣٨.

فأنكر الإمام على ذلك وقال لهم: « ليس كما قلتم ، الصوم على أربعين وجهاً ، عشرة منها واجبة كوجوب شهر رمضان ، وعشرة منها صومهن حرام ، وأربعة عشر وجهاً صيامهن بالخيار ، إن شاء صام وإن شاء أفطر ، وصوم الإذن على ثلاثة أوجه ، وصوم التأذب ، وصوم الإباحة ، وصوم السفر ، والمرض... ».

وبهر الفقهاء من سعة علم الإمام وإحاطته بالأحكام الشرعية ، وطلبوا منه بيان تلك الوجوه ، فانبرى الحيلا لبيانها فقال: « أمّا الواجب فصيام شهر رمضان ، وصيام شهرين متنابعين لمن أفطر يوماً من شهر رمضان متعمّداً ، وصيام شهرين في قتل الخطأ لمن لم يجد العتق ، قال الله تعالى: ﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأَ فَتَحْرِيدُ رَقَبَةِ مُؤْمِنةٍ وَدِيةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ _إلى قوله : _فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيّامُ شَهْرَيْن مُتَتَابِعَيْن ﴾ (١٠).

وصيام شهرين متتابعين في كفّارة لمن لم يجد العتق، قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسًا ذٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرُ * فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْن مُتَنَابِعَيْن مِن قَبْلِ أَن يَتَماسًا ﴾ (٢).

وصيام ثلاثة أيام في كفّارة اليمين واجب لمن لم يجد له الإطعام ، قال الله تبارك وتعالى : ﴿ فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاَثَةٍ أَيَّام ذٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾ (٣) ، كلّ ذلك تتابع وليس بمتفرّق.

وصيام أذى الحلق حلق الرأس واجب، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَهِدْيَةُ مِن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ (٤)، وصاحبها بالخيار بين صيام ثلاثة أيام أو صدقة أو نسك.

وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد الهدي ، قال الله تبارك وتعالى : ﴿ فَمَن تَمَتَّعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةٍ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْغَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةُ كَامِلَةُ ﴾ (٥).

⁽١) النساء: ٩٢.

⁽٢) المجادلة: ٣ و ٤.

⁽٣) المائدة: ٨٩.

⁽٤) المقرة: ١٩٦.

⁽٥) البقرة: ١٩٦.

وصوم جزاء الصيد واجب، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُتَعَمِّداً فَجَزَاءُ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِن النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنكُمْ هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةُ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذٰلِكَ صِيَاماً ﴾ (١) ».

ثمّ قال عليه : « أوتدري كيف يكون عدل ذلك صياماً يا زهري؟ ».

فقال: لا أدري.

قال ﷺ : « تقوّم الصيد قيمة ثمّ تنفضّ تلك الهيمة على البرّ ، ثمّ يكال ذلك البرّ أصواعاً فيصوم الكلّ نصف صاع يوماً.

وصوم النذر واجب، وصوم الاعتكاف واجب $(^{\Upsilon})$ وأمّا الصوم الحرام فصوم يوم الفطر، ويوم الأضحى، وثلاثة أيام التشريق $(^{\pi})$ ، وصوم يوم الشكّ $(^{3})$ ، أمرنا به ونهينا عنه: أمرنا أن نصومه من شعبان، ونهينا أن ينفرد الرجل بصيامه في اليوم الذي يشكّ فيه الناس».

والتفت الزهري إلى الإمام قائلاً: جعلت فداك ، فإن لم يكن صام من شعبان شيئاً كيف يصنع؟

قال ﷺ : « ينوي ليلة الشك أنّه صائم من شعبان ، فإن كان من شهر رمضان أجزأ عنه ، وإن كان من شعبان لم يضر ».

وأشكل الزهري على الإمام قائلاً: كيف يجزي صوم تطوّع عن فريضة؟

فأجابه الإمام: « لو أنّ رجلاً صام يوماً من شهر رمضان تطوّعاً وهو لا يدري ولا يعلم أنّه من شهر رمضان، ثمّ علم بعد ذلك أجزأ عنه؛ لأنّ الفرض إنّما وقع على اليوم بعينه ».

ثمّ استأنف الإمام حديثه في بيان أقسام الصوم قائلاً: « وصوم الوصال حرام ، وصوم الصمت حرام ، وصوم النذر للمعصية حرام ، وصوم الدهر حرام . وأمّا الصوم الذي صار صاحبه فيه

⁽١) المائدة: ٥٥.

⁽٢) صوم الاعتكاف إنّما يجب بعد مضي يومين ، فيتعيّن صوم يوم ثالث ، وكذلك يحب صوم ثلاثة أيام من الاعتكاف بالنذر وشبهه.

⁽٣) أيام التشريق: وهي أيام مني ، وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر بعد يوم النحر.

⁽٤) يحرم صوم يوم الشكّ إذا نوى به من رمضان.

بالخيار فصوم يوم الجمعة والخميس والاثنين ، وصوم الأيام البيض ، وصوم ستّة أيام من شوّال بعد شهر رمضان ، ويوم عرفة ، ويوم عاشوراء ، كلّ ذلك صاحبه فيه بالخيار ، إن شاء صام وإن شاء أفطر .

وأمّا صوم الإذن، فإنّ المرأة لا تصوم تطوّعاً إلّا بإذن زوجها، والعبد لا يصوم تطوّعاً إلّا بإذن سيّده، والضيف لا يصوم تطوّعاً إلّا بإذن مضيفه، قال رسول الله عَلَيْقَ : فمن نزل على قوم فلا يصوم تطوّعاً إلّا باذنهم.

وأمّا صوم التأديب، فإنّه يأمر بالصبي إذا راهق تأديباً، وليس بفرض، وكذلك من أفطر لعلّة من أوّل النهار ثمّ قوي بعد ذلك أمر بالإمساك بقيّة يومه تأديباً وليس بفرض، وكذلك المسافر إذا أكل من أوّل النهار ثمّ قدم أهله أمر بالإمساك بقيّة يومه تأديباً وليس فرضاً. وأمّا صوم الإباحة فمن أكل أو شرب أو تقيّأ من غير عمد أباح الله ذلك وأجزأ عنه صومه (١).

وأمّا صوم السفر والمرض، فإنّ العامّة اختلفت فيه، فقال قوم: يصوم، وقال قوم: لا يصوم، وقال قوم: لا يصوم، وقال قوم: إن شاء صام وإن شاء أفطر، وأمّا نحن فنقول: يفطر في الحالتين جميعاً، فإن صام في السفر أو في حال المرض فعليه القضاء في ذلك؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿ فَمَن كَانَ مِنْكُم مَرِيضاً أَوْ عَلَىٰ سَفَر فَعِدَّةُ مِنْ آيّام أُخَرَ ﴾ (7) (9).

وانتهى هذا البحث الفقهي الذي ألقاه الإمام على العلماء والفقهاء ، وقد كشف عن مدى إحاطة الإمام وسعة مداركه بفروع الفقه ، فقد فرّع على الصوم هذه الفروع الني غنل عنها العلماء ، ومن الجدير بالذكر أنّ فقهاء الإمامية استندوا إلى هذه الرواية في فتاواهم بأحكام الصوم (٤) ، وقد ذكرنا عرضاً لبعض المسائل الفقهية التي أدلى بها الإمام على في كثابنا (حياة الإمام زين العابدين على المسائل الفقهية التي العرب بها الإمام على المسائل الفقهية التي العرب العرب العرب الإمام على المسائل الفقهية التي العرب العرب

⁽١) تناول المفطر في مثل هذه الأمور لا يضرّ إذا كان نسياناً.

⁽٢) البقرة: ١٨٤.

⁽٣) الخصال: ٥٠١ ـ ٥٠٤. فروع الكافي ١: ١٨٥. المقنعة: ٥٨. تنفسير القمّي: ١٧٢ ـ ١٧٥. التهذيب ١: ٣٥٤.

⁽٤) حياة الإمام زين العابدين ٢: ٢٤.

الإمام أبوجعفر الباقر

وجهد الإمام محمّد الباقر على على نشر الفقه الإسلامي وإشاعته بين المسلمين في وقت كان المجتمع الإسلامي غارقاً في الأحداث السياسية والفتن الداخلية ، فقد أهملت الحكومات القائمة في تلك العصور الشؤون الدينية ، ولم يعد لها أي ظلّ على حياة المسلمين ، وقد أكّد ذلك الدكتور علي حسن ، قال: وقد أدّى تتبّعنا للنصوص التاريخية إلى أمثلة كثيرة تدلّ على هذه الظاهرة مأي إهمال الشؤون الدينية مالييكانت تسود القرن الأوّل ، سواء لدى الحكّام أو العلماء أو الشعب ، ونعني بها عدم المعرفة بشؤون الدين والتأرجح وعدم الجزم والقطع فيها حتى العبادات ، فمن ذلك ما روي أنّ ابن عباس خطب في آخر رمضان على منبر البصرة فقال: اخرجوا صدقة صومكم ، فكان الناس لا يعلمون ، فقال: من هاهنا من أهل المدينة ، فقاموا فقال: قوموا إلى إخوانكم فعلموهم فإنّهم لا يعلمون من زكاة الفطرة الواجبة شيئاً (١) ، ممّا يدلّ على أنّ أهل البلاد الإسلامية لم يكونوا يعرفون شؤون دينهم معرفة مفصّلة ، وقد كان يوجد في بلاد الشام من لا يعرف عدد الصلوات دينهم معرفة مؤاحوا يسألون الصحابة عن ذلك (٢).

ولكن الحقيقة هو أنّه في أثناء عصر بني أميّة الذين كانوا لا يهنمّون كثيراً بأمور الدين كان الشعب في الواقع قليل الفهم والمعرفة للفقه ومسائل الدين... وقام الإمام محمّد الباقر على في تلك الفترات المظلمة بدور مشرق في نشر الفقه وبيان أحكام الدين، وقد احتفّ به العلماء والفقهاء وغيرهم من روّاد المعرفة وهو يلقي عليهم محاضراته القيّمة في بهو الجامع النبوي، وقد تناولت الحديث والفقه والتفسير علم الكلام والفلسفة والجغرافيا والطبّ وغيرها... وقد استمع الوليد الأموي حينما

١٠) الإحكام في أصول الأحكام (ابن حزم) ٢: ٦٣١.

٢١) نظرة عامّة في تاريخ الفقه الإسلامي: ١١٠.

كان ملكاً إلى بعض محاضرات الإمام التي تناولت بعض شؤون الكون فسأله عن هذا العلم الذي تحاضر فيه فقال الله : « إنّه علم يتحدّث عن الأرض والسماء والشمس والنجوم » (١).

وعلى أي حال فقد كان الإمام الرائد للحركات العلمية في عصره وهو المعلّم الأوّل في مدينة جدّه عَيَّلًا ، وقد روى عنه معالم الدين بقايا الصحابة ووجوه التابعين ورؤساء فقهاء المسلمين (٢) ، وقال محمّد بن مسلم وهو من كبار العلماء في عصره: ما شجرني في قلبي شيء قطّ إلّا سألت عنه أبا جعفر عليًا حتى سألته عن ثلاثين ألف حديث. (٣).

وهكذا غيره روى آلاف الأحاديث عنه ، ومعظم فقه أهل البيت المنه المستند إليه وإلى ولده الإمام المعظّم جعفر الصادق الله ، فهما قد بنيا صرح الفقه الإمامي وأقاما قواعده وأحكامه ، وكان من بين بعض العلوم التي وضعها:

علم أصول الفقه

من أهم العلوم التي يتوقّف عليها الاجتهاد علم الأصول ، فإنّه لا يحصل المجتهد على ملكة الاجتهاد من دون الاجتهاد في هذا العلم (ع) ، وقد وضع الإمام محمّد الباقر على أسس هذا العلم وأرسى قواعده.

يقول السيّد حسن الصدر: إنّ أوّل من فتق بابه _أي باب علم الأصول _ وفتق مسائله هو باقر العلوم الإمام أبو جعفر محمّد بن علي الباقر الله ، وبعده ابنه أبو عبدالله الصادق الله ، وقد أمليا فيه على جماعة من تلامذتهما قواعده ومسائله ،

⁽١) الإمام الصادق كما عرفه علماء الغرب: ١١١.

⁽٢) المناقب ٤: ١٩٥.

⁽٣) الاختصاص: ٢٠١. رجال الكشي: ١٠٩.

⁽٤)كفاية الأصول، الجزء الثاني (باب الاجتهاد والتقليد): ٦٢.

جمعوا من ذلك مسائل ربّبها المتأخّرون على ترتيب مباحثه ككتاب (أصول آل الرسول) ، وكتاب (الفصول المهمّة في أصول الأئمّة) وكتاب (الأصول الأصيلة) كلّها بروايات الثقات مسندة متّصلة الإسناد إلى أهل البيت المبيّلاً (١).

ونعرض لبعض القواعد الأصولية التي أسّسها الإمام على أو نقلها عن أجداده الطاهرين ، وإلى بعضها يرجع فقهاء الإمامية عند عدم النصّ على الحكم الشرعي ، وكثير من هذه القواعد فقهية إلّا أنّ علماء الأصول أدرجوها في علم الأصول استطراداً ، ونحن نذكرها كذلك (٢).

الاستصحاب

وهو من أهم مباحث الأصول العملية الأربعة التي يرجع إليها الشاك في مقام العمل، أمّا سبب شكّه فيرجع إلى فقدان النصّ أو إجماله، أو إلى تعارض النصوص وتساقطها، وذلك فيما إذا تكافأت، ولم يكن أحدها أرجح من الآخر، ولا يجري الاستصحاب حتى يتوفّر في المستصحب حكماً أو موضوعاً أمران: وهما اليقين السابق والشك اللاحق.

وقد نصّ الإمام على على حجّيته والرجوع إليه في كثير من المسائل التي سئل عنها خصوصاً في أبواب الشك في الصلاة ، وقد ذكرت تلك النصوص في (وسائل الشيعة) و (جواهر الكلام) و (الحدائق الناضرة) وغيرها من الموسوعات الفقهية ، وذكرت كتب الأصول أنواع الاستصحاب ، وما هو حجّة منها وما هو غير حجّة منها.

قاعدة التجاوز

وتعني هذه القاعدة الحكم بوجود الشيء المشكوك بعد الدخول في غيره (٣)،

١) الشيعة وفنون الإسلام: ٩٥.

٢) حياة الإمام محمّد الباقر علي ٢: ٢٢٧.

٣٠) حقائق الأصول ٢: ٥٤٧.

٦٤ الفقه الإسلامي: تأسيسه ـ أصالته ـ مداركه

كما إذا شكّ في القراءة بعد الدخول في الركوع، وقد تضافرت الأخبار عن الإمام الباقر الله عن ولده الإمام الصادق بعدم العناية بالشكّ والمضى في الصلاة (١٠).

قاعدة الفراغ

وهي الحكم بصحّة الفعل الموجود في ظرف الشكّ في صحّته (٢)، وقد استفيدت هذه القاعدة التي أفتى الفقهاء على ضوئها من صحيحة محمّد بن مسلم عن الإمام محمّد الباقر المالي جاء فيها: «كلّما شككت فيه بعد ما تفرغ من صلاتك فامضٍ ولا تعد» (٣).

وفي موثق محمّد بن مسلم عنه الله : «كلّما شككت فيه ممّا قد مضى فأمضه كما هو» (٤)، والصحيحة والموثقة صريحتان في عدم الاعتناء بالشكّ بعد الفراغ من العمل.

قاعدة نفى الضرر

وهذه القاعدة الفقهية قد أسسها النبيّ عَلَيْهُ ، وكان الإمام أبو جعفر الله أحد رواتها ، فقد قال الله لازرارة: «إنّ سمرة بن جندب (٥) كان له عذق في حائط لرجل من

⁽١) حياة الإمام محمّدالباقر الله ٢: ٢٢٧.

⁽٢) حقائق الأصول ٢: ٥٤٧.

⁽٣) مستمسك العروة الوثقى ٧: ٩٤٩.

⁽٤) المصدر السابق: ٣٥٠.

⁽٥) سمرة بن جندب صحابي كذّاب منافق ، من سماسرة معاوية ومن أعوانه على نشر الظلم والجور ، استعمله زياد بن أبيه والياً على البصرة فأسرف في قتل الأبرياء ، فقتل ثمانية الاف . وفي تاريخ الطبري (٦: ٦٣٢): أنّ أبا سوار العدوي قال: قتل سمرة من قومي في غداة سبعة وأربعين رجلاً ممّن جمع القرآن. وقد تحدّثنا عن جرائمه بصورة مفصّلة في كتابنا حياة الإمام الحسن (٢: ١٨٦ ـ ١٩١).

الأنصار، وكان منزل الأنصاري بباب البستان، وكان سمرة يمرّ إلى نخلته ولا يستأذن إذا جاء، فجاء الأنصاري إلى النبيّ عَلَيْ فشكى إليه، فأرسل رسول الله عَلَيْ خلفه وأخبره بقول الأنصاري وقال له: إذا أردت الدخول فاستأذن، فأبى، فلمّا أبى ساومه حتى بلغ من الثمن ما شاء الله، فأبى أن يبيعه، فقال عَلَيْ الله عنها عذق في الجنّة، فأبى أن يقبل، فقال رسول الله عَلَيْ للأنصاري: اذهب فاقلمها، وارم بها إليه فإنّه لا ضرر ولا ضرار "(١).

علاج تعارض الأخبار

أثرت عن أثمّة الهدى الله كوكبة من الأحاديث متنافرة في مدلولها بين النفي والإيجاب في موضوع واحد، ومن المعلوم استحالة ذلك في أحاديث الأئمّة الطاهرين الله الذين يحكون وينقلون أحكام الله تعالى لعباده، وممّا لا شكّ فيه أنّ لله تعالى في كلّ واقعة حكماً واحداً يصيبه من يصيبه ويُخطئه من يُخطئه، فالتناقض في شريعة الله تعالى مستحيل، أمّا سبب هذا التناقض في بعض الأخبار فيستند في أكبر الظنّ ـ إلى أحد أمرين وهما:

الأوّل: صدور أحد الخبرين تقية .

فقد ابتلي أئمة أهل البيت الميالا بفراعنة زمانهم الذين جهدوا على ظلمهم والتنكيل بهم وبشيعتهم، وصبّوا عليهم وابلاً من العذاب الأليم، فسملت العيون وقطعت الألسن، وأسقطت شهاداتهم في المحاكم، وهدمت دورهم، وأحاطوا مجالس الأئمة بمباحثهم وأمنهم، وأوعزت لبعض عملائهم بسؤالهم عن حكم شرعي لعلّه يكون مخالفاً لما يفتي به بعض زعماء المذاهب فيتخذون من ذلك وسيلة لإراقة دمائهم، فإذا سئلوا عن مسألة وشكّوا في أمر السائل، أوكان في المجلس من يخافون ويحذرون منه أفتوا بالمسألة على وفق رأي الجمهور، ولم

⁽١) تحدَّثنا عن هذه القاعدة في كتابنا إيضاح الكفاية ٣: ٣٩٤ (مخطوط).

77 الفقه الإسلامي: تأسيسه _أصالته _ مداركه

تكن فتياهم بصدد بيان الحكم الواقعي ، وإنّما يحلّون ما أفتى به غيرهم حذراً من التنكيل بهم.

الثاني: أن يكون أحد الخبرين من الموضوعات عليهم.

فقد شاع في تلك العصور وضع الأحاديث والمناجرة بها، وغير ذلك من الأغراض السياسية.

وكانت معرفة الخبر الصحيح وتميّزه عن غيره في مجالات التعارض تهمّ المتحرّجين في دينهم من علماء الشيعة ورواتهم فخفّوا إلى الإمام أبي جعفر علي طالبين وضع البرامج العلاجية لذلك ، فأرشدهم الإمام إلى هذه الأمور وهي:

١ - الشهرة: ونعني بها الشهرة في الرواية لا في الفتوى ، فإذا كان أحد الخبرين المتعارضين مشهوراً بين الرواة فيؤخذ به ويطرح الشاذ النادر ، قال المناخ لزرارة: «يا زرارة، خذ بما اشتهر بين أصحابك، ودع الشاذ النادر...» (١) ، والخبر صريح في طرح الخبر المشهور.

٢ ـ موافقة الكتاب والسنة: والقاعدة الثانية التي وضعها الإمام أبو جعفر الله لعلاج التعارض هي: عرض الخبرين المتعارضين على الكتاب والسنة، فإن اتّفق أحد الخبرين مع الكتاب والسنة فيؤخذ به ويطرح الآخر، قال الله لبعض أصحابه: « لا تصدق علينا إلّا بما يوافق كتاب الله وسنة نبية ».

٣ ـ الترجيع بالصفات: الطريق الثالث لمعرفة الخبر الصحيح من غيره هو النظر في صفات الراوي من حيث العدالة والوثاقة والصدق ، فإذا توفّرت فيه هذه الصفات فيقدّم خبره على غيره ممّن لا تتوفّر فيه هذه الصفات ، وقد نصّ الإمام أبو جعفر عليه على ذلك في حديثه مع زرارة فقد قال له: «خذ بما يقوله أعدلهما عندك وأوثقهما».

إنَّ عدالة الراوي ووثاقته من موجبات الترجيح لأحد الخبرين المتعارضين،

⁽١) حياة الإمام محمّد الباقر الله الله ٢٣٠، نقلاً عن عوالي اللآلي.

وبهذا العرض الموجز عن دور الإمام أبي جعفر الله في تأسيس الفقه الإسلامي ينتهي بنا الحديث عن ذلك.

مدرسة التابعين

وكان من مطاهر نشاط الحركة الفقهية في يثرب أن شكّلت فيها مدرسة التابعين ، وهي من أهم المؤسّسة فقد نظم بعض الشعراء أسماءهم بقوله:

روايتهم ليست عن العلم خارجه سعيد أبو بكر سليمان خارجه

إذا قيل من في العلم سبعة أبحر فقلم عبيدالله عروة قاسم

وقال شاعر آخر:

فقسمته ضیزی عن العلم خارجه سعید سلیمان أبو بكر خارجه (۱)

ألاكـــل مــن لا يــقندي بـأئمّة فــخذهم عــبيدالله عــروة قـاسم

ونتحدّث بإيجاز عن تراجم هؤلاء الأعلام ، وفيما يلي ذلك:

١ ـ سعيد بن المسيّب

سعيد بن المسيب القرشي المخزومي ، ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر $(^{\Upsilon})$ ، وقد تدرّج في طلب العلم حتى صار من عيون العلماء ، وقد روى محمّد بن إسحاق عن مكحول قال : طفت الأرض كلّها في طلب العلم فما لقيت أعلم منه ، وقال ابن المدينى : لا أعلم في التابعين أوسع علماً من سعيد بن المسيب $(^{\Upsilon})$. وأثرت كلمات

⁽١) تاريخ أبي الفداء ١: ٢٠٢.

⁽٢) تهذيب التهذيب ٤: ٨٧.

⁽٣) تهذيب التهذيب ٤: ٨٥.

كثيرة من أعلام عصره في سمو مكانته العلمية ، وهو أحد الرواة عن إمام المتّقين زين العابدين على فقد لازمه وأخذ الكثير من علومه.

وثاقته

اختلف المترجمون له في وثاقته ، فذهب بعضهم إلى عدالته ، وذهب آخرون إلى تجريحه ، ومال الأستاذ الخوئي إلى التوقّف في أمره وذلك لعدم تمامية سند المدح والقدح فيه (١).

وقد أثرت بعض الأخبار أنّ السلطة الأموية قد تبنّته ، فقد روى عمرو بن ميمون عن أبيه ، قال : قدمت المدينة فسألت عن أعلم أهل المدينة ، فدفعت إلى سعيد بن المسيب^(۲) ، ويستفاد من هذه الرواية أنّ السلطة الأموية هي التي دفعته إلى سعيد ، ومن المؤكّد أنّ هذه الرواية وأمثالها تقدح في عدالته.

وفاته

توفّي في المدينة المنوّرة سنة (٩٤ه) في خلافة الوليد، وهو ابن خمس وسبعين سنة (٣).

٢ ـ عروة بن الزبير

عروة بن الزبير بن العوّام من فقهاء المدينة السبعة ، وكان أعلم الناس بحديث عائشة ، وقد وعى جميع أخبارها وأحاديثها (٤) ، فهي خالته ، وقد حضر مع أبيه الزبير في حرب الجمل ضدّ الإمام أمير المؤمنين المؤللا ، وكان عمره ١٣ سنة (٥) ، وكان عبدالملك بن مروان يشيد بذكره ، وممّا قال فيه : من سرّه أن ينظر إلى رجل من أهل

⁽١) معجم رجال الحديث ٨: ١٤٠.

⁽٢) تهذيب التهذيب ٤: ٨٤.

⁽٣) المصدر السابق ٤: ٨٦.

⁽٤) و (٥) تهذيب التهذيب ٧: ١٨٢.

٣ ـ عبيدالله بن عبدالله

عبيدالله بن عبدالله بن عتبة الهذلي ، قال العجلي : كان أعمى ، وكان أحد فقهاء المدينة ، تابعي ، ثقة ، رجل صالح ، جامع للعلم ، وهو معلّم عمر بن عبدالعزيز (٣) ، تغزّل في امرأة من هذيل قدمت مكّة ، ومن غزله فيها :

أحبّك حبّاً لو علمت ببعضه وحببّك با أمّ الصبي مدلهي ويعلم وجدي القاسم بن محمّد ويعلم ما أضعن سليمان علمه متى تسألي عمّا أقول فتخبري

لجدت ولم يصعب عليك شديدُ شهيد شهيدي أبو بكر فذاك شهيد وعروة ما ألقى بكم وسعيد وخارجة يبدي لنا ويعيد فللحب عندي طارق وتليد

وبلغت هذه الأبيات سعيد بن المسيب فقال : والله لقد أمن أن تسألنا ، وعلم أنّها لو استشهدت بنا لم نشهد لها بالباطل (٤) ، توفّي سنة (٩٩هـ) (٥).

٤ ـ عبدالرحمن

ابن الحارث المخزومي المدني ، روى عن جماعة منهم الشهيد زيد بن علي والحسن البصري وحكيم بن حكيم وغيرهم.

قال النسائي: ليس بالقوي ، ولكن ابن سعد قال: إنّه ثقة ، وقال أحمد: متروك ،

⁽١) شذرات الذهب ٧: ١٨٣.

⁽٢) تهذيب التهذيب ٧: ١٨٤.

⁽٣) المصدر السابق: ١٢٣.

⁽٤) الأغاني ٨: ١٦.

⁽٥) تهذيب التهذيب ٧: ٢٤.

۷۰ الفقه الإسلامي: تأسيسه ـ أصالته ـ مداركه
 وضعّفه على بن المديني ، توفّى في خلافة أبى جعفر المنصور (۱).

ه ـ سليمان

ابن يسار الهذلي ، أبو أيّوب المدني ، يقال: كان مكاتباً للسيّدة أمّ سلمة ، روى عنها وعن عائشة ، وكان من علماء الناس بعد ابن المسيّب ، توفّي سنة (١٠٧ه) وهو ابن ٧٣ سنة (٢٠).

٦ ـ خارجة

ابن زيد بن ثابت الأنصاري النجاري المدني ، روى عن جماعة ، وروى عنه آخرون ، قال ابن سعد: كان ثقة ، كثير الحديث (٣) ، ولم يذكره الذهبي في حفّاظ الحديث.

٧ ـ القاسم

ابن محمّد بن أبي بكر، روى عن أبيه وعن عمّته عائشة وعن العبادلة، وروى عنه قوم آخرون، قال البخاري: قتل أبوه وبقي يتيماً في حجر عائشة، وفي رواية البخاري أنّه كان أفضل أهل زمانه، وقال أبو الزناد: ما رأيت أحداً ألمّ بالسنّة منه، ولا أحدّ ذهناً (٤)، تزوّج الإمام محمّد الباقر علي بابنته أمّ فروة، فأولد سيّد الدنيا وعملاق الإسلام الإمام الصادق علي ، عدّه الشيخ تارة في أصحاب الإمام السجّاد، وأخرى في أصحاب الإمام الباقر.

⁽١) تهذيب التهذيب ٦: ١٥٥.

⁽٢) المصدر السابق ٤: ١٢٩.

⁽٣) المصدر الابق ٨: ٣٣٤.

⁽٤) معجم رجال الحديث ١٥: ٤٨.

توفّي سنة (١٠٢ه)، وكانت وفاته بعد وفاة عمر بن عبدالعزيز (١)... وبهذا ينتهي بنا الحديث عن الدور الثالث من تأسيس الفقه.

الدور الرابع

وفي هذا الدور نمت الحركة العلمية ، واتسعت حركة التدوين والتأليف ، وأقيمت المؤسّسات العلمية ، وكان من أبرزها جامعة الإمام الصادق.

عملت هذه الجامعة على تنوير الفكر الإنساني وتطوير المجتمع الإسلامي ، وقد أنتجت صفوة العلماء وقادة المفكّرين والمبدعين والمخترعين في الشرق العربي ، يقول بعض الباحثين عنها: والحقيقة أنّ مدرسة الإمام جعفر الصادق عليه الفكرية قد أنجبت خيرة المفكّرين وصفوة الفلاسفة وجهابذة العلماء ، وإذا كانت هناك حقيقة يجب أن تقال فهي: أنّ الحضارة الإسلامية والفكر العربي مدينان لهذه المدرسة الفكرية بالتطوّر والرقي والخلود لعميدها الإمام الصادق بالمجد العلمي والتراث الثمين (۲).

لقد عملت مدرسة الإمام الصادق على نشر الوعي الثقافي والعلمي ، وجنّدت جمهرة كبيرة من العلماء للقيام بتثقيف المسلمين بأحكام دينهم وتطوير حياتهم الدينية والاجتماعية.

يقول عارف ثامر: إنّه أصبح من الواجب العلمي التحدّث عن الإمام الصادق الله كعميد لأوّل مدرسة فكرية ورئيس لأوّل مركز لتعليم الفلسفة الباطنية وموجد علم الكيمياء الذي تكلّم عنه جابر بن حيان الكوفي ، ومخرج العقل من نطاقه المحدود إلى فضاء رحيب تسيطر في أجوائه حرية الفكر العلمي السليم القائم على الحقيقة

⁽١) تهذيب التهذيب ٨: ٢٣٥.

⁽٢) حياة الإمام الصادق الله ١: ٦٣١.

والمنطق والواقع ، وناقل أكبر عدد من المخطوطات إلى اللاتينية ، فقد جاء أنّ أوّل شخصية تاريخية ظاهرة اشتغلت في الكيمياء لظهور عدد لا يستهان به من المخطوطات في الكيمياء..(١).

وعلى أي حال فإنّا نتحدّث عن جامعة الإمام الصادق للله ، لأنّها فتقت أبواباً من العلوم لم يعهدها الشرق العربي من قبل.

لقد ملأ الإمام الصادق الله الدنيا بعلومه على حدّ تعبير الجاحظ (٢) و و قل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان وانتشر صيته في جميع البلدان حسبما صرّح به ابن حجر (٢) ، وهذه بعض ملامح مدرسته وجامعته:

عوامل تأسيسها ونموها

أمّا العوامل التي أدّت إلى تأسيس مدرسة الإمام الصادق الله ونموّها واتّساعها فهي دفيما أحسب كما يلي:

ا ـ أنّ العالم الإسلامي ـ في عهد الإمام الصادق الله ـ كان يرزح بالفتن والاضطراب، ويموج بالفتن وبالأحزاب السياسية التي أدّت إلى اشتعال نار الحرب في جميع الحواضر والأقاليم الإسلامية، الأمر الذي أدّى إلى سقوط الدولة الأموية وإقبارها وقيام الدولة العباسية، وقد انتهز الإمام الصادق عله هذه الفرصة فانبرى يعمل بجد إلى نشر الفقه الإسلامي، وإبراز القيم الأصيلة الماثلة في أهل بيت النبوّة ومعدن الحكمة.

٢ ـ أنّ الإمام الصادق على كان بمعزل عن التدخّل في الشؤون السياسية ، فلم تخشاه الدولة الأموية والعباسية ؛ وذلك لعلمه بفشل المعارضة ، ولذا لم يتدخّل بأى

⁽١) جعفر الصادق ملهم الكيمياء: ٣٢.

⁽٢) رسائل الجاحظ (السندوبي): ١٠٦.

⁽٣) الصواعق المحرقة: ١٢٠.

عمل سلبي يصطدم بأهداف إحدى الدولتين أو يمسّ الوتر الحسّاس من أهدافهم السياسية ، فقد كان بمعزل تامّ عنهم ، وقد أكبروه وطلبوا رضاه ، وقد وجد الإمام المجال مفتوحاً أمامه ففتح أبواب جامعته الكبرى التي أضاءت النفوس وبلورت العقول ، وقد سارع كبار العلماء والرواة إلى الالتحاق بمدرسته للانتهال من نمير علومه ، وقد وجد الإمام بهم خير عون لنشر أهدافه وقيمه.

٣- من عوامل النمو والاتساع لهذه الجامعة الكبرى التي لم يعهد لها نظير في تلك العصور هو أنّ الإمام الصادق عليه عميد الأسرة النبوية في عصره كان هو العميد لهذه المؤسّسة ، وقد أجمع المسلمون على تقديسه وتعظيمه ، وبذلك فقد توفّرت جميع العوامل لنجاح مدرسة الإمام ونموها.

مركزها

اختار الإمام الله المدينة المنوّرة التي هي دار الهجرة ومهبط الوحي ، ومركز الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، فجعل فيها مدرسته العظمى ، أمّا محلّ التدريس فكان _بالطبع _ المسجد النبوي ، فكان الإمام يلقي محاضراته التي شملت جميع أنواع العلوم ، وفي بعض الأحيان كان يلقي دروسه في بهو بيته ، وقد ازدهرت يثرب بالهيئة العلمية ، واستعادت مكانتها الروحية في قيادة المجتمع الإسلامي.

البعثات العلمية

وأسرع روّاد العلم والفضيلة من شتى أقطار العالم الإسلامي إلى الالتحاق بمدرسة الإمام على للانتهال من نمير علومه، وتحدّث السيّد عبدالعزيز الأهل عن البعثات العلمية بقوله: وأرسلت الكوفة والبصرة وواسط والحجاز إلى جعفر بن محمّد أفلاذ أكبادها من كلّ قبيلة من بني أسد ومن غني ومخارق وطيّ وسليم وغطفان وغفّار والأزد وخزاعة وخثعم ومخزوم وبنى ضبّة ومن قريش، ولا سيّما بنى الحارث بن

عبدالمطلب وبني الحسن بن علي ، ورحل جمهور من الأحرار وأبناء الموالي من أعيان العرب وفارس ، ولا سيّما مدينة قم (١). لقد اشتركت المدن الإسلامية على اختلاف لغاتها بالانتماء لمدرسة الإمام وأخذ أحكام الدين من سليل النبوة والإمامة.

عدد طلابها

أمّا عدد طلاب مدرسة الإمام فكان عددهم عنيما يذكر الرواة - أربعة آلاف طالب (٢)، وقد ترجمت منهم في موسوعة الإمام الصادق عليه في الجزء السادس ٣٦٥٢، وقد لاقيت جهداً شاقاً في تراجمهم..

ومن المؤكّد أنّه لم تكن في تلك العصور جامعة علمية تضمّ هذا العدد الضخم، وقد عقّب الدكتور محمود الخالدي على هذا العدد من طلاب الإمام بقوله: وبلغ عدد الرواة الثقات من أصحابه على أصحاب الإمام الصادق أربعة آلاف رجل، ولسنا نستغرب هذا، بل قد كان ممكناً أن نستغرب عكسه لو وقع ونقل؛ لأنّ النزاع حول الإمامة والعصمة كان قد بلغ في عصر الصادق أشده، فلم يكن بدّ للشيعة من تتبّع الروايات التي تثبت صحّة عقيدتهم في تلك الشؤون، وأهل البيت فوق ذلك أعلم بكتاب الله وسنّة نبيّه فلا عجب إذا اتّجهوا إلى التعليم والمناظرة والتدريس، ولا سيّما بعد أن حاول الخلفاء الأمويون إبعادهم عن الحكم والسياسة.

وهذا الرأي وثيق للغاية دلّ على فضل الدكتور وإنصافه.

وقال السيّد محمّد صادق نشأت: كان بيت جعفر الصادق كالجامعة يزدان على الدوام بالعلماء والكبار في الحديث والتفسير والحكمة والكلام، فكان يحضر مجلس درسه في أغلب الأوقات ألفان من العلماء المشهورين، وقد ألّف تلاميذه من جميع الأحاديث والدروس التي كانوا يتلقّونها في مجلسه مجموعة من الكتب تعدّ

⁽١) جعفر بن محمّد: ٩٥.

⁽٢) الأصول الفكرية للثقافة الإسلامية ١: ٢٠٣.

وقد اتسعت الحركة العلمية في العالم الإسلامي بفضل الإمام الصادق عليه وامتدّت موجاتها المشرقة إلى العصور الصاعدة وهي تبثّ النور والهدى لجميع المسلمين.

المناهج العلمية

وتناولت محاضرات الإمام وبحوثه القيّمة في جامعته جميع أنواع العلوم العقلية والنقلية ومذاهب الكلام وألوان الآداب وضروب الثقافة العالية ، والتي منها:

- ١ ـ علم الفقه.
- ٢ ـ الحديث.
- ٣ ـ علوم القرآن.
- ٤ ـ علم الكلام.
 - ٥ ـ الفلسفة.
 - ٦ ـ الطب.
 - ٧ ـ الكيمياء.
 - ٨ ـ الفيزياء.
- ٩ ـ علم النبات.
- ١٠ ـ الجغرافيا.

إلى غير ذلك من العلوم التي تناولتها محاضراته ، ومن أبرز العلوم التي عنى بها الإمام الله علم الفقه الإسلامي بجميع أبوابه من العبادات والمعاملات والعقود والإيقاعات.

⁽١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ١: ٦٢.

ولم يقتصر الإمام العظيم في بحوثه على الناحية العلمية ، فقد توسّع في دروسه في نشر الآداب الاجتماعية وقواعد السلوك والآداب.

فروع جامعته

وأغلب ممن تخرّجوا من مدرسة الإمام الله قاموا في بلادهم بدور إيجابي ونشط في تأسيس المعاهد العلمية والمدارس الدينية ، وقد عملت على تهذيب الناس ورفع مستواهم الفكري والأخلاقي والديني.

وأعظم الفروع التي أسست ما أقيم في مسجد الكوفة من الحلقات والحوزات العلمية ، وكان يتولّى تدريسهم المتخرّجون من جامعة الإمام المللة ، وكان عددهم فيما يقول الرواة تسعمائة عالم.

يقول الحسن بن علي الوشا: أدركت في هذا المسجد ـ يعني مسجد الكوفة ـ تسعمائة شيخ كل يقول: حدّثني جعفر بن محمّد (١).

لقد اتسعت الحركة العلمية أي اتساع في الكوفة التي كانت عاصمة العراق في ذلك العصر، وذلك ببركة وفضل جهود تلاميذ الإمام عليه الذين أشاعوا العلم لا في الكوفة فحسب وإنما في جميع أنحاء العالم الإسلامي.

يقول السيّد مير علي الهندي: ولا مشاحة أنّ انتشار العلم في ذلك العصر قد ساعد على فكّ الفكر من عقاله، فأصبحت المنافسات الفلسفية عامّة في كلّ حاضرة من حواضر العالم الإسلامي، ولا يفوتنا أن نشير إلى أنّ الذي تزعّم تلك الحركة هو حفيد عليّ بن أبي طالب المسمّى بالإمام جعفر، والملقّب بالصادق، وهو رجل رحب أفق التفكير، بعيد أغوار العقل، ملمّ كلّ الإلمام بعلوم عصره، ويعتبر في الواقع أوّل من أسّس المدارس الفلسفية المشهورة في الإسلام، ولم يكن يحضر

⁽١) حياة الإمام الصادق عليه 1: ١٣٥.

حلقته العلمية أولئك الذين أصبحوا مؤسّسي المذاهب فحسب، بل كان يحضرها طلاب الفلسفة والمتفلسفون من الأنحاء القاصية (١).

الأسر العلمية في الكوفة

وبرزت في الكوفة بعض الأسر العلمية التي تلفّت العلوم ممّن تخرّج من مدرسة الصادق الله ، وكان من بينهم هذه الأسر:

١ ـ أسرة آل أعين

آل أعين أسرة عريقة في العلم والشرف ، كان منهم العالم زرارة بن أعين ، وعبيد بن زرارة ، وحمران ، وعبدالرحمن ، وغيرهم من الفضلاء الذين ساهموا في بناء الفقه الإمامي ، وقد عرضت كتب التراجم إلى خدماتهم للإسلام وآثارهم العلمية (٢).

۲ ـ آل أبي سارة

وهم أهل بيت علم وفضل ، منهم محمّد بن أبي سارة وهو من أصحاب الصادق .

٣ ـ آل أبي شعبة

الحلبيُّون، وقد عرفوا بالفضل والعلم ورواية الحديث والفقه عن الصادق لللله.

٤ ـ آل أبي صفية

ينتسبون إلى أبي حمزة الثمالي ، وكانوا من أهل العلم ، وممّن تربّوا في مدرسة الإمام الصادق عليه.

ه ـ آل أبى الجعد

وهم من الأسر العلمية التي عرفت بالولاء لأهل البيت ﷺ ، كان منهم رافع بن سلمة وسالم بن أبي الجعد.

⁽١) جعفر بن محمّد: ٥٩.

⁽٢) تاريخ الكوفة: ٣٩٩ ـ ٤٠٤.

وهناك أسر أخرى عرفت بالفضل والأدب والفقه، وقد تلقّت علومها من أئمّة الهدى الله المدى الله المدى المناه المن

الاختصاصيون من طلابه

وتخصّص الكثيرون من طلاب الإمام في جملة من العلوم، فقد تخصّص في الفلسفة وعلم الكلام ومباحث الإمامة كلّ من هشام بن الحكم، وهشام بن سالم، ومحمّد بن علي بن النعمان الأحول (مؤمن الطاق)، ومحمّد بن عبدالله الطيّار، وقيس بن الماصر، وغيرهم من جهابذة العلماء الذين كانت أندية الكوفة وبغداد تعجّ بمناظراتهم في الإمامة، كما تخصّص زرارة بن أعين، ومحمّد بن مسلم، ويزيد بن معاوية، وإسحاق بن عمّار، وعبدالله الحلبي، وأبوبصير، وأبو حنيفة، ومالك بن أنس، وغيرهم من أعلام ذلك العصر فقد تخصّصوا في علم الفقه والحديث وتفسير القرآن الكريم. وتخصّص في علم الكيمياء مفخرة الشرق العربي جابر بن حيان الكوفي، وهو أشهر عالم كيمياوي في العالم العربي كما قال فانديك.

وتخصّص في حكمة الوجود وأسرار الخليقة المفضّل بن عمر الذي أملى عليه الإمام الصادق الله كتابه الشهير توحيد المفضّل ، وهو من غرر الكتب الإسلامية التي حفلت بأوثق الأدلّة على وجود الخالق العظيم ، وقد عرض هذا الكتاب إلى وظائف الأعضاء ودوران الدورة الدموية والجراثيم المسبّبة للأمراض وتشريح جسم الإنسان بشكل رائع لم يعهد له نظير.

إنّ جامعة الإمام الصادق الله قد سبقت المعاهد والمدارس العلمية في تأسيس الاختصاص بالدراسات العلمية العالية.

اعتزاز وافتخار

واعتزّ تلاميذ الإمام عليم اللحضور في مجلس درسه وجعلوا الانتماء لمدرسته من

المآثر التي تؤهّلهم إلى المراكز العليا في المجتمع الإسلامي ، وممّن فخر من تلاميذ الإمام الله أبو حنيفة فقد قال: لولا السنّتان لهلك النعمان (١) ، لقد اعتز أبو حنيفة بالسنتين اللتين تشرّف فيهما بالحضور في مجلس درس الإمام الصادق الله ، وجعلها من أفضل أدوار حياته العلمية ومن منجياته من الهلك.

وتحدّث مالك بن أنس عن أستاذه العظيم الإمام الصادق الله قال: ما رأت عين ، ولا خطر على قلب بشر أفضل من جعفر بن محمّد الصادق علماً وعبادةً وورعاً (٢).

وتحدّث عن الإمام بإعجاب فقال: ولقد كنت أرى جعفر بن محمّد وكان كثير التبسّم، فإذا ذكر عنده النبيّ تَلَيُّلُهُ اصفر لونه، وما رأيته يحدّث عن رسول الله تَلَيُّلُهُ إلّا على طهارة، ولقد اختلفت إليه زماناً، فما كنت أراه إلّا على ثلاث خصال: إمّا مصلّياً، وإمّا صامتاً، وإمّا يقرأ القرآن، ولا يتكلّم بما لا يعنيه، وكان من العلماء والعباد الذين يخشون الله (٣).

لقد اعترف أبو حنيفة ومالك بن أنس بفضل الإمام وبالحضور في مجلس أبحاثه ومحاضراته ، فقد كان هذا الإمام بقيّة النبوّة والمنبع الأصيل للعلوم الإسلامية التي ورثها من آبائه العظام ومن جدّه الرسول الأعظم الذي فجّر ينابيع العلم والحكمة في الأرض.

تدوين العلوم

وكثر تأليف العلوم وتدوينها في زمان الإمامين الباقر والصادق الله ، وكان من بينها الأصول الأربعمائة لأربعمائة فقيه ، وهي التي تلقّوها من الإمامين ، فقد جمعت هذه الأصول في الكتب الأربعة وهي :

١) التحفة الاثنى عشرية: ٨. الأعلام ١: ١٨١.

٢) التوسّل والوسيلة: ٥٢.

٣) حياة الإمام الصادق الله ١٤٢١.

١ ـ (التهذيب)، ويحوي (١٣٥٩٠) حديثاً، ألّفه شيخ الطائفة الإمام الطوسي ينئل،
 المتوفّى سنة (٤٠٦هـ).

- ٢ ـ (من لا يحضره الفقيه)، ويحتوي على (٩٠٤٤) حديثاً، ألّفه العلّامة الكبير الشيخ الصدوق نضر الله مثواه.
 - ٣ ـ (الاستبصار)، وبلغت أحاديثه (١١٥٥)، ألُّفه الشيخ الطوسي الله.
- ٤ ـ (الكافي في أصول الدين وفروعه)، عدد أحاديثه (١٦١٩٩)، ألّفه أبو جعفر الكليني ثقة الإسلام، المتوفّى في بغداد سنة (٣٠٩ه).

وبلغ من اهتمام الإمام الصادق على بنشر العلم وإشاعة الثقافة بين المسلمين أنّه كان يوصي تلاميذه على تدوين دروسه ومحاضراته ، فقد روى أبو بصير قال : دخلت على أبي عبدالله فقال : « ما يمنعكم من الكتابة ، إنكم لن تحفظوا حتى تكتبوا ، إنّه خرج من عندى رهط من أهل البصرة يسألون عن أشياء فكتبوها » (١).

ومن الجدير بالذكر أنّ الإمام الله طلب من تلميذه العالم جابر بن حيان أن يخترع له قرطاساً لا تحرقه الناس ؛ لأنّ عنده مؤلّفاً عزيزاً عليه أحبّ أن يكتبه على هذا القرطاس ، واخترع له جابر ذلك ، فكتب الله كتابه بخطّ يده وألقاه في التنور بعد إيقاده فلم يتأثّر بشيء (٢).

وعلى أي حال فقد أقبل أصحاب الإمام الصادق الله على التأليف ، فألف أبان بن تغلب جمهرة من الكتب كان منها:

١ ـكتاب معانى القرآن.

۲ ـکتاب القرآن^(۳).

٣ ـ كتاب الفضائل.

٤ ـ الأصول في الرواية.

⁽١) حياة الإمام الصادق المن الما الامام الصادق المنا المام السادق المنا المام المام

⁽٢) الإمام الصادق كما عرفه علماء العرب، جابر بن حيان وخلفاؤه: ٧٥.

⁽٣) فهرست ابن النديم: ٢٧٦.

٥ ـ غريب القرآن.

وألُّف محمَّد بن على البجلي الشهير بمؤمن الطاق هذه الكتب:

١ ـ كتاب الإمامة.

٢ ـ كتاب المعرفة.

٣ ـ كتاب إثبات الوصية.

٤ ـ كتاب الردّ على المعتزلة.

٥ ـكتاب في أمر طلحة والزبير وعائشة.

٦ ـكتاب افعل ولا تفعل.

٧ ـ كتاب المناظرة مع أبي حنيفة.

وألّف هشام بن الحكم أبو محمّد البغدادي في مختلف العلوم والفنون وذكر له ابن النديم سبعة عشر مؤلّفاً.

وألّف المفضّل بن عمر كتاب (التوحيد) وهو من أجلّ الكتب الإسلامية ، فقد عرض فيه إلى خلق الإنسان وتكوينه ، وما في أعضائه من الأسرار الدقيقة ، كما عرض إلى الكثير من البحوث الطبية.

وألّف جابر بن حيان كتاباً في علم الكيمياء يقع في ألف ورقة تضمّنت رسائل الإمام التي بلغت خمسمائة رسالة (١) ، وكانت رسائله مصدراً خصباً لعلماء الكيمياء واستفادوا منها فائدة كبرى.

إنّ جابر بن حيان أحد شموع مدرسة الإمام الله ومن مفاخر الشرق العربي.

وهناك كوكبة أخرى من تلاميذ الإمام عليه برعوا في التأليف ، وقد ترجم المحقّق الكبير الشيخ آغا بزرك الطهراني نضّر الله مثواه مائتي رجل من مصنّفي تلاميذ الإمام (٢).

⁽١) حياة الإمام الصادق علي ١: ١٣٨.

⁽٢) الذريعة ٦: ٣٠١ ـ ٣٧٤.

٨٢ الفقه الإسلامي : تأسيسه - أصالته - مداركه

كتب نسبت للإمام الصادق

ونسبت بعض الكتب للإمام الصادق الثيلا ، كان منها:

١ ـ الجفر الأحمر

وإلى هذا الكتاب يشير أبو العلاء المعرى بقوله:

لقد عجبوا لآل البيت لمّا أتاهم علمهم في جلد جفر (١) ومراة النجم وهي صغرى أرتبه كلّ عامرة وقفر (٢)

٢ ـ مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة

يعرض هذا الكتاب إلى ما أثر عن الإمام الصادق على من الكلمات الحكمية ، وهو مطبوع.

٣ ـ بحار الأنوار

ولم نطّلع على محتويات هذا الكتاب حتى نعرف مدى صحّة نسبته للإمام (٣).

٤ ـ الهفت الشريف

وهذا الكتاب مطبوع في بيروت ، وقد قدّم له الدكتور مصطفى غالب ، ولا يصحّ نسبة هذا الكتاب للإمام لما فيه من الأوهام والخرافات ، والإمام مفجّر الحكمة والوعي في دنيا الإسلام بعيد كلّ البعد عن أمثال هذا الكتاب الذي انعدم فيه حتى الربط والتنسيق في كلماته.

⁽١) الجفر: هو الجلد، وكانت العادة في تلك العصور يكتبون على الجلد وعلى العظام وذلك لقلّة القرطاس، جاء ذلك في وفيات الأعيان ١: ٣٣٧.

⁽٢) نور الأبصار (الشبلنجي): ١٤١.

⁽٣) المرشد إلى الأدب الإسماعيلي: ٢٩.

٥ ـ الجعفريات

ويحتوي هذا ألف حديث نسبت للإمام عليه ، وقد أعرض معظم الفقهاء الإمامية على الاستدلال بها والاعتماد عليها ، ولكنّ بعض الفقهاء إذا أعوزته النصوص استند في فتواه إلى هذا الكتاب أو جعله مؤيّداً له.

وبهذا ينتهي بنا الحديث عن هذا الدور الذي بلغت فيه الحركات العلمية وفي مقدّمتها الفقه الإسلامي الذروة والتطوّر.

الدور الخامس

ويبدأ الدور الخامس للفقه الإمامي في زمن الإمام موسى بن جعفر على الذي هو من منابع النور والحكمة والفقه في الإسلام، وقد قام بدور إيجابي ومتميّز بنشر العلوم وإشاعتها بين الناس، وكان من أبرزها علم الفقه والحديث، فقد تولّى تدريسهما للفقهاء والعلماء، وقد احتفّوا به لا يفارقونه ولا يفترقون عنه يسجّلون محاضراته وأبحاثه وفتاواه، فقد روى السيّد ابن طاووس أنّ تلاميذ الإمام كانوا يحضرون مجلسه ومعهم في أكمامهم ألواح آبنوس لطاف وأميال، فإذا نطق بكلمة أو أفتى بنازلة بادروا إلى تسجيل ذلك (١).

وقد ترجمنا من تلامذة ورواة حديثه (٣٢١) في كتابنا حياة الإمام موسى بن جعفر على الجزء الثاني (ص٢٢٣ ـ ٣٧٣)، وقد انتشر علم الإمام في جميع الأوساط الإسلامية، وتحدّثت الأندية والمجالس عن فضله، فخاف الطاغية الرشيد وأمر باعتقاله، فاعتقله في ظلمات السجون، ثمّ دسّ إليه السمّ على يد الخبيث السندي ابن شاهك المدير العامّ لشرطته.

(١) الأنوار البهيّة: ٩١.

الدور السادس

ويبتدأ هذا الدور بالإمام الرضا على ، وهو من الأثمّة الطاهرين الذين فجّروا ينابيع الحكمة والعلم في دنيا الإسلام ، وهو أعظم شخصية علمية عرفها التاريخ بعد آبائه العظام ، وقد احتفّ به الفقهاء والعلماء ورووا عنه جميع ألوان العلوم ، خصوصاً الفقه ، ولمّا تولّى الإمام على ولاية العهد بإكراه من قبل المأمون وسافر إلى خراسان ، احتفّ به الرواة وسجّلوا الكثير من علومه ، ونشطت الحركة العلمية أي نشاط في عهده ، وقد عرضنا ما أثر عنه من العلوم خصوصاً الفقه في كتابنا (حياة الإمام الرضا على) ، وذكرنا الكثير من المسائل التي سئل عنها وجوابه عنها.

وبعدما اغتيل الإمام بالسمّ من قِبل المأمون العباسي قام الإمام الجواد، وهو أصغر الأئمّة سنّاً بتدريس الفقهاء والعلماء، وقد عرضنا لذلك في كتابنا (حياة الإمام الجواد الله التعلق المسمّ من قِبل الحكومة العباسية، وتولّى بعده ولده الإمام الهادي، ئمّ الحسن العسكري الله العلماء وقد فرضت عليهم الحكومات العباسية الإقامة الجبرية في سرّ من رأى، كما حجبت العلماء والفقهاء من الالتقاء بهما حتى التحقا بالرفيق الأعلى شهبدين على أيدي الطغمة الحاكمة من بني العباس. وآلت الإمامة الكبرى إلى المصلح الأعظم الذي يقيم اعوجاج الدين ويصلح ما فسد من أمور الدنيا، ويملؤها قسطاً وعدلاً بعد ما ملئت ظلماً وجوراً، وقد اختفى عن الأنظار خوفاً من الحكومة العباسية التي اتخذت جميع الوسائل لإلقاء القبض عليه وتصفيته جسدياً، وقد أقام أربعة وكلاء يتولّى بنفسه الإجابة عمّا يرد إليه من عليه وتصفيته على يد وكلائه، وقد ذكرنا في كتابنا (حياة الإمام المهدي الله كوكبة من المسائل التي أجاب عنها الإمام بتوسط الوكلاء وهم:

۱ ـ عثمان بن سعید

وهو من وكلائه ، وكان ثقة زكياً جليلاً ، وقد شغل مركز النيابة عن الإمام الميلا ، وكان

الفقه الإسلامي لغةً واصطلاحاً وتأسيساً ٥٨

همزة وصل بين الإمام عليه وشيعته ، انتقل إلى حضيرة القدس ودفن في مقرّه الأخير في بغداد بجانب الرصافة ، وله قبر مشيد يزوره المؤمنون.

٢ ـ محمد بن عثمان

تولّى محمّد بن عثمان شرف النيابة عن الإمام الله بعد وفاة أبيه عثمان ، وكان عالماً زاكياً ، ألّف مجموعة من الكتب في الفقه والحديث الذي سمعه من الإمامين الحسن العسكري والإمام المهدي ومن أبيه عثمان (۱) ، التقى بالإمام المهدي الله في الكعبة المقدّسة ، وسمعه يدعو بهذا الدعاء : «اللهم انتقم من أعدائك ، اللهم انجز لي ما وعدتني (۲) ، وبلغ من عظيم إيمانه أنّه حفر له قبراً وينزل فيه ويقرأ فيه جزءاً من القرآن الكريم ، وصنع لوحاً كتب فيه آيات من الذّكر الحكيم وأسماء الأئمة الطاهرين ، وأوصى أن يدفن معه ، انتقل إلى جوار الله تعالى سنة (٣٠٥ه) (٣).

٣ ـ الحسين بن روح

وهو النائب الثالث للإمام الله ، وكان على جانب كبير من التقوى والصلاح ووفور العلم والعقل ، وكانت له مناظرات مع المعاندين في الإمامة دلّت على براعته وفضله وإحاطته بالبحوث الكلامية ، وقد ذكرناها في كتابنا (حياة الإمام المهدي الله) ، وقد بقي سفيراً للإمام الله إحدى أو اثنين وعشرين سنة ، وقد انتقل إلى رضوان الله تعالى سنة (٣٢٦ه) ، ودفن في مقرّه الأخير في بغداد في سوق الشورجة ، وتتهافت الناس على زيارة قبره الشريف.

⁽١) يحار الأنوار ١٣: ٩٧.

⁽٢) حياة الإمام المهدى على : ١٢٥.

⁽٣) المصدر السابق: ١٢٦.

٤ ـ عليّ بن محمّد السمري

تقلّد النيابة عن الإمام المنتظر الله ، وكانت الاستفتاءات في الفقه من الشيعة ترد على يده ، ويرفعها إلى الإمام الله فيجيب عنها ، وهو آخر وكلاء الإمام ، وقد أرسل إليه الإمام هذه الرسالة جاء فيها مخبراً له بوفاته.

« يا عليّ بن محمّد السمري ، عظم الله أجر إخوانك فيك ، فإنّك ميّت ما بين ستّة أيام فاجمع أمرك ، ولا توصِ إلى أحد فيقوم مقامك بعد وفاتك ، فقد وقعت الغيبة التامّة ، فلا ظهور إلّا بإذن الله تعالى ذكره ، وذلك بعد طول الأمد وقسوة القلب ، وامتلاء الأرض جوراً...إلى آخره ».

ولم تمضِ السنّة أيام حتى وافاه الأجل المحتوم، وكانت وفاته في النصف من شهر شعبان سنة (٣٢٨ه).

وبوفاته فقد حلّت غيبة الإمام الله ، وأقام الله الفقهاء العظام وكلاء عامّين عنه يتولّون شؤون الشيعة في أمورهم الدينية.

وقد بلغ المراجع العظام بالفقه أسمى المراحل في التطوّر والإبداع ، فقد ألّف الإمام الشيخ محمّد حسن (جواهر الكلام) وهو أهمّ موسوعة فقهية ، وألّف الشيخ يوسف البحراني (الحدائق الناضرة) وهي مليئة بالفروع والاستدلال عليها ، وألّف الإمام الحكيم (مستمسك العروة الوثقى) ، وهو من أجلّ الكتب الاستدلالية ، وألّف سيّد الطائفة السيّد عبدالأعلى السبزواري (مهذّب الأحكام) ، وهو من الكتب الجليلة ، وألّف تلاميذ الإمام الخوئي بحوثه الاستدلالية في الفقه وتبلغ العشرات ، وقد كتبت جميع بحوثه على (العروة الوثقى) ، ولو طبعت لبلغت أكثر من ١٥ محلّداً.

وعلى أي حال فقد انبرى المئات من عباقرة الفقهاء وأساطينهم إلى تأليف الموسوعات في هذا العلم الشريف، وقد بحثوا مسائله وفروعه بحثاً موضوعياً ودقيقاً ورائعاً، وبهذا نطوى الحديث عن تأسيس الفقه.

أصالة الفقه الإسلامي واستقلاله

وتميّز الفقه الإسلامي بالأصالة والاستقلال وعدم الارتباط بأي قانون من القوانين الوضعية التي لم تقم على قواعد ثابتة ، وإنّما أقيمت على أسس غير سليمة يطرأ عليها التغيير والتبديل ، وقد أثبتت البحوث العلمية والتجارب الخارجية فشلها وعدم قدرتها على حلّ مشاكل الإنسان.

وعلى أي حال فإنّا نعرض ـبإيجاز ـ إلى بعض الأقوال التي أدلى بها بعض الحاقدين على الإسلام ، وقد اتّهمته بارتباطه وأخذه من بعض القوانين ، وفيما يلي ذلك:

الفقه الإسلامي والقانون الروماني

ذهب بعض المستشرقين إلى ارتباط الفقه الإسلامي بالقانون الروماني ، كان منهم مولد زيهر في كتاب (محاضرات عن الإسلام) ، وغون كريمر في كتاب (تاريخ الثقافة سرقية في أيام الخلفاء) ، وآيموس في كتاب (القانون المدني الروماني) ، مليوبوسي في كتابه (الأبحاث في العلاقات بين البيز نطينية والإسلام) ، وغيرهم (١) وهذا الرأي سطحي وشاذ ، وليس له أي سند علمي ، فإن مشروع الإسلام ، مسلمين في الصدر الأوّل لم تكن لهم أيّة صلة بالرومانيّين ، ولم يكن هناك أي مدل على أنّ الفقه الروماني قد ترجم إلى اللغة العربية في تلك العصور حتى ،

ا منفة التشريع الإسلامي: ١٨٧.

يأخذ المسلمون عنه ، فإنّ اهتمام العرب بترجمة الكتب الأجنبية إلى اللغة العربية ، إنّما كان في القرن الثالث الهجري ، وذلك بعد بناء الفقه الإسلامي واستقامته.

المفارقات بين الفقه الإسلامي والروماني

وذكر المعنيون بالبحوث الإسلامية عدّة مفارقات بين القانون الروماني والفقه الإسلامي كان منها:

1 مأنّ النساء الرومانيات كنّ تحت الوصاية الدائمة ، وكنّ مدى حياتهنّ لا يمكنهنّ التصرّف في أموالهنّ إلّا بإجازة الزوج ، أمّا الفقه الإسلامي فقد أعطى المرأة الأهليّة التامّة في التصرّف بأموالها.

٢ ـ أنّ المهر في الزواج عند الرومانيّين تدفعه المرأة إلى زوجها ، وعند الشرع الإسلامي بالعكس ، الزوج يدفعه إلى زوجته.

٣ ـ التبنّي يقرّه الفقه الروماني ولا يقرّه الشرع الإسلامي.

٤ - أنّه لا يعتبر اللفظ في العقود بجميع أنواعها عند الرومانيّين ، ويعتبر اللفظ في الشريعة الإسلامية في أكثر العقود التي منها عقد الزواج والطلاق ، وفي الحديث : « إنّما يحلّل الكلام ويحرّم الكلام ».

٥ ـ أنّ حوالة الدين غير جائزة في الفقه الروماني وجائزة في الفقه الإسلامي.

٦ ـ أنّ أحكام الشفعة والوقف الذرّي غير معروف في الفقه الروماني وأسس في الفقه الإسلامي (١).

٧ ـ أنّ الفقه الروماني قد وضع للرومانيّين ، بينما الفقه الإسلامي قد وضع للناس
 جميعاً على اختلاف لغاتهم وقوميّاتهم.

٨ ـ أن القانون الروماني لا يحمل أي طابع من التطوّر والتقدّم، بينما الفقه الإسلامي حافل بجميع ألوان التطوّر والإبداع.

يقول الدكتور السنهوري: إنّي زعيم لكم بأن تجدوا في ذخائر الشريعة الإسلامية

⁽١) فلسفة التشريع الإسلامي: ١٩٠ ـ ١٩١.

من المبادئ والنظريات عن أحدث المبادئ والنظريات وأكثرها في الفقه الغربي (١). ولا نطيل البحث عن هذا القول الذي تبنَّته أبواق الاستعمار الغربي ، والذي يهدف إلى التقليل من أهمّية الفقه الإسلامي الذي هو بلسم لجميع مشاكل الحياة.

الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية

ويمتاز الفقه الإسلامي بأصالته وروعة تشريعاته الشاملة لجميع شؤون الحياة ، وليست له أيّة صلة أو ارتباط بالقوانين الوضعية ، يقول (زيس) ـ أحد علماء القانون الفرنسى ـ: إنَّى أشعر حينما أمرٌ في كتب الفقه الإسلامي أنَّى قد نسيت كلّ ما أعرفه عن القانون الفرنسي أو عن القانون الروماني ، وأصبحت أعتقد أنّ الصلة منقطعة بين الشريعة الإسلامية وبين هذين القانونين ، فبينما يعتمد قانوننا على العقل البشري تقوم الشريعة الإسلامية على الوحى الإلهي، فكيف يتصوّر التوفيق بين نظامين بينهما هذه الدرجة من الاختلاف؟(٢).

وعلى أي حال فإنّ الفقه الإسلامي لا يلتقي مع القوانين الوضعية ، وأبرز ما يكون بينهما من الاختلاف هذه الصور:

أوّلاً: أنّ القوانين الوضعية قد أباحت الربا واعتبرته من المكاسب المشروعة والمرخّص بها ، في حين أنّ الإسلام حرّمه كأشدٌ ما يكون التحريم واعتبره من كبائر الذنوب والجرائم؛ لأنَّه يؤدِّي إلى شِّل الحركة الاقتصادية وتكدَّس الثراء الفاحش عند ذوى الضمائر الميّنة.

ثانياً: أنَّ القوانين الوضعية أباحت الاستغلال وقد حرَّمه الإسلام ونهي عنه.

قالثاً: أنَّ القوانين الوضعية أباحت مصانع الخمور وسمحت ببيعها وجلبها من الخارج، وقد منع الإسلام من ذلك أشدّ المنع؛ لأنه يؤدّى إلى إثبًاعة الفساد والجريمة بالإضافة إلى أضراره على الصحّة.

⁽١) الفقه الإسلامي بين المثالية والواقعية: ٩.

⁽٢) المدخل للتشريع الإسلامي: ٢٥ ، نقلاً عن مبادئ تاريخ القانون: ١٣.

رابعاً: أنّ القوانين الوضعية أجازت تأسيس بيوت الدعارة والبغاء ، وجعلت الدولة مسؤولة عن حمايتها ، والإسلام منع ذلك أشدّ المنع واعتبر جريمة الزنا من أفحش الجرائم؛ لأنّها تخلّ بالشرف والنسب وتنتج أولاداً غير شرعيّين يشكّلون خطراً على المجتمع في سلوكهم وعقدهم النفسية وجرائمهم ، بالإضافة إلى ما يجرّه الزنا من الأمراض الخطيرة كالسيلان والزهري ومرض الإيدز الذي ذهب ضحيّته ملايين البشر وعجز الطبّ عن مكافحته.

خامساً: أنّ العنصر الأخلاقي يسير جنباً إلى جنب مع الفقه الإسلامي ، فجميع تشريعاته استهدفت الرأفة والرحمة وكرامة الإنسان وحقّه في الحياة ، في حين أنّ القوانين الوضعية لم تعن بذلك ، وهذا هو السبب في فشلها ، وقد أدرك ذلك كبار السياسيّين في الغرب .

يقول ويلسون الرئيس الأسبق للولايات المتّحدة: إنّ حضارتنا إن لم تنقذ بالمعنويات فلن تستطيع المثابرة على البقاء بماديّاتها ، وأنّها لا يمكن أن تنجو إلّا إذا سرت الروح الدينية في جميع مماسها ، ذلك الأمر الذي يجب أن تتنافس فيه معابدنا ومنظماتنا السياسية وأصحاب رؤوس أموالنا وكلّ فرد خائف من الله محبّ للده (١).

ويعزو المارشال مونتجومري إلى أنّ سبب الانتصار في العمليات الحربية يعود إلى العامل الأخلاقي، يقول: إنّ أهم عامل للانتصار في الحرب هو العامل الأخلاقي، ولا يمكن لقائد أن يدفع جنوده إلى بذل أقصى جهودهم في العمل إلّا إذا كانت ضمائرهم مرتاحة إلى ما يعملونه، ويقين أنّ الجيش إذا سار على غير مرضاة الله سار على غير هدى.

إنّ خطر الانحلال الخُلقي في أفراد الجيش أعظم من خطر العدو، ولذلك لا نستطيع أن ننصر في المعركة إلّا إذا انتصرنا على أنفسنا قبل كلّ شيء (٢).

⁽١) العلم والدين (المشير أحمد عزّت): ١٣٣.

⁽٢) الفقه الإسلامي بين المثالية والواقعية: ١١٠.

سادساً: أنّ القانون الإسلامي قد وضع لجميع البشر على اختلاف قوميّاتهم ولغاتهم ، أمّا القوانين الوضعية فقد وضعت لدولة خاصّة أو إقليم خاصّ ولا يسري تشريعها لبلد آخر.

إنّ الشريعة الإسلامية بجميع مناحي أحكامها منزلة من الله تعالى لجميع عباده لا تغيير ولا تبديل فيها ، وأنّها تسير مع الزمن ، وتواكب الحضارة الإنسانية في جميع عصورها ، أمّا القوانين الوضعية فإنّها لا تلبث أن تتغيّر مع تغيّر الهيئات الحاكمة ؛ لأنّها لا تعبّر عن مصالح الهيئة الجديدة .

يقول المستر ولز: كلّ شريعة لا تسير مع المدنية في كلّ طور من أطوارها فاضرب بها عرض الحائط ولا تبالي بها ؟ لأنها شرّ مستطير تجرّك إلى الهلاك... أمّا الشريعة التي وجدتها تسير مع المدنية جنباً إلى جنب هي الشريعة الإسلامية ، وإذا أراد إنسان أن يعرف شيئاً من هذا فليقرأ القرآن وما فيه من نظريات علمية ، وقوانين وأنظمة لربط المجتمع ، فهو كتاب ديني علمي اجتماعي تهذيبي خُلقي تاريخي ، وكثير من أنظمته وقوانيه تستعمل حتى في وقتنا الحالي ، وستبقى مستعملة حتى قيام الساعة ، وهل في استطاعة إنسان أن يأتي بدور من الأدوار كانت فيه الشريعة الإسلامية مغايرة للمدنية والتقدّم.

وعلى أي حال فإنّ الفقه الإسلامي فقه متطوّر خلّاق يجمع ولا بشتّت ، ويوحّد ولا يفرّق ، يساير الطبيعة ويواكب الفطرة ، أمّا القوانين الوضعية فقد أثبتت التجارب فشلها عن مسايرة الحياة.

أهمية الفقه الإسلامي عند علماء القانون

وأدرك علماء القانون الغربي مدى الأهمّية البالغة للفقه الإسلامي ، وأصالة ما امتاز به من الإبداع والمرونة ومعالجته الصائبة لقضايا الإنسان على اختلاف أنواعها وضروبها.. وقد عقدت عدّة مؤتمرات ضمّت المختصّين بالقانون من دكاترة وكبار

المحامين فقرّروا بالإجماع أنّ التشريع الإسلامي حافل بالتطوّر والإبداع ، وهذه بعض مؤتمراتهم:

١ ـ المؤتمر الدولي في لاهاي

وانعقد المؤتمر الدولي للفقه المقارن في لاهاي سنة (١٩٤٣م) ، وقد قرّر لامبير وهو من كبار أساتذة القانون ـ اعتبار الشريعة الإسلامية مصدراً من مصادر التشريع العامّ ، وأنّها حيّة قائمة بذاتها.

٢ _ مؤتمر المحامين الدولي

وفي سنة (١٩٤٨) انعقد مؤتمر المحامين الدولي في لاهاي وقرّر ضرورة تبنّي الدراسة المقارنة للتشريع الإسلامي لما فيه من مرونة وأهمّية.

٣ _ مؤتمر الحقوقيين في باريس

وعقدت شعبة الحقوق الشرقية من المجمع الدولي مؤتمراً في كلية الحقوق من جامعة باريس للبحث في الفقه الإسلامي تحت شعار (أسبوع الفقه الإسلامي)، وقد اشترك في المؤتمر عدد من المتخصّصين في الشريعة والقانون في البلاد العربية ، بالإضافة إلى عدد من كبار المحامين في فرنسا ، وبعد أن قدّمت إلى المؤتمر عدة محاضرات علمية عن جوانب مختلفة من الشريعة الإسلامية قرّر المؤتمر ما للمن

١ ـ أنّ مبادئ الفقه الإسلامي لها قيمة حقوقية تشريعية لا يماري فيها.

٢ ـ أنّ اختلاف المذاهب الفقهية في هذه المجموعة الحقوقية العظمى ينطوي على ثروة من المفاهيم والمعلومات، ومن الأصول الحقوقية التي هي مناط الإعجاب، وبها يستطيع الفقه الإسلامي أن يستجيب لجميع مطالب الحياة الحديثة والتوفيق بين حاجاتها.

وقد أوصى المؤتمر بوضع معجم للفقه الإسلامي يسهّل الرجوع إلى المصادر

الفقهية ليكون موسوعة للفقه الإسلامي، يعرض فيها الأحكام الشرعية بطريقة حديثة تتلاءم أسلوباً مع النطورات المعاصرة (١).

إنّ الفقه الإسلامي متطوّر يفي بحاجات الناس ومتطلّباتهم، لا تعقيد فيه ولا التواء ولا جمود، إنّه الدين القيّم الذي ارتضاه الله لعباده، وجعله منهجاً لحياتهم، وأعلن الدكتور عبدالرزاق السنهوري، وهو أفضل عالم عربي في القانون أنّ الشريعة الإسلامية أفضل ما قنّن في عالم التشريع، يقول: إنّي زعيم لكم بأن تجدوا في ذخائر الشريعة الإسلامية من المبادئ والنظريات ما لا يقلّ في رقي الصياغة وفي أحكام الصنعة عن أحدث المبادئ والنظريات وأكثرها تقدّماً في الفقه الغربي...

وختم كلامه بقوله: فالشريعة الإسلامية -كما رأيتم ـ مصدر خصب للتشريع (٢).

وقال السنهوري في موضع آخر من بحوثه: وهذه هي الشريعة الإسلامية لو وطّئت أكنافها وعبّدت سبلها لكان لنا في هذا التراث الجليل ما نفتح روح الاستقلال في فقهنا وفي تشريعنا ، ثمّ لأشرفنا نطالع العالم بهذا النور الجديد فتضيء به جانباً من جوانب الثقافة العالمية في القانون (٣).

وتمنّى السنهوري أن تكون الشريعة الإسلامية هي الأساس في محاكمنا ، يقول : أمّا جعل الشريعة الإسلامية هي الأساس الأوّل الذي يبنى عليه تشريعنا فلا يرال أمنية من أعزّ الأماني التي تختلج بها الصدور وتنطوي عليها الجوانح (٤).

⁽١) المدخل للتشريع الإسلامي: ١٧ - ١٨. المدخل الفقهي العام ١: ٩.

⁽٢) الفقه الإسلامي بين المثالية والواقعية: ٢٩.

⁽٣) النظرية العامة للنزاعات، الجزء الأوّل في نظرية العقد.

⁽٤) الوسيط في شرح القانون المدنى ـ نظرية الالتزام: ٤٨.

مصادر التشريع الإسلامي

أمّا المصادر التي ينتهل الفقهاء من نميرها لاستنباط الأحكام الشرعية ويفتون على ضوئها ، فهي عند الشيعة الإمامية أربعة وهي :

- ١ ـ الكتاب العزيز.
- ٢ ـ السنّة المقدّسة.
 - ٣- الإجماع.
 - ٤ ـ دليل العقل.

أمّا عند غيرهم من علماء المذاهب الإسلامية فقد ألغوا دليل العقل وأضافوا إلى الأدلّة الثلاثة:

- ١ ـ القياس.
- ٢ ـ الاستحسان.
- ٣ ـ المصالح المرسلة.
- ونعرض ـ بإيجاز ـ إلى إلقاء الأضواء على هذه المدارك:

أوّلاً: الكتاب العظيم

القرآن الكريم هو كتاب الله تعالى أنزله على عبده ورسوله النبيّ محمّد عَيَّالُهُ ليكون معجزة خالدة له ، ومصدر هداية للعباد ، يقيم أودهم ويصلح شؤونهم ، ويبعث فيهم النور والعلم والحكمة ويهديهم للتي هي أقوم..

يقول الإمام أمير المؤمنين علي : « ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْهِ ـ أَي على الرسول ـ الْكِتَابَ نُوراً لَا

تُطْفَأُ مَصَابِيحُهُ ، وَسِرَاجاً لَا يَخْبُو تَوَقُّدُهُ ، وَبَحْراً لَا يُدْرَكُ قَعْرُهُ ، وَمِنْهَاجاً لَا يُضِلُ نَهْجُهُ ، وَشُعَاعاً لَا يُظْلِمُ صَوْوُهُ ، وَفُرْقَاناً لَا يُخْمَدُ بُرْهَانُهُ ، وَتِبْيَاناً لَا تُهْدَمُ أَرْكَانُهُ ، وَشِفَاءً لَا تُخْشَىٰ أَنْقَامُهُ ، وَعِزَاً لَا تُهْزَمُ أَنْصَارُهُ ، وَحَقاً لَا تُخْذَلُ أَعْوَانُهُ . فَهُو مَعْدِنُ الْإِيمَانِ وَبُخبُوحَتُهُ ، وَيَنَابِيعُ الْعِلْمِ وَبُخورُهُ ، وَرِيَاضُ الْعَدْلِ وَغُدْرَانُهُ ، وَأَنَافِيُ الْإِسْلَامِ وَبُنْيَانُهُ ، وَأَوْدِيَةُ الْحَقِّ وَغِيطَانُهُ . وَبَحْرُ لَا اللهِ اللهِ مِنْ اللهُ الله

ووصفه الإمام الملا وصفاً رائعاً بغير ذلك الوصف بقوله: « وَفِي الْفُرْآنِ نَبَا مَاكَانَ قَبْلَكُمْ ، وَحَكُمُ مَا بَيْنَكُمْ » (٢) ، وهو الفصل ليس بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله ، وهو حبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، هو الذي لا تزيغ به الأهواء ولا تلتبس به الألسنة ، من قال به صدق ، ومن عمل به أجر ، ومن حكم به عدل ، ومن دعا إليه فقد هدى إلى صراط مستقيم .

وأثرت عن أئمة الهدى الله كلمات ذهبية تحدّثوا فيها عن عظمة القرآن الكريم، وأنه الرحمة الكبرى التي وهبها الله تعالى لعباده يهديهم إلى منهج الحق والعدل والتوازن في سلوكهم وبناء مجتمعهم..

يقول أبو إسحاق الشاطبي: إنّ كتاب الله هو أصل الأُصول. والغاية التي تنتهي

⁽١) البيان: ٢١. نهج البلاغة، الخطبة رقم ١٩٨.

⁽٢) نهج البلاغة، قصار الحكم رقم ٣١٣.

إليها أنظار الأنظار ومدارك أهل الاجتهاد، وليس وراءه مرمى ؛ لأنه كلام الله تعالى:
﴿ وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنتَهَىٰ ﴾ (١) ، وقال تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (٢) ، وقال تعالى: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ﴾ (٣).

وقال الشافعي: ليس تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلّا وفي كتاب الله تعالى الدليل على سبيل الهدى ، وأخرج عند ابن جرير وابن حاتم أنّه قال: أنزل الله تعالى في هذا القرآن كلّ علم وبيّن فيه كلّ شيء ، ولكن علمنا يقصر عمّا بيّن لنا في القرآن الكريم. إنّ عظمة القرآن لا تحيط بكنهها الأوصاف ، فهو ليس كسائر الكتب المقدّسة التي تناولت الحياة الروحية ، ولكنّه عقيدة وشريعة ونظام كامل لحياة الإنسان.

حجّية ظواهر الكتاب

أمّا ظواهر الكتاب العظيم فقد ذهب علماء الأُصول من الإمامية إلى حجّيتها وجواز الأخذ والعمل بها مستدلّين على ذلك بما يلي :

أَوَّلاً: حجّية ظواهر الكلام

إنّ ظواهر الكلام حجّة من غير خلاف ، وهي شاملة لكتاب الله العزيز وغيره ما لم يحتف بقرينة متصلة تمنع من انعقاد ظهوره ، أمّا إذا كانت القرينة منفصلة فإنّ ظهور الكلام ينعقد ، وهي تكون مخصّصة لعمومه أو مقيّدة لإطلاقه ، وغير ذلك ممّا هو مقرّر في كتب أصول الفقه ، وكتاب الله تعالى كغيره من ضروب الكلام ، ومن المؤكّد أنّ الرسول الأعظم عَبَيْنَ لم يخترع أسلوباً آخر لإفهام المسلمين في إلقائه لآيات الكتاب العزيز ، ولو كانت له طريقة أخرى لنقلت إلينا.

⁽١) النجم: ٤٢.

⁽٢) النحل: ٨٩.

⁽٣) الأنعام: ٣٨. الموافقات: ١٣٣.

ثانياً: الاستدلال بالآيات

واستدلٌ الأُصوليون على حجّية ظواهر الكتاب بكوكبة من الآيات كان منها: ١ ـ قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّمَا يَشَرْنَاهُ بلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (١).

حكت الآية الكريمة أنّ القرآن الكريم يسره الله تعالى لعبده ورسوله بلسانه ونهجه، وهو لا يختلف عن بقيّة ظواهر الكلام العربي.

٢ ـ قوله تعالى : ﴿ أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ (٢).

أمر الله تعالى عباده بهذه الآية بتدبّر القرآن الكريم وتفهّم آياته ، ومن المؤكّد أنّ تدبّر الآيات إنّما هو الأخذ بظواهرها والتأمّل في مدلولها.

٣ ـ قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبُّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ * بلِسَانِ عَرَبِيٌّ مُبين ﴾ (٣).

حكت الآيات الكريمة أنّ القرآن العظيم منزّل من ربّ العالمين خالق الأكوان وواهب الحياة أنزله الروح الأمين على عبده ورسوله ونبيّه محمّد عَلَيْ بلسان عربي مبين ، لا تعقيد ولا غموض فيه لينذر به عباد الله تعالى ، ومن الطبيعي أنّ الإنذار والتبليغ إنّما هو باللغة السائدة بين العرب التي كانت ظواهر الألفاظ فيها حجّة.

٤ ـ قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ يَشَرْنَا الْقُرْآنَ لِلذَّكْرِ فَهَلْ مِن مُدَّكِرٍ ﴾ (٤).

أعلنت الآية أنّ الله تعالى يسّر قرآنه الكريم لعباده للذِّكر وجعله منهجاً متكاملاً لعباده ، وهو حجّة عليهم بظواهره ، وبما احتوت عليه آياته من أحكام وآداب وحكم وأمثال.

هذه بعض الآيات التي استدلٌ بها على حجّية ظواهر الكتاب العزيز.

⁽١) الدخان: ٥٨.

⁽٢) محمّد ﷺ: ٢٤.

⁽٣) الشعراء: ١٩٢ ـ ١٩٥.

⁽٤) القمر: ١٧.

ثالثاً: الأخبار

استدلُّ الأُصوليُّون بطائفة من الأخبار على حجّية الظواهر في الكتاب كان منها:

1 ـ حديث الثقلين المتواتر بين المسلمين وهو قول النبيّ عَبَيْلاً: « خلفت فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما إن تمسكتم بهما لن تضلّوا بعدها أبداً » الحديث ، وهو يدلّ بوضوح على لزوم التمسّك بالقرآن والعمل بما فيه.

٢ ـ عرض الأخبار المتعارضة عليه والأخذ بالخبر الذي يتّفق مع ظاهر الكتاب العزيز ، كما دلّت على ذلك رواية عمر بن حنظلة عن الإمام الصادق الميلا ، فقد جاء فيها : « ينظر ما وافق حكم الكتاب والسنة. فيؤخذ به ».

٣ ـ تقرير الإمام ﷺ للأخذ بظواهر الكتاب؛ وذلك لمّا قال له زرارة: من أين علمت أنّ المسح ببعض الرأس؟ فقال ﷺ: « لمكان الباء... » ، وأشار الإمام إلى الآية الكريمة: ﴿ وَامْسَحُوا بِرُوُوسِكُمْ ﴾ فإنّ الباء تفيد التبعيض.

ولمّا وشي بالإمام الصادق لله إلى الطاغية الدوانيقي قال الإمام له: «إنّ الواشي فاسق، والله تعالى يقول: ﴿إن جَاءَكُمْ فَاسِقُ بنَبَا فَتَبَيَّنُوا﴾ » الآية.

ومن بنود الاستشهاد بظاهر الكتاب أنّ شخصاً أطال الجلوس في بيت الخلاء لاستماع الغناء معتذراً أنّه لم يكن شيئاً أتاه برجله ، فسأل الإمام عن ذلك فقال له: « أما سمعت قول الله عزّ وجلّ: ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ﴾ ؟ ».

ومن موارد الاستشهاد بظواهر الكتاب رواية عبدالأعلى في حكم من عثر فوقع ظفره فجعل على إصبعه مرارة ، فأجابه الإمام ﷺ : «إنّ هذا وشبهه يعرف من كتاب الله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ » ، ثمّ قال له : « امسح عليه » ، وقد أرشده الإمام إلى أنّ هذا لا يحتاج إلى السؤال لوجوده في ظاهر القرآن .

إلى غير ذلك من الموارد التي نطقت بها الأخبار على استشهاد أثمّة الهدى المَيْلُانُ بِطُواهِر آيات الكتاب العزيز (١).

⁽١) فرائد الأصول (الإمام الأنصاري) ١: ٧٠ ـ ٧٢.

المنكرون لحجّية ظواهر الكتاب

واستدلّ المحدّثون على عدم حجّية ظواهر القرآن الكريم بكوكبة من الأخباركان منها ما يلي :

أَوّلاً: أنّ فهم آيات الكتاب مختصّة بأهل البيت الله الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً ، وغيرهم لا مجال له للأخذ والعمل بظواهر الكتاب ، وقد دلّت على ذلك بعض الروايات منها:

١ ـ مرسلة شعيب بن أنس عن الإمام الصادق عليه أنّه قال لأبي حنيفة : « أنت فقيه أهل العراق؟ ».

نعم.

« بأي شيء تفتيهم؟ ».

بكتاب الله وسنّة نبيّه.

« يا أبا حنيفة ، تعرف كتاب الله حقّ معرفته وتعرف الناسخ من المنسوخ؟ ».

نعم.

« يا أبا حنيفة ، لهد ادّعيت علماً ، ما جعل الله ذلك إلّا عند أهل الكتاب الذين أنزل عليهم ، ويلك ما هو إلّا عند الخاصّة من ذرّية نبيّنا ﷺ ، وما ورّثك الله تعالى من كتابه حرفاً ».

٢ ـ روى زيد الشحّام قال: دخل قتادة على الإمام أبي جعفر ﷺ فقال الإمام له: « أنت فقيه أهل البصرة؟ ».

هكذا يزعمون..

« بلغنى أنَّك تفسّر القرآن؟ ».

نعم.

« يا قتادة ، إن كنت فسرت الهرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت وأهلكت ، وإن كنت قد فسرته من الرجال فقد هلكت وأهلكت. يا قتادة ، ويحك إنّما يعرف الهرآن من خوطب به ».

وأجاب علماء الأصول عن هذين الخبرين وغيرهما ممّا يشابههما في أنّ المراد بفهم القرآن الكريم إن كان هو معرفة ظاهره وباطنه وخاصّه وعامّه ومطلقه ومقيّده وناسخه ومنسوخه فلا شبهة أنّ ذلك مختصّ بأهل البيت الميّلان ، وإن كان المراد فهم مفردات الألفاظ والأخذ بظواهرها فليس ذلك من التفسير في شيء ، والحال فيه كالأخذ بظواهر الألفاظ في السنّة المقدّسة وغيرها.

ثانياً: أنّ الأخبار قد تواترت عن النبيّ وعن أئمّة أهل البيت الله على النهي عن تفسير القرآن الكريم بالرأى ، وكان منها هذه الروايات والأخذ بالظواهر ليس منها:

١ ـ الأحاديث النبوية

وهي طوائف:

الأولى: روى عن النبيّ عَبَالِيَّةُ أنّه قال: « من فسّر الهرآن برأيه فليتبوء مقعده من النار ». الثانية: قال عَلَيْقَةُ: « من فسّر الهرآن برأيه فقد افترى على الله الكذب».

٢ ـ أحاديث أهل البيت

وأثرت عن أئمة أهل البيت المبيلا طائفة من الأخبار دلّت على النهي عن تفسير القرآن بالرأى كان منها:

ا ـ روي عن الإمام أبي عبدالله عليه : « إنّ من فسر القرآن برأيه إن أصاب لم يؤجر ، وإن أخطأ سقط أبعد من السماء».

٢ ـ قال الإمام أبو عبدالله الصادق ﷺ : « من حكم برأيه بين اثنين فقد كفر ، ومن فسر برأيه آية من كتاب الله تعالى فقد كفر ».

⁽١) فرائد الأصول، مباحث الظنّ ١: ٥٦ ـ ٥٨.

إلى غير ذلك من الأخبار المانعة من تفسير القرآن بالرأي ، وقد أجاب عنها الإمام الأنصاري بقوله: إنّ هذه الأخبار لا تدلّ على المنع من العمل بالظواهر الواضحة المعنى بعد الفحص عن نسخها وتخصيصها؛ إذ من المعلوم أنّ هذا لا يسمّى تفسيراً ، فإنّ أحداً من العقلاء إذا رأى في كتاب مولاه أنّه أمره بشيء بلسانه المتعارف بمخاطبته له عربياً أو فارسياً أو غيرهما فعمل به وامتثله لم يعدّ هذا تفسيراً ، فإنّ التفسير كشف القناع.

ثمّ لو سلّم كون مطلق حمل اللفظ على معناه تفسيراً لكان الظاهر أنّ المراد بالرأي هو الاعتبار العقلي الظنّي الراجع إلى الاستحسان ، فلا يشمل حمل اللفظ الوارد في الكتاب على معناه اللغوي أو العرفي أنه من التفسير بالرأي..

والمراد بالتفسير بالرأي حمل اللفظ على خلاف ظاهره أو أحد احتماليه لرجحان يراه الشخص ، ويرشد إلى ذلك ما روي عن الإمام الصادق أنّه قال: «إنّما هلك الناس في المتشابه؛ لأنّهم لم يقفوا على معناه، ولم يعرفوا حقيقته فوضعوا له تأويلاً من عند أنفسهم بآرائهم، واستغنوا بذلك عن مسألة الأوصياء فيعرّفونهم» (١).

إنّ حمل الألفاظ على ظواهرها بعد الفحص عن القرائن المتّصلة والمنفصلة من الكتاب والسنّة لا يعدّ من التفسير بالرأى ولا من التفسير نفسه (٢).

ثالثاً: النهى عن اتباع المتشابه.

ومنع القرآن الكريم ـ بوضوح ـ عن العمل بالمتشابه ، قال الله تعالى : ﴿ مِنْهُ آيَاتُ مُخكَمَاتُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرَ مُتَشَابِهاتُ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغُ فَيَتَبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ﴾ (٣).

والمتشابه يشمل الظاهر، وقد أجيب عن ذلك بأنّ لفظ المتشابه واضتح المعنى ولا إجمال فيه، ومعناه أن يكون للفظ وجهان من المعاني أو أكثر، وجميع هذه

⁽١) فرائد الأصول، مباحث الظن ١: ٥٦ ـ ٥٨.

⁽٢) البيان: ٢٦٩.

⁽٣) آل عمران: ٧.

المعاني في درجة واحدة بالنسبة إلى ذلك اللفظ ، فإذا أطلق احتمل كل واحد من تلك المعاني أن يكون هو المراد ، وعليه فيجب التوقّف في الحكم إلى أن تقوم قرينة على التعيين ، وعلى ذلك فلا يكون اللفظ الظاهر المعنى من المتشابه (١).

رابعاً: غموض معاني القرآن.

وممّا أورد على الأخذ بظواهر القرآن الكريم أنّ فيه مطالب غامضة ومعاني شامخة لا يصل إلى معرفتها إلّا العلماء الملهمون فكيف يجوز الأخذ بها؟

وأجيب عن ذلك بأنّ معرفة القرآن الكريم والإحاطة بأسراره تختص بأهل بيت النبوّة الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً، وذلك لا يمنع من العمل بظواهر الألفاظ بعد الفحص عن القرائن المتصلة والمنفصلة.

هذه بعض الملاحظات التي أدلى بها المانعون من التمسّك بظواهر الكتاب ، وقد فنّدها الأصوليّون واستدلّوا على حجّيتها بالأدلّة المتقدّمة.

ثانياً: السنة المقدسة

وأجمع الفقهاء على أنّ السنّة المقدّسة هي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم ، وأنّه يجب التعبّد والأخذ بها متى صحّت وثبتت عن رسول الله عَيَّاللهُ ، ويدلّ على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ (٢) ، وقوله تعالى : ﴿ مَن يُطِعِ الرَّسُولُ فَقَدْ أَطَاعَ اللهُ ﴾ (٣) ، وقوله سبحانه : ﴿ فَلاَ وَرَبَّكَ لاَ يُوْمِنُونَ حَتَىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَصَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ (٤).

أمّا السنّة فتشمل ما يلي:

١١) البيان: ٢٧٠.

⁽٢) الحشر: ٧.

۳۱) النساء: ۸۰.

⁽٤) النساء: ٦٥.

١ ـ قول النبيّ عَلِيَاللهُ.

٢ ـ فعل النبيُّ عَبَيْرَاللهُ.

٣ ـ تقرير النبيّ عَبَّلَةً ، وهو أن يقول شخص أو يفعل شيئاً بمحضر الرسول عَبَلَةً فيسكت عنه أو يستحسنه ، ويعتبر ذلك إقراراً على مشروعيّته ، ولوكان غير جائز وغير مشروع لنهاه عنه ، وهنا بعض البحوث التي تتّصل بهذا الموضوع منها ما يلي :

السنة عند الشيعة

حجة الشيعة

احتجّت الشيعة على لزوم التعبّد بما صدر عن أئمّة أهل البيت الميث من أحكام في العبادات والمعاملات بأوثق الأدلّة الحاسمة التي لا تسع المسلم إهمالها، ولا التغاضي عنها، ولم يكن التعبّد بأحاديث العترة ناشئاً عن الوراثة والبيئة، وإنّما كان ناشئاً عن الالتزام بحرفية الإسلام..

أمّا أدلّتهم فإنّها مستندة إلى الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وإلى السنّة المتواترة التي لا يشوبها شكّ، والتي أجمع المسلمون على روايتها، ونحن نشير إلى بعض أدلّتهم.

الكتاب العظيم

واستدل الشيعة على لزوم الأخذ بما أثر عن أئمّة أهل البيت المَيَّظُ بكوكبة من الآيات كان منها ما يلي:

١ ـ آية التطهير

وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُنْهِبُ عَنكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ (١). أجمع المفسّرون والرواة على أنّ الآية المباركة نزلت في الخمسة أصحاب الكساء صلوات الله عليهم ، وهم: سيّد الكائنات الرسول محمّد عَبَيْتُهُ ، وصنوه الجاري مجرى نفسه الإمام أمير المؤمنين ﷺ ، والبضعة الطاهرة سيّدة نساء العالمين فاطمة الزهراء التي يرضى الله لرضاها ويغضب لغضبها ، وريحانتا الرسول عَبَيْتُ فالحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة ، ولم يشاركهم أحد من أسرة النبيّ ولا من غيرهم من أعلام الصحابة (٢).

وقد دلّت الآية المباركة على عصمتهم من الرجس ـأي الذنب ـ بصورة مؤكّدة ، فالجملة اسمية ، وكلمة ﴿ إِنَّمَا ﴾ تفيد الحصر وإرادة الله تعالى التي هي من الإرادة التكوينية لا التشريعية ، ويستحيل فيها تخلّف المراد عن الإرادة.

وهذه طائفة من الأخبار الصحاح تؤيّد نزول الآية في أهل البيت عليك وهي :

أوّلاً: أنّ السيّدة الزكية أمّ المؤمنين أمّ سلمة روت أنّ الآية نزلت في بيتها ، وفيه كانت سيّدة النساء فاطمة الزهراء عليه وعليّ والحسن والحسين عليه ، فجلّلهم رسول الله عَلَيه بكساء كان عليه ، ثمّ قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً» يكرّر ذلك وأمّ سلمة تسمع وترى فقالت: وأنا معكم يا رسول الله الأ ورفعت الكساء لتدخل فجذبه منها وقال: «إنّك على خير» (٣).

⁽١) الأحزاب: ٣٣.

⁽٢) تفسير الرازي ٦: ٧٨٣. صحيح مسلم ٢: ٣٣١. تفسير ابن جرير ٢٢: ٥. مسند أحمد بن حنبل ٤: ١٠٧. سنن البيهقي ٢: ١٥. مشكل الآثار ١: ٣٣٤. الخصائص الكبرى ٢: ٢٦٤، وغيرها. وقد أورد ابن جرير في تفسيره خمسة عشر رواية بأسانيد مختلفة على اختصاص الآية بأهل البيت المنظمة.

⁽٣) مستدرك الحاكم ٢: ٤١٦. أسد الغابة ٥: ٥٢١.

ثانياً: روى عبدالله بن عباس قال: شهدت رسول الله عَيَّالُهُ سبعة أشهر يأتي كلّ يوم باب عليّ بن أبي طالب عند وقت كلّ صلاة فيقول: «السلام عليكم ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ الصلاة يرحمكم الله » خمس مرّات (١).

ثالثاً: روى أبو برزة قال: صلّيت مع رسول الله عَيَّالِللهُ سبعة أشهر، فإذا خرج من بيته أثر باب فاطمة عليه فقال: «السلام عليكم ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ "(٢).

رابعاً: احتجاج الإمام الزكي الحسن عليه بالآية الكريمة على اختصاصها بهم ، فقد قال في بعض خطبه: « وأنا من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً » (٣). لقد تضافرت الأخبار بصورة شاملة من طرق العترة الطاهرة على اختصاص الآية بأهل البيت المبيد الحميري:

إنّ يـوم التـطهير يـوم عـظيم خـصّ بـالفضل أهـل الكساء (٤)

وهناك شبهة في شمول الآية لنساء النبيّ تَتَكَلِيلُهُ ، وقد حقّقنا بصورة موضوعية خروجهن من الآية في كتابنا (حياة الإمام الحسين الله على الله

وعلى أي حال فقد أخذت الشيعة أحكام دينها من أهل بيت النبوّة ومعدن الرسالة الذين أذهب الله عنهم الرجس وعصمهم من الفتن والأهواء.

٢ ـ آية المودّة

قال الله تعالى : ﴿ قُل لاَ أَسْأَلَكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّرِذَ لَهُ فِيهَا حُسْناً إِنَّ اللهَ عَفُورُ شَكُورُ ﴾ (٥).

⁽١) الدرّ المنثور ٥: ١٩٩.

⁽٢) ذخائر العقبي: ٢٢٤.

⁽٣) مستدرك الحاكم ٢: ١٧٢.

⁽٤) الأغاني ٧: ٢٣٩.

⁽٥) الشورى: ٢٣.

ذهب جمهور المفسّرين والرواة إلى أنّ المراد بالقربى ـ في الآية ـ هـم: عـليّ وفاطمة والحسنان سلام الله عـليهم، والمراد من (اقتراف الحسنة) مودّتهم وولاؤهم، وقد نصّت كوكبة من الأخبار على أنّ المراد بالقربى هم أهل البيت الميلان وهذه بعضها:

۱ - روى ابن عباس قال: لمّا نزلت هذه الآية قالوا: يا رسول الله ، من قرابتك الذين أوجبت علينا مودّتهم؟ قال عَمَانُ : «على وفاطمة وابناهما »(١).

٢ ـ روى جابر بن عبدالله الأنصاري قال: جاء أعرابي إلى النبيّ عَلَيْلُهُ فقال له: اعرض عليّ الإسلام؟ فقال: «تشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له وأنّ محمّداً عبده ورسوله».

فانبرى الأعرابي قائلاً: تسألني عليه أجراً؟

« لا ، إلَّا المودَّة في القربي ».

وطفق الأعرابي قائلاً: قرباي أم قرباك؟

« بل قرباي ».

وراح الأعرابي يقول: فعلى من لا يحبّك ولا يحبّ قرباك لعنة الله ، هات أبايعك. وأسرع النبي عَيِّلِيًا قَائلاً: « آمين »(٢).

٣-روى ابن عبّاس قال: لمّا نزلت آية المودّة قال قوم في نفوسهم - يعني: الحسد الأهل البيت -: ما يريد إلّا أن يحثّنا على قرابته من بعده، فنزل جبرئيل على النبيّ عَبَالَةُ ومعه هذه الآية: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰ عَلَى اللهِ كَذِباً ﴾، وأخبر النبيّ عَبَالَةُ القوم فنالوا له: إنّك صادق (٣).

١) مجمع الزوائد ٧: ١٠٣. ذخائر العقبي: ٢٥.

٢) حلية الأولياء ٣: ١٠٢.

٣) الصواعق المحرقة: ١٠٢.

احتجاج العترة بالآية

احتجّت العترة الطاهرة بالآية الكريمة على لزوم مودّتهم وولائهم ، وهذا عرض لبعض ما أثر عنهم :

١ ـ الإمام أمير المؤمنين

احتج الإمام أمير المؤمنين على خصومه بالآية الكريمة ، قال على اله المؤمنين على خصومه بالآية الكريمة ، قال على المؤمن الآية : ﴿ قُل لاَ أَسْأَلَكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَيْ ﴾ (١).

٢ ـ الإمام الحسن

خطب سبط رسول الله عَلَيْهُ وريحانته الإمام الزكي الحسن عليه ، واستشهد بالآية ، قال عليه الله على الله

٣ ـ الإمام زين العابدين

احتج الإمام زين العابدين وسيّد الساجدين الله بالآية لمّا جيء به أسيراً إلى فاجر بني أميّة يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ، وقد أقيم على مدارج دمشق ومعه حرائر الوحي سبايا انبرى إليه رجل من أهل الشام قد ظلّلته الدعاية الأموية بأنّ أهل البيت المهل من الخوارج فقال للإمام بعنف: الحمد لله الذي قتلكم واستأصلكم وقطع قرنى الفتنة.

فنظر إليه الإمام فرآه مخدوعاً مغفّلاً ، فقال له بلطف: « أقرأت القرآن؟.. »

نعم.

⁽١) كنز العمّال ١: ٢١٨. الصواعق المحرقة: ١٠١.

⁽٢) حياة الإمام الحسن على ١: ٦٨.

« أقرأت الـ ﴿حمهه؟ ».

قرآت القرآن ولم أقرأ الـ ﴿حم﴾.

« ما قرأت ﴿ قُل لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ﴾ ؟ ».

فذهل الرجل ومشت الرعدة بأوصاله وسارع قائلاً: إنَّكم لأنتم هم؟ (1).

وودٌ الرجل أنّ الأرض قد ساخت به ولم يقابل الإمام بتلك الكلمات القاسية ، وتقدّم إلى الإمام طالباً منه الرضا والعفو فمنحه ذلك.

إنّ الولاء لأهل البيت ﷺ فريضة دينية يسأل عنها المسلم يوم يلقى الله تعالى ، يقول محمّد بن إدريس الشافعي :

فرض من الله في القرآن أنزله من لم يصلِّ عليكم لا صلاة له (٢) يا أهل بيت رسول الله حبّكم كفاكم من عظيم القدر أنّكم

ويقول شاعر الإسلام الكميت الأسدي:

وجدنا لكم في ال حم آية تأوّلها مناً تمي ومعرب

إنّ في مودّة أهل البيت الميلي والإخلاص لهم أداءً لأجر الرسول الأعظم على ما عاناه من جهد شاق وعسير في سبيل إنقاذ البشرية من مخالب الشرك والإلحاد.

وعلى أيّ حال فإنّ الشيعة تأخذ معالم دينها من العترة الطاهرة التي فرض الله مودّتها على عباده ، ولا أظنّ أنّ هناك شخصاً من أهل العلم يذهب إلى أنّ الأخذ بما أثر عنهم من الأحكام الشرعية غير جائز وغير صحيح ولا بدّ من إعادة العمل.

⁽١) تفسير الطبري ٢٥: ١٦.

⁽٢) تور الأبصار: ١٠٤.

٣ ـ آية أولى الأمر

قال الله تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ (١).

حكت الآية الكريمة لزوم طاعة الله تعالى فيما يأمر به وينهى عنه ، وكذلك إطاعة الرسول وأولي الأمر ، وقد ألحق طاعتهم بطاعة الرسول عَلَيْنُ ، ولم يكرّر الفعل ، أعني : ﴿أطبعوا ﴾ ، وقد ذهب الكثير من المفسّرين إلى أنّ المراد بـ ﴿ أولي الأمر ﴾ هم أهل بيت النبوّة ومعدن الرحمة سلام الله عليهم . والشيعة تأخذ معالم دينها من النبيّ وأولى الأمر الذين فرض الله طاعتهم على عباده.

وقد ذكر المتكلّمون من الشيعة كوكبة من الآيات التي نزلت في أهل البيت الميلية تلزم المسلمين بالرجوع إليهم والعمل بما أثر عنهم ، وبهذا ننهي المطاف عمّا استدلّ به الشيعة من بعض الآيات على لزوم العمل بفقه أهل البيت الميلان.

أدلَّة الشيعة من السنَّة

وتمسّكت الشيعة بطائفة من الأخبار الصحاح التي أجمع الرواة على صحّتها ، وهي صريحة واضحة المفاد في لزوم الأخذ بما روي عن العترة الطاهرة كان منها ما يلي :

حديث الثقلين

أمّا حديث الثقلين فهو من أكثر الأحاديث النبوية انتشاراً بين المسلمين ومن أصحّها سنداً، وتلقاه علماء المسلمين بالرضا والقبول، وقد أدلى النبيّ تَتَبَالله بهذا الحديث في مواضع متعدّدة كان منها:

١ - روى زيد بن أرقم قال: نزل رسول الله عَيْنُولْ ثمّ أقبل على الناس فحمد الله وأثنى عليه ، ثمّ قال: « إنّي لا أجد لنبيّ إلّا نصف عمر الذي قبله ، وإنّي أوشك أن أدعى فما أنتم قائلون؟ ».

(۱)النساء: ۹٥.

ثم ّ وجّه إليهم كلماته قائلاً: « أليس تشهدون أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّداً عبده ورسوله ، وأنّ الجنّة حقّ ، والنار حق ».

فسارعوا قائلين: نشهد.

ورفع النبيِّ عَيَّنِهُ يده فوضعها على صدره الشريف وقال: « ألا تسمعون ».

نعم.

« فإنّي فرط على الحوض ، وأنتم واردون على الحوض ، وأنّ عرضه ما بين صنعاء وبصرى ، فيه أقداح عدد النجوم ، فانظروا كيف تخلّفوني في الثقلين ».

فناداه من بهو المجلس مناد: ما الثقلان يا رسول الله؟

«كتاب الله طرف بيد الله عزّ وجلّ وطرف بأيديكم فتمسّكوا به ، والآخر عشيرتي (١) ، وأنّ اللطيف الخبير نبأني أنّهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض ، فسألت ذلك ربّي فلا تقدّموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما ، ولا تعلّموهم فهم أعلم منكم ».

ثمّ أخذ بيد أخيه الإمام أمير المؤمنين على وقال: « من كنت أولى من نفسه فعليّ وليه ، اللّهمّ وال من والاه وعادِ من عاداه »(٢).

٢ ـ روى جابر بن عبدالله الأنصاري قال: رأيت رسول الله ﷺ وهـ و فـي حـجة الوداع يوم عرفة وهو على ناقته يخطب، فسمعته يقول: « أيّها الناس، إنّي تركت فيكم ما إن أخذتم بهما لن تضلّوا: كتاب الله وعترتى أهل بيتى » (٣).

٣ ـ روى زيد بن أرقم أنّ النبيّ عَيَّالَةُ قال : « إنّي تارك فيكم الثقلين ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا بعدي ، أحدهما أعظم من الآخر ، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل

⁽۱) في كنز العمّال بدل «عشيرتي» في لفظ «عترتي».

⁽٢) مجمع الهيشمي ٩: ١٦٣.

⁽٣) صحيح الترمذي ٢: ٣٠٨. كنز العمال ١: ٨٤.

١١٦..... الفقه الإسلامي: تأسيسه ـ أصالته ـ مداركه

بيتي ، ولن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض ، فانظرواكيف تخلَّفوني فيهما.. $^{(\,1\,)}$.

هذه بعض المواضع التي أدلي بها النبيُّ عَيُّواللهُ بحديث الثقلين.

سند الحديث

أمّا الحديث فهو من أوثق الأحاديث النبوية ، وقد نقل المناوي عن السمهودي أنّ في الباب عشرين من أصحابه كلّهم قد رووا الحديث (٢).

وقال ابن حجر: ولهذا الحديث طرق كثيرة عن بضع وعشرين صحابياً (٣)، ولا يخامر أى باحث أدنى شكّ في صحّة الحديث وسلامته من الوضع والافتعال.

دلالة الحديث

أمّا دلالة الحديث فهي عصمة أهل البيت المبيّل من كلّ إثم ورجس ، فقد قرن النبيّ بَيْلُ بين الكتاب والعترة ، فكما أنّ الكتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فكذلك العترة وإلّا لما صحّت المقارنة بينهما ، فالحديث يدلّ بوضوح على عصمة أهل البيت المبيّ ، والشيعة تأخذ معالم دينها من العترة الطاهرة التي هي عدلاً للذّكر الحكيم ، وتتعبّد بما أثر عنهم من أحكام الإسلام.

حديث السفينة

روى أبو سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله عَيَّالُهُ يقول: «إنَّما أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلّف عنها غرق، وإنّما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطّة في بنى إسرائيل من دخله غفر له... (٤).

⁽۱) صحيح الترمذي ۲: ۳۰۸.

⁽٢) فيض القدير ٣: ١٤.

⁽٣) حياة الإمام أمير المؤمنين ١: ١٢١.

⁽٤) مجمع الزوائد ٩: ١٦٨. مستدرك الحاكم ٢: ٤٣. تاريخ بغداد ٢: ١٩. حلية الأولياء ٤: ٣٠٦. الذخائر: ٢٠.

حكى الحديث الشريف أنّ في التمسّك بأهل البيت نجاة ومغفرة ورضواناً من الله تعالى وسلامة من عذابه وعقابه ، ومن العترة الطاهرة تأخذ الشيعة أصول دينهم وفروعه .

يقول الإمام الأعظم شرف الدين نضّر الله مثواه: وأنت تعلم أنّ المراد من تشبيههم المبيّة بسفينة نوح أنّ من لجأ إليهم في الدارين فأخذ فروعه وأصوله عن أئمتهم نجا من عذاب النار، ومن تخلّف عنهم كان كمن آوى يوم الطوفان إلى جبل ليعصمه من أمر الله، غير أنّ ذلك غرق في الماء وهذا في الحميم والعياذ بالله.

والوجه في تشبيههم المياني بباب حطة هو أنّ الله تعالى جعل ذلك الباب مظهراً من مظاهر التواضع لجلاله والخنوع لحكمه ، وبهذا كان سبباً للمغفرة.. هذا وجه الشبه . وقد حاوله ابن حجر إذ قال بعد أن أورد هذه الأحاديث وغيرها من أمثالها: ووجه تشبيههم بالسفينة أنّ من أحبّهم وعظمهم شكراً لنعمة شرفهم وأخذ بهدي علمائهم نجا من ظلمة المخالفات ، ومن تخلّف عن ذلك غرق في بحر كفر النعم ، وهلك في مفاوز الطغيان -إلى أن قال : وباب حطّة يعني وجه تشبيههم بباب حطّة أنّ الله تعالى جعل دخول ذلك الباب الذي هو باب أريحا أو بيت المقدس مع التواضع والاستغفار سبباً للمغفرة ، وجعل لهذه الأمّة مودّة أهل البيت سبباً لها...(١).

إنّ حديث السفينة صريح وواضح لا لبس فيه ولا غموض ، وهو يلزم بالتمسّك بأهل البيت المسلخ والأخذ بما أثر عنهم من أحكام الدين وشؤون شريعة سيّد المرسلين.

أهل البيت أمان للأمّة

من الأدلّة التي يتمسّك بها على لزوم اتّباع أهل البيت ﴿ يَكُثُمُ قُول رسول الله عَلَيْكُ : « النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأمّتي من الاختلاف، فإذا خالفتها

(١) المراجعات: ٥٤.

قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس »(١).

هذه بعض الأحاديث الواردة عن النبيّ عَيَّالَيْهُ وهي تنصّ وتلزم بالأخذ والعمل بما صدر عن أئمّة الهدى الله من أحكام وتعاليم إسلامية.

ما أثر عن الصحابة

أمّا ما أثر عن الصحابة من أحكام وتعاليم فقد ألحقه بعضهم بالسنّة النبوية وأنّه جزء لا يتجزأ منها ، وقد ذهب إلى ذلك الشاطبي ، قال : سنّة الصحابة سنّة يعمل بها ويرجع إليها (٢).

وممّا يستدلّ لهم على ذلك ما يروى عن النبيّ عَيَا أُصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم.

وهذا الحديث من الموضوعات ، قال فيه ابن حزم : حديث موضوع ، مكذوب ، باطل (٣).

وتمسّكوا ببعض الأحاديث الموضوعة التي لا يصحّ الاعتماد عليها (٤)، وبالإضافة لذلك فإنّ منهج الصحابة وسنّتهم مختلفة كأشدّ ما يكون الاختلاف، فالإمام أمير المؤمنين عليه حينما تقلّد رئاسة الدولة الإسلامية عمد إلى تغيير مناهج الحكم الأموي، فعزل جميع ولاته، وأصدر مرسوماً بمصادرة جميع الأموال التي اختلسوها من بيت مال المسلمين، وقبله عمر غيّر وبدّل من مناهج سياسة أبي بكر وأحكامه، فقد ساوى أبو بكر في توزيع الأموال الخراجية وغيرها، وخالف ذلك عمر، فقد فضّل بعض المسلمين على بعض، وألغى المساواة بينهم، ويرى المحقّقون أنّ هذه السياسة قد أوجدت نظام الطبقية بين المسلمين...

⁽١) الرياض النضوة ٢: ٥٢، وتريب منه في صحيح الترمذي ٢: ٣١٩. سنن ابن ماجة ١: ٥٢.

⁽٢) الموافقات ٤: ٧٤.

⁽٣) الأصول العامّة للفقه المقارن: ١٣٨.

⁽٤) المصدر السابق: ١٣٨.

ومنع عمر المتعتين (متعة الحجّ ، ومتعة النساء) ، ولم يمنع عنهما أبو بكر ، إلى غير ذلك من الأحكام التي خالف فيها عمر منهج صاحبه أبي بكر .

وعلى أي حال فقد أقام المتكلّمون من الشيعة حشداً من الأدلّة على أنّ السنّة لا تشمل ما أثر عن الصحابة من أحكام ، وأنّها مختصّة بسنّة النبيّ عَيَّاتُهُ وأهل بيته الذين هم سفن النجاة وعدلاً للذّكر الحكيم.

أنواع السنة

ونعني بها الطرق والوسائل التي تثبت بها السنّة والتي يتميّز بعضها عن بعض في حجّية السند ، فتارة يكون قطعياً ، وأخرى يكون ظنّياً ، ونعرض ـ بإيجاز ـ لبيان ذلك.

الخبر المتواتر

وهو أن يصل الخبر إلى مرتبة تفيد القطع بصدوره ، وعرّفه الشهيد الثاني بقوله : هو _أي الخبر المتواتر _ ما بلغت رواته في الكثرة مبلغاً أحالت العادة تواطئهم على الكذب ، وأضاف إلى ذلك قوله : ولا ينحصر ذلك _أى التواتر _ بعدد خاص.

ويشترط في الرواة الصدق والأمانة والعدالة ، أمّا عدد الرواة فقد ذهب بعض المحقّقين من علماء الأصول إلى عدم اشتراطه ، فربّما يحصل القطع بصدور الخبر من اثنين أو من أربعة ، والعمدة هو حصول القطع بصدوره.

الخبر الواحد

واختلف الفقهاء في حجّية خبر الواحد ، فذهب جملة من الأعلام إلى عدم حجّيته كان منهم السيّد المرتضى وابن زهرة وابن إدريس وغيرهم ، وذهب آخرون إلى حجّيته ، وأنّه خارج عن أصالة حرمة العمل بغير العلم ، ونشير بإيجاز إلى بعض أدلّة الطرفين :

أدلّة المجوّزين

واستدلّ المجوّزون على العمل بخبر الواحد بما يلي من الأدلّة:

١ ـ آية النفر

وهي قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةُ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدَّينِ وَلِيُنذِرُوا قَـوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا اِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (١).

دلّت الآية على وجوب الحذر عند إنذار المنذرين من دون اعتبار إفادة خبرهم العلم لتواتر أو قرينة فيثبت وجوب العمل بخبر الواحد ، كما أنّ كلمة (لعلّ) في قوله تعالى: ﴿ لَمَلَهُمْ يَخْذُرُونَ ﴾ بعد انسلاخها عن معنى الترجي تفيد كون مدخولها محبوباً ، وإذا ثبتت محبوبيّته وحسنه ثبت وجوبه ، كما أنّ ظاهر الآية وجوب الإنذار ، وإذا ثبت وجوبه ثبت وجوب القبول. وذكر أستاذ المجتهدين الإمام الأنصارى تفصيلاً رائعاً للآية الكريمة كان بعضه ما ذكرناه (٢).

٢ _ آية النبأ

وهي قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقُ بِنَبَإِ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ ﴾ (٣). أمّا الاستدلال بالآية على حجّية خبر الواحد فمن وجهين :

الأوّل: أنّ الله تعالى علّق وجوب التثبّت على مجيء الفاسق فينتفي وجوب التثبّت عند انتفائه عملاً بمفهوم الشرط، وإذا لم يجب التثبّت عند مجيء غير الفاسق، فإما أن يجب القبول وهو المطلوب، أو الردّ وهو باطل؛ لأنّه يقتضي أن يكون العادل أسوء حالاً من الفاسق الثاني، إنّه اجتمع في خبر الفاسق وصفان وهما كون الخبر خبراً واحداً، وأنّ الخبر خبر فاسق، والذي يناسب التثبّت هو كون الخبر خبر فاسق، وحينئذ فإذا لم يجب التثبّت عند خبر العادل فإمّا أن يجب القبول وهو المطلوب، أو الردّ فيكون حال غير العادل أسوء من خبر الفاسق.

.

⁽١)التوبة: ١٢٢.

⁽٢) فوائد الأصول ١: ١٢٧.

⁽٣) الحجرات: ٦.

الأخبار

واستدلّ القائلون بحجّية خبر الواحد بطائفة من الأخباركان منها ما يلي:

۱ - روى الكشي بسنده عن سلمة بن أبي حبيبة ، قال له الإمام المثل : «إنت أبان بن تغلب فإنه قد سمع مني حديثاً كثيراً ، فما روى لك عني فاروه عني ... » ، دلّت الرواية بوضوح على حجّية خبر الواحد.

٢ - روى عليّ بن المسيّب أنّه سأل الإمام للله عمّن يأخذ عنه معالم الدين؟ قال الله : «عليك بزكريا بن آدم المأمون على الدين والدنيا ».

٣ ـ روى شعيب العقرقوفي أنّه سأل الإمام الله عمّن يرجع إليه؟ فقال الله : « عليك بالأسدي » ـ يعنى : أبا بصير .

٤ - أرجع الإمام عليه بعض أصحابه إلى زرارة فقال: « إذا أردت حديثاً فعليك بهذا الجالس» وأشار إلى زرارة .

٥ ـ روى ابن أبي الجهم أنّه قال للإمام الرضا عليه : يجيئنا الرجلان وكلاهما ثقة بحديثين مختلفين ، ولا نعلم أيّهما الحقّ؟ قال على الله : « إذا لم تعلم فموسّع عليك بأيّهما أخذت ».

٦ = « إذا سمعت من أصحابك الحديث وكلّهم ثقة فموسّع عليك حتى ترى القائم»...

إلى غير ذلك من الأخبار التي هي واضحة الدلالة ، وهي صريحة في جواز العمل بخبر الواحد... هذه بعض الأدلّة التي تمسّك بها القائلون على حجّية خبر الواحد.

أدلة المانعين

واستدلّ المانعون من الأخذ بخبر الواحد بكوكبة من الأدلّة كان منها:

أوّلاً: الآيات

ودلُّت على المنع من العمل مجموعة من الآيات الكريمة منها:

١ ـ قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمُ ﴾ (١) ، فقد نهت هذه الآية عن اتّباع غير
 العلم الذي لا يوصل الإنسان إلى الواقع.

٢ ـ قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقُ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ (٢).

وقد حذّرت الآية من الوقوع في مهالك في الأخذ بقول الفاسق.

٣ ـ قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾ (٣).

والآية صريحة في النهي عن اتباع الظنّ الذي لا يغني عن الحقّ شيئاً.. وقد أجاب الأصوليّون عن هذه الآيات بأنّها مخصّصة بالأدلّة التي ذكرناها سابقاً ، وما من عام إلّا وقد خصّ.

ثانياً: الأخبار

وهي طائفة من الأحاديث منعت من العمل بخبر الواحد وهذه بعضها:

الحسن الثالث ـ يعني: الإمام الهادي الله ـ نسألك عن العلم المنقول عن آبائك وأجدادك ـ عليهم السلام أجمعين ـ قد اختلفوا علينا فيه، فكيف العمل به على اختلافه، فكتب الهواب بخطه وقرأته: « ما علمتم أنّه قولنا فألزموه، وما لم تعلموه فردّوه إلينا».

والرواية قد ألزمت بالعمل بما أثر عن أهل البيت البيلا إذا كان مشفوعاً بالعلم..

٢ ـ قال عليه الله وسنة نبيه ». ٢ ـ قال عليه الله وسنة نبيه ».

حكت الرواية أنَّ الخبر لا يؤخذ به على إطلاقه ما لم يؤيِّد بالكتاب والسنّة.

⁽١) الإسراء: ٣٦.

⁽٢) الحجرات: ٦.

⁽٣) يونس: ٣٦.

٣ ـ قال الله للمحمّد بن مسلم: « ما جاءكم من رواية من بر أو فاجر لا يوافق كتاب الله فلا تأخذ به ».

٤ ـ قال أبو جعفر عليه لبعض أصحابه: « ما جاءكم عنّا فإن وجدتموه موافقاً للقرآن فخذوا به ، وإن لم تجدوه موافقاً فردّوه ، وإن اشتبه الأمر عندكم فقفوا عنده ، وردّوه إلينا حتى نشرح من ذلك ما شُرح لنا ».

٥ ـ روى هشام بن الحكم عن الإمام أبي عبدالله الصادق الله أنه قال: « لا تقبلوا علينا حديثاً إلّا ما وافق الكتاب والسنة ، أو تجدوا معه شاهداً من أحاديثنا المتقدّمة ، فإنّ المغيرة بن سعيد ـ لعنه الله ـ دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدّث بها أبي فاتقوا الله ولا تفبلوا علينا ما خالف قول ربّنا وسنة نبينا عَيَالُهُ » (١).

حكت هذه الأخبار وغيرها على طرح الخبر المخالف للكتاب العزيز والسنّة المقدّسة ، والمراد من المخالفة لبست هي المخالفة على وجه التباين الكلّي بحيث يستحيل الجمع بينهما؛ إذ لا يصدر من الوضّاعين والكذّابين ذلك ، بل المراد هي المخالفة للظواهر على نحو العموم والخصوص وغير ذلك . وقد أجاب الأصوليّون عن هذه الأخبار بأنّ بعضها أخبار آحاد لا يمكن الاستدلال بها على المدّعي .

هذا بالنسبة إلى الرواية الأولى وهي رواية محمّد بن عيسى ، وأمّا بالنسبة إلى أخبار العرض على كتاب الله تعالى فإنّها وإن كانت متواترة بالمعنى إلّا أنّها طائفتان عند التحليل ، وهما:

الأولى: دلّت على طرح الخبر المخالف للكتاب العزيز.

وأجيب عنها بأنّها لا تدلّ على المنع من العمل الذي لا يوجد مضمونه في الكتاب والسنّة لا تعدّ من المخالفة في شيء.

⁽١) فوائد الأصول: ٦١.

الثانية: وهي الآمرة بطرح ما لا يوافق الكتاب ، أو لم يوجد عليه شاهد من كتاب الله العظيم .

فالجواب عنها أنا نقطع بصدور طائفة من الأخبار غير موافقة للكتاب، أو أنها تحمل على الأخبار الواردة في أصول الدين... ومضافاً لذلك فإنها لا تقاوم الأدلة الدالة على حجّية خبر الثقة، فلا بدّ حينئذٍ من تأويلها حسب ما ذكر أستاذ المجتهدين الإمام الأنصاري.

ثالثاً: الاجماع

الدليل الثالث الذي استدلَ به المانعون من العمل بخبر الواحد هو الإجماع ، وقد ادّعاء السيّد المرتضى في مواضع من كلامه ، وجعله بمنزلة القياس في كون ترك العمل به معروفاً من مذهب الشيعة.

وأجيب عنه:

أَوْلاً: أَنَّ هذا الإجماع لم يتحقّق إلا بنقل السيّد ، وذلك تعويل على خبر الواحد. ثانياً: أنَّ هذا الإجماع معارض بدعوى جماعة من أعلام الفقهاء على حجّية خبر الواحد ، وكان من الناقلين للإجماع شيخ الطائفة الشيخ الطوسى رحمه الله تعالى.

أنواع الخبر

أمّا أنواع خبر الواحد وأقسامه فهي كما يلي:

١ _ الصحيح

وهو ما اتصل سنده إلى الإمام المعصوم الله بنقل عدل ثقة إمامي في جميع سلسلة الحديث ، وأن يكون العدل ضابطاً لنصّ الحديث ، أمّا معرفة عدالة الراوي فتارة تكون بشهادة عدلين ، وأخرى بشهادة عدل واحد يفيد قوله الظنّ.

٢ ـ الحسن

وهو ما اتّصل سنده إلى الإمام المعصوم علي الإمام المعصوم علي المامي ممدوح غير معارض بذمّ.

مصادر التشريع الإسلامي.

٢ ـ الموثّق

وهو ما اتّصل سنده إلى الإمام المعصوم الله ، ونصّ الفقهاء وغيرهم على توثيق الراوي مع فساد عقيدته.

٤ _ الضعيف

وهو الخبر الذي يرويه شخص متّهم في عقيدته وسلوكه وموسوم بالكذب. هذه بعض أنواع خبر الواحد ، وقد ذكرت له أنواع أخرى ذكرها علماء الدراية.

الاحتياط في نقل الحديث

واحتاط علماء الشيعة كأشدٌ ما يكون الاحتياط في نقل الحديث ، فلم يؤمنوا بأي ـ حديث إلَّا بعد التأكُّد من سلامته وصحّته ، وهذه بعض البوادر التي تدلُّ على ذلك: ١ ـ روى حمدويه بن نصير ، عن أيوب بن نوح : أنّه دفع إليه دفتراً فيه أحاديث محمّد بن سنان ، وقال له ولمن كان معه : إن شئتم أن تكتبوا ذلك فافعلوا ، فإنّي كتبت عن محمّد بن سنان ، ولكن لا أروى لكم عنه شيئاً ، فإنّه قال قبل موته : كلّ ما أحدّثكم به فليس بسماع ولا برواية وإنّما وجدته (١).

أرأيتم كيف احتاط في الرواية عمّن لم يسمع من الثقات ، وإنّما وجد الرواية في الكتب فلم يستسغ روايتها.. حقًّا إنَّ هذا هو الإيمان الوثيق، وهذه هي أمانة النقل..

٢ ـ ومن الشواهد على احتياط رواة الشيعة في نقلهم للحديث ما روى عن الحسن ابن فضَّال أنَّه لم يروكتب أبيه الحسن عنه ، مع مقابلتها عليه ، وإنَّما كانيرويها عن أخويه محمّد وأحمد عن أبيه ، وقد اعتذر عن عدم روايتها عنه بأنّه كان يوم مقابلته للحديث مع أبيه إنّه كان صغير السنّ ليست له معرفة تامّة بالروايات، وقرأها على أخويه ثانياً.

⁽١) تنقيح المقال ٣: ١٢٥.

٣ ـ وكان من احتياطهم الشديد في نقل الأخبار أنّهم كانوا يتحرّزون من الرواية إذا رواها أحد الضعفاء أو كان ممّن يعتمد على المراسيل ، كما كانوا لا يأخذون برواية من يعمل بالقياس. كما توقّفوا في روايات من كان على الحقّ ثمّ عدل عنه ، وإن كانت كتبه قد دوّنها في أيام استقامته ككتب بني فضال ، وقد سألوا الإمام الحسن العسكري علي عنها ، وقالوا له : إنّ بيوتنا مليئة منها ، فأذن لهم الإمام علي بالعمل بها ؛ لأنهم رووها في حال استقامتهم.

ويقول الإمام الأنصاري الله : إنّ الأمارات الكاشفة عن اهتمام أصحابنا في تنقيح الأخبار في الأزمنة المتأخّرة عن زمان الإمام الرضا للله أكثر من أن تحصى للمتتبّع.

ثالثاً: الإجماع

الإجماع ثالث الأدلة التي استند إليها الفقهاء في استنباطهم للحكم الشرعي وله عند بعضهم كيانه المتميّز والمستقل في الحجّية ، وأنكره بعض آخر من الفقهاء ، ونعرض _إجمالاً _إلى بيان معناه في الاصطلاح وإلى الاختلاف في حجّيته ، وغير ذلك ممّا يرتبط به من بحوث.

تعريف الإجماع

أمّا الإجماع ـ في الاصطلاح ـ فقد عرّف بتعاريف متعدّدة ومختلفة كان من بينها: 1 ـ الإجماع: هو اتّفاق أمّة محمّد تَبَيُّنا على وجه يشمل قول المعصوم الله (١).

٢ ـ الإجماع: هو اتّفاق من يعتبر قوله من الأُمّة (٢).

٣ ـ الإجماع: اتّفاق أهل المدينة (٣).

٤ ـ الإجماع: اتَّفاق أهل الحرمين مكَّة والمدينة.

وهناك آراء أخرى لا تحمل أي طابع من التحقيق أعرضنا عن ذكرها.

⁽١) و (٢) فرائد الأصول: ٤٤.

⁽٣) أصول الفقه (الخضري): ٢٧٠. الإحكام في أصول الأحكام (ابن حزم) ١: ١٤٤.

مصادر التشريع الإسلامي.....

الإجماع عند الشيعة

الإجماع إنّما يعنى به ويكون حجّة ودليلاً عند الشيعة الإمامية إذاكان الإمام الله من جملة المجمعين ، قال العلّامة الحلّي: إنّ الإجماع عندنا حجّة لاشتماله على قول المعصوم ، وكلّ جماعة قلّت أو كثرت كان قول الإمام في جملة أقوالها فإجماعها حجّة لا لأجل الإجماع (١).

وقال السيّد المرتضى: إذا كان مدرك حجّبة الإجماع كون الإمام الله في في في في المرتضى الأمام معهم فأجماعهم حجّة ، وإنّ خلاف الواحد أو الاثنين إذا كان الإمام من بينهما فلا يعتد به (٢).

الطريق لمعرفة الإمام

أمَّا الطريق لمعرفة أنَّ الإمام اللَّه في جملة المجمعين فتتلخُص بما يلي:

١ - الحسّ : وهو أن يعلم بدخول الإمام عليه في جملة المجمعين ، وهذا في غاية القلّة ، فإنه لم يتفق لمن حكى الإجماع ذلك.

٢ ـ قاعدة اللطف: حكى الشيخ الطوسي الله هذه القاعدة وحكاها غيره ، وخلاصتها أنّه يجب على الإمام المعصوم الله إظهار الواقع ، فلو كان المجمعون على خلافه لألقى الخلاف بينهم ، وقد تعرّض الأعلام إلى تفنيد هذه القاعدة.

٣ ـ الحدس: وهو أن يحصل العلم بقول الإمام عليه مع المجمعين؛ وذلك إمّا أن يحصل الحدس من مبادئ محسوسة بحيث يكون الخطأ فيها من قبيل الخطأ في المحسوسات، وإمّا أن يحصل الحدس من أخبار جماعة يعلم بعدم اجتماعهم على الخطأ. وقد ناقش الأعلام في ذلك كما ناقشوا في الحسّ وقاعدة اللطف.

أنواع الإجماع أمّا الإجماع فأنواعه وصوره كما يلي:

(١) و (٢) فرائد الأصول: ٤٤.

١ ـ الإجماع المحصّل:

وهو أن يبذل الفقيه جهده في تتبّع فتاوى الفقهاء على مسألة ، فإذا رآهم متّفقين في الفتوى عليها فيحكى الإجماع.

٢ ـ الإجماع المنقول:

وهو الإجماع المنقول بخبر الواحد ، فمن يذهب إلى حجّية الخبر الواحد يقول بحجّيته؛ لأنّه من مصاديقها .

وقد عرضت كتب الأُصول بصورة شاملة إلى الإجماع بجميع أنواعه وصوره ، ونقتصر في البحث عنه بذلك العرض الموجز.

الشهرة

من الأدلّة التي قيل بحجّيتها بالخصوص هي الشهرة ، وهي على أقسام:

١ ـ الشهرة في الرواية

وهي عبارة عن اشتهار الرواية بين الفقهاء بأن يكون الرواة لها كثيرين.

٢ ـ الشهرة العملية

وهي أن يشتهر العمل بالرواية ، ويعلم ذلك من استناد المفتين إليها في الفتوي.

٣ ـ الشهرة في الفتوى

وهي عبارة عن اشتهار الفتوى عند الفقهاء ، وقد استدلّ على حجّتها بمرفوعة زرارة: « خذ بما اشتهر بين أصحابك ، واترك الشاذ النادر » ، ونوقش في هذه الرواية بأنّها مختصّة بالشهرة في الرواية .

وهناك أدلّة أخرى استدلّ بها على حجّية هذه الشهرة ، إلّا أنّها محل نظر عند الأصوليين ، وذهب الأستاذ الخوئي إلى عدم حجّيتها.

دليل العقل

أمّا العقل فهو أفضل جهاز خلقه الله تعالى ووهبه للإنسان ليكون له موجّهاً ورائد خير يهديه للتي هي أقوم ، ففي الحديث: « أنّه ما عبد به الرحمن واكتسب به الجنان » وأنّه الرسول الباطن ، وذهب بعض العلماء إلى الملازمة ما بين حكم الشارع وحكمه ، وأنكر آخرون ذلك ، كما أنكر بعضهم أن يكون أصلاً متميّزاً قائماً بنفسه يستنبط به الحكم الشرعي (١).

والذي لا شبهة فيه أنّ للعقل مداركه وأصالته في بحوث علم الفقه وأصوله ، فقد استند الفقهاء والأصوليّون في كثير من المسائل إلى حكم العقل ، وهذه بعض الأمثلة منها:

١ - البراءة العقلية: وهي قبح العقاب بلا بيان، وقد استندوا إليها في رفع الحكم المشكوك وعدم المؤاخذة عليه، ويرتبط بهذه القاعدة كثير من الأحكام ذكرت على وجه التفصيل في الأصول العملية.

٢ ـ الملازمة بين الأمر بالشيء والنهي عن ضدّه ، وذلك كمن رأى نجاسة في بعض المساجد ، فإنّه مأمور ومكلّف بإزالتها ، فلو ترك إزالتها وصلّى كانت صلاته فاسدة.

٣ ـ تقديم الأهمّ على المهمّ في موارد التزاحم الذي يوجد الملاك تامّاً في كلا الحكمين ، ولكن لا يتمكّن المكلّف على امتثالهما دفعة واحدة ، فيجب عليه الإتيان بالأهمّ ، وذلك كإنقاذ الغريقين ، إذا كان المكلّف لا يستطيع إنقاذهما فإنّ الأهمّ منهما يتقدّم على غيره ، كما إذا كان أحدهما عالماً تقياً والآخر ليس له رصيد من الإيمان ، فإنّ إنقاذ العالم يتقدّم عليه.

⁽١) كفاية الأصول (الإمام المحقّق الشيخ كاظم الخراساني): ٣٤٣.

- ٤ ـ وكحكمه بوجوب مقدّمة الواجب ، وذلك فيما أوجب الشارع حكماً على المكلّفين ، وله مقدّمات فإنها تجب عليهم.
- ٥ ـ وكحكمه بإجزاء الإتيان بالمأمور به ظاهراً أو اضطراراً عن الحكم الواقعي ،
 وأمثلة ذلك ذكرت في كتب الأصول.
- ٦ ـ ومن أمثلة ذلك حكم العقل بفساد المنهي عنه كالصلاة في المكان المغصوب
 مع علم المصلّى بالغصب ، وعدم الاضطرار إلى الصلاة فيه.

وعلى أي حال فقد استند الفقهاء في كثير ممّا أفتوا به إلى حكم العقل، وقد حفلت مصادر الفقه والأصول بكثير من المسائل المنوطة بحكم العقل.

القياس

أمّا القياس فقد اعتبره أبو حنيفة وجعله أصلاً من أصول التشريع الإسلامي ، ورفضت الإمامية وفريق من المعتزلة اعتباره ؛ لأنّ الحكم المستنبط منه ظنّي ، وإنّ الظنّ لا يغنى من الحقّ شبئاً... ونعرض بإيجاز لبعض البحوث المرتبطة به.

أركان القياس

أمّا الأركان التي يتكوّن منها القياس حتى يكون حجّة عند القائلين به فهي أربعة: 1 ـ الأصل: ويسمّى المقيس عليه، وهو الذي ورد فيه النصّ على حكمه.

٢ ـ الفرع: ويسمّى المقيس، وهو الذي يطلب معرفة حكمه بطريق القياس.

٣ ـ العلّة: المشتركة بين الأصل والفرع والتي من أجلها يحكم على الفرع بحكم الأصل.

٤ ـ الحكم الشرعي : وهو الذي يراد إثباته للفرع.

ويشترط في القياس أن يكون الحكم في الأصل شرعياً لا لغوياً ، ومن الطريف أنّ أبا حنيفة قال لشخص: توضأت وصلئت . فسأله الشخص عن الهمزة في (صلئت) فأجابه أنّ المعطوف على المهموز يكون مهموزاً ، فسخر منه الشخص وقال له: يا أبا مصادر التشريع الإسلامي.

حنيفة ، أفسدت ديننا بالقياس ، فهل تريد أن تفسد لغتنا ؛ لأنَّ اللغات لا يجري فيها القياس.

قياس منصوص العلّة

أمّا القياس الذي هو منصوص العلّة ، فقد ذهب العلّامة الحلّي إلى حجّيته ، وذهب آخرون إلى عدم حجّيته؛ لأنّ الدليل الدالّ على حرمة القياس شامل له ، وعند التأمّل نرى أنّ منصوص العلّة حجّة ، مثلاً: لو قال الشارع: (حرمت الخمرة لإسكارها)، فقد أناط الحرمة بالإسكار لا بلونها ولا بشيء آخر من خصائصها، فالعلَّة عند الشارع في تحريمها هي الإسكار، فإذا وجدت هذه العلَّة في النبيذ فهو أيضاً حرام ، ولا يقتصر الحكم على الخمر ، بل تعدّاه إلى غيره.

القياس الممنوع

أمّا القياس الممنوع عند الإمامية فهو غير منصوص العلَّة ، وهو الذي لا ظهور في عموم الموضوع ، فإنّ تعدّي الحكم إلى غيره ليس بحجّة ، وقد تضافرت الأخبار عن أئمّة الهدى ﴿ يَكُمُ في المنع عنه كقوله لمليِّلا : ﴿ إِنَّ السّنّة إذا قيست محقّ الدين ﴾ ، وقوله لمليّلا : « ما يفسده _أى القياس _أكثر ممّا يصلحه » ، وغير ذلك من الأخبار التي دلّت على عدم جواز الركون إليه.

المصالح المرسلة

ونعنى بهاكلّ مصلحة غير مقيدة بنصّ من الشارع يدعو إلى اعتبارها أو عـدم اعتبارها ، إلّا أنّ في الأخذ بها جلب نفع أو دفع ضرر(١).

وذهبت الأحناف والشافعية إلى عـدم اعـتبارها، وذهب مـالك والحـنابلة إلى اعتبارها.

⁽١) تاريخ الفقه الإسلامي، نظرية الملكية والعقود: ٢١٠.

شروطها

واشترط مالك للأخذ بها شروطاً ثلاثة وهي :

١ ـ أن يكون في الأخذ بها رفع حرج لازم على الأمّة.

٢ ـ أن تكون المصلحة في ذاتها معقولة جرت على الأوصاف المناسبة المعقولة
 بحيث إذا عرضت على أهل العقول تلقّوها بالقبول.

٣ ـ أن لا تعارض هذه المصلحة مقصداً من مقاصد الشريعة ولا دليلاً من أدلّتها (١).

ولم يقرّ معظم فقهاء المسلمين هذا الأصل ، فإنّ الشريعة بنصوصها الثرية تغني عن اللجوء إلى هذا الأصل.

الاستحسان

وهو العدول عن قياس وضّحت علّته إلى قياس خفيت علّته ، أو هو عدول المجتهد عن حكم كلّى إلى حكم استثنائي لدليل رجح إليه هذا العدول.

وقد رفضت الإمامية القول بالاستحسان ؛ لأنه إمّا قياس حنفي ، وإمّا حكم تقتضيه المصلحة التي يدركها المجتهد عن طريق الاستنباط ، وهو في كلتا الحالتين من الاجتهاد بالرأي الذي يخطئ ويصيب ، ولكنّه لا يغنى من الحقّ شيئاً (٢).

وقد عرض السيّد محمّد تقي الحكيم بصورة موضوعية وشاملة إلى تفنيد هذه القواعد وعدم جواز الاعتماد عليها في كتابة (الأصول العامّة للفقه المقارن)، وبهذا نطوي الحديث عن مصادر التشريع الإسلامي، وقد أوجزنا الحديث في بعض بحوثه.

⁽١) الاعتصام (الشاطبي) ٢: ١١٠ ـ ١١١.

⁽٢) تاريخ الفقه الإسلامي: ١١٠.

الاجتماد بين الإيجاب والسلب

لعلّ من المفيد جدّاً هو البحث عن الاجتهاد الذي كثر فيه الجدل بين الإيجاب والسلب ، فتبنّت الشيعة فتحه ، وكان ذلك من الإبداع والتطوّر عندهم حسبما يقوله المحقّقون ، وأغلقت بابه بقيّة المذاهب الإسلامية الأخرى ، وكان ذلك من الجمود ؛ لأنّ معناه ومفاده أنّه لم يبقَ بين العلماء من تتوفّر فيه شروط المجتهد ، وهذا من الوهن بمكان ، وسنعرض لتفصيل ذلك في البحوث الآتية .

وعلى أي حال فإنّا نعرض ـ بإيجاز ـ لمعنى الاجتهاد وما يرتبط به وبالصفات التي يجب أن تتوفّر في المجتهد ، وغير ذلك من البحوث.

في اللغة

أمّا المدلول اللغوي لكلمة الاجتهاد فإنّه مأخوذ من الجهد (الطاقة) ، وبالفتح المشقّة (١). والاجتهاد المبالغة في الجهد (٢) ، ومن المؤكّد أنّه لا يكون إلّا في الأمور التي تحتاج إلى مشقّة وعناء ، فلا يقال لمن حمل قرطاساً خفيفاً إنّه اجتهد في حمله.

في الاصطلاح

أمّا الاجتهاد في اصطلاح الفقهاء فقد عرّف بتعاريف متعدّدة كان منها ما يلي: أوّلاً: عرّفه الإمام الشيخ محمّد حسين الأصفهاني بأنّه تحصيل الحجّة على الحكم

(١) لسان العرب ٣: ١٣٣.

(٢) الاجتهاد والتقليد: ٢.

الشرعي عن ملكة استنباط الحكم ولو لم يستنبط أصلاً... وأوضح ذلك بقوله: إنّ المراد بالملكة هنا هي القوّة الحاصلة للنفس على استنباط الحكم من دليله بسبب معرفة العلوم الدخيلة في الاستنباط.

ثانياً: عرّفه العلّامة والحاجبي بأنّه استفراغ الوسع في تحصيل الظنّ بالحكم الشرعي (١).

ثالثاً: عرّفه الآمدي بأنّه استفراغ الوسع في طلب الظنّ بشيء من الأحكام الشرعية على وجه يحسّ من النفس العجز عن المزيد عليه (٢).

هذه بعض التعاريف التي حدّد بها الاجتهاد ، وقد أورد على بعضها بعدم الانعكاس أو الاطراد (٣) ، وليس من المهمّ في شيء تحقيق الصحيح منها ، فإنّ عامّة التعاريف التي تذكر لمثل هذه العناوين تعاريف لفظية ، وليست بحدود حفيقية ملمّة بالعناصر التي يتكوّن منها المعرّف ، كما أفاد ذلك بعض علماء الأصول.

مقدمات الاجتهاد

ألمحنا في البحوث السابقة إلى بعض العلوم التي يتوقّف عليها الاختصاص بعلم الفقه ، ونعيد الكلام فيها إتماماً للفائدة وإحاطةً بما يتوقّف عليه الاجتهاد ، وهي كما يلى :

١ _ علم اللغة

من المقدّمات التي يتوقّف عليها الاجتهاد علم اللغة ، وذلك بمعرفة معاني الألفاظ المأخوذة في تراكيب الكلام كالصعيد والغسل والمسح والكعب ، ونحو ذلك من الألفاظ ، ولو كان الاستعمال فيها مجازاً.

⁽١) مجمع البحرين ٣: ٣٢.

⁽٢) إرشاد الفحول: ٢٥٠.

⁽٣) شرح كفاية الأصول (المحقّق الشيخ عبدالحسين الرشتي) ٢: ٧٤٣.

٢ ـ الصرف

ونعني بها المعاني التي وضعت لها الهيئات الاشتقاقية كهيئات الأفعال الماضية ، وأفعال الفعل المضارع ، وهيئات فعل الأمر ، وهيئات أسماء الفاعل والمفعول وغيرهما.

٣ ـ علم النحو

والبحث فيه عن تراكيب الكلام كالمبتدأ ، والخبر ، والفاعل ، والمفعول ، والفعل بأقسامه الثلاثة ، والإضافة ، والبدل ، والعطف ، وأمثال ذلك ، وتختلف الجمل باختلاف التراكيب واختلاف الحركات ، فقد تكون جملة استفهامية ، وقد تكون تعجّبية ، ودلالة الحركات المختلفة تستفاد من علم النحو.

٤ _ علم المنطق

ويعرف به شرائط البرهان، وكيفيّة تركيبه وامتيازه عن سائر الأقيسة من الجدل والخطابة والسفسطة، وغير ذلك من المواد التي يتوقّف عليها الاستدلال.

ه _ معرفة آيات الأحكام

وهي خمسمائة آية على ما صرّح بها بعضهم ، ومعرفة الأحاديث المتعلّقة بها.

٦ ـ علم الأصول

وهو من أهم المقدّمات التي يتوقّف عليها استنباط الحكم الشرعي ، وبدونه لا يكاد يحصل الاجتهاد للمجتهد (١٠).

هذه بعض العلوم التي يحتاج إليها المجتهد ، وبدون معرفتها لا يحصل الاجتهاد.

⁽١) شرح كفاية الأصول ٢: ٣٥٣.

فتح باب الاجتهاد

والشيء الذي تميّزت به الشيعة الإمامية عن بقيّة المذاهب الإسلامية الأُخرى هو ذهابهم إلى فتح باب الاجتهاد ، الأمر الذي يدلُّ على عمق تفكيرهم وأصالة ما يذهبون إليه ، فإنّ الفقه الإسلامي متفاعل مع الحياة ومستمر في عطائه على امتداد التاريخ ، وليس من الحكمة في شيء أن يقف التشريع الإسلامي مكتوفاً ومغلقاً أمام الأحداث المستجدة التي يبتلي بها الناس، ففي كلُّ حدث وواقعة لله تعالى فيها حكم ، وليست أحكام الإسلام وتشريعاته مختصّة بزمان دون زمان ، ولا بقوم دون آخرين ، وإنّما هي مستمرة ومشرفة حتى يرث الله تعالى الأرض ومن عليها.

وعلى أي حال فإنّا نعرض ـبإيجاز ـ إلى بعض المسائل المستحدثة التي أفتي بأحكامها فقهاء الإمامية ، وهي تنمّ عن مدى أصالة فقه أهل البيت المُثِيرٌ وسعة شموله و آفاقه.

المسائل المستحدثة

وهذه شذرات من المسائل المستحدثة التي لم تكن موجودة في عصر الرسول الأعظم ﷺ ، ولا في عصر أوصيائه أئمّة الهدى ﷺ ، وفيما يلي ذلك :

زرع أعضاء الموتى في أجسام الأحياء

تطوّر الطبّ في هذا العصر وبلغ القمّة فيما أبدعه من الاكتشافات الحديثة ، فقد طوى بما اكتشفه من المضادّات الحياتية كالبنسلين والاسترومايسين وغيرهما الكثير من الأمراض التي كانت تؤدّي بالملايين من بني الإنسان كالتيفوئيد والتهاب الأمعاء والتهاب الرئة وغيرها من الأمراض الفتّاكة ، وكان من أبدع ما تـوصّل إليـه الأطباء غرس الأعضاء كغرس الكلية ، وذلك بأخذها من ميّت أو من حيّ إلى حيّ ، ويتفرّع على ذلك بعض الفروع الفقهية التي منها.

الاجتهاد بين الإيجاب والسلب..... الاجتهاد بين الإيجاب

مشروعية ذلك

لقد اهتم الإسلام اهتماماً بالغاً بحياة الإنسان وإنقاذه من المرض ، فإذا توقّفت حياته على زرع كلية في جسمه مبانة من حيّ أو ميّت فإنّه يجوز ذلك ، وقد دلّت على ذلك رواية زرارة عن الإمام الصادق الله أله ألى وأنا حاضر عن الرجل يسقط سنّه فيأخذ سن إنسان ميّت فيجعله مكانه قال الله الإنسان ، وهي صريحة في الجواز؛ إذ لا فرق بين جزء وجزء آخر من بدن الإنسان.

بيع أعضاء الميّت

وتضافرت الأخبار عن أئمّة أهل البيت الكلط بأنّ ثمن الميتة سحت (٢)، فلا يجوز المعاوضة عليه (٣).

طهارة عضو الميّت بعد غرسه

إنّ جميع بدن الإنسان الميّت نجس قبل غسله ، فإذا فصلت بعض أعضائه كاليد مثلاً وغرست في جسم إنسان حي مقطوع اليد وسرت فيها الحياة فإنّها تكون طاهرة وذلك بعد غسلها ، فقد صارت جزء من إنسان حي ، وخرجت عن عنوان الميتة ، فتجوز الصلاة فيها ، وخرجت عن كونها جزءاً من الميتة.

بيع الدم

أمّا بيع الدم بصورة مطلقة فقد دلّت على المنع عنه مرفوعة أبي يحيى الواسطي قال: مرّ أمير المؤمنين الله بالقصّابين فنهاهم عن بيع سبعة أشياء ، كان منها الدم (٤).

⁽١) الوسائل: ج ٤، ب ٣١ من أبواب لباس المصلّى، ح ٤.

⁽٢) الوسائل: ج١٧، الباب ٥ من أبواب ما يكتسب به، ح٥.

⁽٣) المسائل المستحدثة: ١٤٥.

⁽٤) الوسائل: ج ٢٤، ب ٣١ من أبواب الأطعمة المحرّمة، ح ٢.

وذهب الفقيه المحقّق السيّد محمّدصادق الروحاني دامت بركاته ـ إلى جواز بيع دم الإنسان ؛ وذلك لما فيه من الفائدة العظمى ، ومضافاً إلى ذلك فإنّ المنع إنّما وقع على البيع لا على الصلح(١).

تشريح الميت لتعلم الطب

أحاط الإسلام الإنسان بهالة من التكريم والتعظيم في حياته وبعد موته ، فحرّم المثلة فيه كما حرّمها بصورة متسعة ولو بالكلب العقور ، كما روى ذلك الإمام أمير المؤمنين على عن أخيه رسول الله على ألا أنّ سماحة الفقيه السيّد محمّدصادق الروحاني جوّز التشريح لمتعلّمي الطب ، فإنّ التشريح ممّا يتوقّف عليه تعلّم الطب الموجب لحفظ حياة المسلمين ونجاتهم من الأمراض ، ولا ريب في أنّ هذا غرض مطلوب للشارع ومصلحته أقوى من مفسدة التشريح ، وحمل الأخبار الدالة على أنّ المثلة حرام ولو بالكلب العقور على ما إذا كانت المثلة من أجل التشفّي والانتقام ، وهذا الرأى لا يخلو من عمق وأصالة ، كما أجاز تشريح الميّت لكشف الجريمة (٢).

تحديد النسل

من المسائل المستحدثة تحديد النسل ، وقد أفتى سماحة المرجع الديني السيّد علي السيستاني ـ دامت بركاته ـ بجواز ذلك ، قال: يـجوز للـمرأة استعمال ما يـمنع الحمل من العقاقير المعدّة لذلك بشرط ألّا يلحق بها ضرراً بليغاً ، ولا فرق في ذلك بين رضا الزوج به وعدمه . كما أفتى بجواز استعمال اللولب المانع من الحمل ، ولكن بشرط ألّا يستتبع تلف النطفة بعد انعقادها ، فإنّ الأحوط الاجتناب عنه (٣).

⁽١) المسائل المستحدثة: ١٢٨ ، وأحاط الإمام الأنصاري المسألة تفصيلاً في كتاب المكاسب.

⁽٢) المصدر السابق: ٢٢٠.

⁽٣) منهاج الصالحين ، العبادات: ٤٦٠ ـ ٤٦١.

الاجتهاد بين الإيجاب والسلب المجتهاد بين الإيجاب والسلب المجتهاد بين الإيجاب والسلب

كما أفتى سماحته بكوكبة من المسائل المستحدثة كان منها هذه العناوين في أعمال المصارف والبنوك:

- ١ _ الاقتراض.
- ٢ ـ الاعتمادات.
- ٣_خزن البضائع.
- ٤ ـ بيع البضائع عند تخلّف أصحابها عن تسلّمها.
 - ٥ _ الكفالة عند البنوك.
 - ٦ _بيع السهام.
 - ٧ ـ بيع السندات.
 - ٨ ـ الحوالات الداخلية والخارجية.
 - ٩ ـ جوائز البنوك.
 - ١٠ ـ تحصيل الكمبيالات.
 - ١١ ـ بيع العملات الأجنبية وشراؤها.
 - ١٢ ـ السحب على المكشوف.
 - ١٣ ـ خصم الكمبيالات.
 - ١٤ ـ العمل لدى البنوك.
 - ١٥ ـ عقد التأمين.
 - ١٦ ـ السرقفلية.
- وقد عولجت هذه المسائل على ضوء الشريعة الإسلامية ، وكان ذلك من

المشرقة لفتح باب الاجتهاد الذي تبنّته الشيعة الإمامية.

إنّ فتح باب الاجتهاد يعود بالخير العميم على المسلمين ، ويكشف بصورة واضحة مدى أصالة الفقه الإسلامي الذي عالج بصورة موضوعية وشاملة جميع قضايا الإنسان وشؤونه.

أنواع الاجتهاد

أمّا الاجتهاد فينقسم إلى نوعين حسبما ذكر علماء الفقه والأصول وهما:

١ _ الاجتهاد المطلق

أمّا الاجتهاد المطلق فهو ما يقتدر به المجتهد على استنباط الأحكام الفعلية من إمارة معتبرة أو أصل معتبر عقلاً أو نقلاً في الموارد التي لم يظفر بها (١).

٢ ـ التجزئ في الاجتهاد

وقد عرّفه المحقّق الكبير الآخوند الخراساني بقوله: والتجزي هو ما يقتدر به على استنباط بعض الأحكام ، وذلك كالاجتهاد في كتاب الصلاة أو الصوم دون بقيّة أبواب الفقه . وقد أشكل على ذلك بأنّ ملكة الاستنباط أمر بسيط غير قابل للتجزئة كسائر الكيفيات النفسية ، والقابل للتجزي هو الكم .

وقد ردّه أستاذنا الإمام الخوئي ليس في الاجتهاد تجزئة الكيفيّة ، بل التجزي في المتعلّق سعة وضيقاً ، ونظير ذلك وافر جدّاً كملكة الشجاعة وغيرها ، فإنّها قد تتسع وقد تضيق باعتبار متعلّقاتها ، وليسمرادنا من التجزي في الاجتهاد أنّ الاقتدار ينصف أو يكون أرباعاً أو غير ذلك (٢).

وعلى أي حال فإنّ التجزي في الاجتهاد هو أمر وجداني لا سبيل لإنكاره.

سد باب الاجتهاد

وأغلقت أبواب الاجتهاد في أواخر القرن الرابع الهجري وحصر الرجوع إلى خصوص المذاهب الأربعة ، وقد أغلقت بذلك منافذ التفكير ، وأصيب الفقه

⁽١)كفاية الأصول، الجزء الثاني (باب الاجتهاد): ٥٣٠.

⁽٢) الرأى السديد في الاجتهاد والتقليد والاحتياط والقضاء: ١٣.

الإسلامي بنكسة ، وذكرت لسد باب الاجتهاد عوامل (١) كان من أسدها ما ذكره السيّد محمّدتقي الحكيم بقوله: والظاهر أنّ سياسة الحكم في تلكم العصور كانت تخشى من العلماء ذوي الأصالة في الرأي والاستقامة في السلوك وهم لا يهادنون على ظلم ، ولا يصبرون على مفارقة فأرادت قطع الطريق على تكوين أمثالهم بإماتة الحركة الفكرية من أساسها ، وذلك بسّدها لأهم منبع من منابعها الأصلية وهو الاجتهاد (٢).

وهذا الرأي وثيق للغاية ، فإنّ الحكومات القائمة في تلك العصور قد جهدت في ظلم الناس وإرغامهم على ما يكرهون ، ولم يكن أمامها إلّا فقهاء المسلمين الذين احتلوا عواطف القلوب ، وكانوا شوكة في عيون أولئك السلاطين ، فأرادوا إخماد ذلك النور ، فأغلقوا أبواب الاجتهاد.

المطالبة بانفتاح الاجتهاد

وأدرك كبار علماء المسلمين من الأزهريّين وغيرهم مدى الحاجة إلى فتح باب الاجتهاد ومتابعة الشيعة في هذه الظاهرة ، وكان من بين هؤلاء الأعلام:

۱ ـ السيّد رشيد رضا

قال السيّد رشيد رضا: ولا نعرف في ترك الاجتهاد منفعة ما ، وأمّا مضاره فكثيرة ، وكلّها ترجع إلى إهمال العقل ، وقطع طريق العلم ، والحرمان من استغلال الفكر ، وقد أهمل المسلمون كلّ علم بترك الاجتهاد فصاروا إلى ما نرى...(٣).

٢ ـ أحمد أمين

قال أحمد أمين: وقد أصيب المسلمون بحكمهم على أنفسهم بالعجز وقولهم

⁽١) خلاصة التشريع الإسلامي (عبدالوهاب خلاف): ٣٤١.

 ⁽٢) الأُصول العامّة للفقه المقارن: ٦٠١.

⁽٣) الوحدة الإسلامية: ٩٩.

بإقفال باب الاجتهاد؛ لأنّ معناه لم يبقّ في الناس من تتوفّر فيه شروط المجتهد ، ولا يرجى أن يكون ذلك في المستقبل ، وإنّما قال ذلك بعض المقلّدين لضعف ثقتهم بأنفسهم وسوء ظنّهم بالناس (١).

٣ ـ المراغي

أنكر الشيخ المراغي على القائلين بغلق باب الاجتهاد ، قال: إنّي مع احترامي لرأي القائلين باستحالة الاجتهاد أخالفهم في رأيهم وأقول: إنّ في علماء المعاهد الدينية في مصر من توفّرت فيه شروط الاجتهاد وحرّم عليه التقليد (٢).

إنّ الإسلام ـ والحمد لله ـ قد نعى على الفكر المتحجّر ودعاه إلى الانطلاق في ميادين الفكر والعلم ، وليس من الحكمة في شيء إقفال باب الاجتهاد وفرض التقليد؛ إذ ليس في الاجتهاد استحالة ولا خروج عن الأدلّة العلمية ، أمّا إقفاله فقد كان في وقت خاصٌ فرضته الحكومات القائمة في تلك العصور كما ألمحنا إلى ذلك .

وبهذا ينتهي بنا المطاف عن هذا الكتاب آملاً أن يجد فيه القرّاء المتعة والفائدة وهو ما أتمنّاه..

(١) يوم الإسلام: ١٨٩.

⁽٢) الاجتهاد في الشريعة (المراغي) ٣: ٣٥٠.

المجنولات

v		الإهداء
		تقديم
	للاحأ وتأسيساً	الفقه لغةً واصد
١٩		المعنى اللغوي
۲۰		في الاصطلاح
۲۰		تعريفه
۲۰		موضوعهموضوعه
۲۱		غايته
۲۱		المقدّمات التمهيدية
		علم النحق
۲۱		علم المنطق
۲۱		علم الدراية
		علم الأصول
۲۲		نشأة الفقه الإسلامي
۲۳		الدور الأوّل لتأسيس الفقه
-		منهاج التشريع

سدار ک	سه ـ أصالته ـ •	الفقه الإسلامي : تأسيد	١٤	٦:
	۲٤		أولاً: المساواة بين المسلمين	
	۲٤		١ ـ المساواة أمام القانون	
	۲٥		٢ ـ المساواة في الضرائب	
	۲٦		- ٣ ـ المساواة في الواجبات	
			-	
	۲٦		- ثانياً: الاخوة الإسلامية	
	YA		ثالثاً: الحريات	
	YA		٢ ـ الحرية السياسية	
	۲۹		٣ ـ الحرية المدنية	
	Y9		المناهج الاقتصادية	
			۱ ـ تشريع الزكاة۱	
			۲ ـ الخمس ۲۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰	
	۳۱		٣_الضمان الاجتماعي	
			 الانفاق على العاجزين 	
	٣٢		٥ ـ المبرات للضعفاء	
	٣٣		٦ ـ التكافل الاجتماعي	
			٧ ـ رقابة الدولة٧	
	٣٣		أ_منع الرباأ	
	۳٤		ب_منع الاحتكار	
			الحقوق الدولية	
		هداتهدات		
			الحقوق الإنسانية	

154	• • •	 ٠.	•	 ٠.	•	٠.	•		 •	 •	•	٠.	•	•	 •	٠.	•	•	 					. 4	تار	الك	ن	ايا	متو	••

٣٧	نظام الأُسرة
*V	أوّلاً ـ الإشادة بالمرأة
*Y	ثانياً ـ حقّها في الزواج
٣٨	الطلاق
٣٨	الإرثالإرث
٣٩	الحقوق الجنائية
٤٠	عصر النبوة
٤١	الإمام يصف قضاء النبيِّ يَتَنَافُهُ
£Y	دور الإمام في أيام النبيِّ عَيْرَالُهُ
٤٢	قصّة الغلام
٤٣	زبية الأسد
££	القارصة والقامصة والواقصة
££	جماعة وقع عليهم حائط
££	الدور الثاني
ξο	في عهد أبيبكر
٤٥	الحكم على شارب لا يعلم بحرمته
٤٥	رجل احتلم بامرأة
٤٦	في عهد عمر
£7	١ ـ اتَّهام امرأة بريئة بالبغاء
ي تنكره٧٤	٢ ـ فتى ادّعى على امرأة أنّها أمّه وهم
۔ متھا۔۔۔۔۔۔۸	٣ ـ امرأة تتّهم فتى بالاعتداء على كرا
٤٨	٤ ــامرأتان تنازعتا في طفل
٤٩	ە ـ رجم الحامل

مدارك	١٤٨
	٦ ـ قسمة مال الفيء
	٧ ـ شراء إبل
	عهد عثمـان
	عهد الإمام
	السبطان
	الإمام الحسن
	الإمام الحسين
	المدوّنون للفقه في هذا الدور
	الدور الثالث
	الإمام أبوجعفر الباقر
	علم أُصول الفقه
	الاستصحاب
	قاعدة التجاوز ٣٣٠
	قاعدة الفراغ قاعدة الفراغ
	قاعدة نفى الضررقاعدة نفى الضرر
	علاج تعارض الأخبار ٥٥
	مدرسة التابعين ٢٧
	١ ـ سعيد بن المسيّب
	و ثاقته
	وفاته
	۲ ـ عروة بن الزبير
	٣ ـ عبيدالله بن عبدالله٣
	٤ ـ عبدالرحمن

189	محتويات الكتاب
	٥ ـ سليمان
	٧٠
	٧- القاسم
	الدور الرابع٧١
	عوامل تأسيسها ونموها٧٢
	مرکزهـــا٧٣
	البعثات العلمية
	عدد طلابها
	المناهج العلمية
	فروع جامعته٧٦
	الأسر العلمية في الكوفة٧٧
	١ ـ اُسرة آل أُعين٧٧
	۲ ــ اُسرة أبي سارة٧٧
	٣ ـ أسرة أبي شعبة٧٧
	٤ _ اُسرة آل أبي صفيّة٧٧
	٥ ـ أُسرة آل أبي الجعد٧٧
	الاختصاصيون من طلابه
	اعتزار وافتخار
	تدوين العلوم٧٩
	كتب نُسبت للإمام الصادق
	١ _ الجفر الأحمر ٨٢
	٢ ـ مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة
	٣ ـ بحار الأنوار

. مدارک	• ٥ /
	٤ ـ الهفت الشريف
	٥ ـ الجعفريات
	الدور الخامس
	الدور السادس
	١ ـ عثمان بن سعيد ١
	٢ ـ محمّد بن عثمان ٢
	٣ ـ الحسين بن روح
	٤ ـ عليّ بن محمّد السمري ٢٨
	أصالة الفقه الإسلامي واستقلاله
	الفقه الإسلامي والقانون الروماني ٨٩
	المفارقات بين الفقه الإسلامي والروماني
	الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية
	أهمّية الفقه الإسلامي عند علماء القانون
	١ ـ المؤتمر الدولي في لاهاي٩٤
	٢ ـ مؤتمر المحامين الدولي ٩٤
	٣ ـ مؤتمر الحقوقيّين في باريس٩٤
	·
	مصادر التشريع الإسلامي
	أَقَ لا _ الكتاب العظيم
	حجّية ظواهر الكتاب
	أَوَّلاً ـ حجّية ظواهر الكلام
	ثانياً ـ الاستدلال بالآيات

١٠٣	ثالثاً ـ الأخبـار
١٠٤	المنكرون لحجّية ظواهر الكتاب
١٠٥	١ ـ الأحاديث النبوية
١٠٥	٢ ـ أحاديث أهل البيت
١٠٧	ياً ـ السنّة المقدّسة
١٠٨	السنّة عند الشيعة
١٠٨	حجّة الشيعة
١٠٨	الكتاب العظيم
١٠٩	١ ـآية التطهير
٠١٠	٧ ـ آية المودّة
117	احتجاج العترة بالآية
117	١ ـ الإمام أمير المؤمنين
NY	٢ ـ الإمام الحسن
117	٣ ـ الإمام زين العابدين
118	٣ ـ آية أولي الأمر
118	أُدلّة الشيعة من السنّة
118	حديث الثقلين
	سند الحديث
	دلالة الحديث
	حديث السفينة
117	أهل البيت أمان للأمّة
١١٨	ما أثر عن الصحابة
119	أنواع السُّنة

ارک	١٥الفقه الإسلامي: تأسيسه ـ أصالته ـ ما	۱ ۱
	الخبر المتواتر	
	الخبر الواحدالخبر الواحد	
	أَدلَّة المجوَّزين	
	١ ـ آية النفر	
	۲ ـ آية النبأ	
	الأخبار	
	أدلّة المانعين	
	أَوْلاً: الآيات	
	ثانياً: الاخبار	
	ثالثاً: الإجماع	
	أنواع الخبر	
	١ ـ الصحيح١	
	٢ ـ الحسن٢	
	٣ _ الموثّق	
	٤ _ الضعيف	
	الاحتياط في نقل الحديث	
	ثالثاً _الإجماع	
	تعريف الإجماع	
	الإجماع عند الشيعة	
	الطريق لمعرفة الإمام	
	١٢٧١	
	٢ ـ قاعدة اللطف	
	٣ ـ الحدس٣	

104	يات الكتاب
	أنواع الإجماع
	الإجماع المحصّل
	الإجماع المنقول
	الشهرةالشهرة
	دليل العقل
	القياسا
	ً أركان القياس ١٣٠
	قياس منصوص العلّة
	القياس الممنوع
	الاستحسان
	J
	الاجتهاد بين الإيجاب والسلب
	في اللغة
	- فى الامبطلاح
	- مقدّمات الاجتهاد
	فتح باب الاجتهاد
	المسائل المستحدثة
	زرع أعضاء الموتى في أجسام الأحياء
	بيع أعضاء الميّت
	طهارة عضو الميّت بعد غرسه
	بيم الدم
	تشريح الميّت لتعلّم الطبّ
	تشريح الميث لنعلم الطب
	تحديد النسل

بداركه		١٥٤
	187	أنواع الاجتهاد
	187	سدّ باب الاجتهاد
	184	المطالبة بانفتاح الاجتهاد .
	150	محتويات الكتاب

